

- قررت وزارة التعليم تدريس
- هذا الكتاب وطبعه على نفقتها



وزارة التعليم
Ministry of Education

المملكة العربية السعودية

الفقه

٣



المستوى الرابع
المسار الأدبي ومدارس تحفيظ القرآن الكريم
النظام الفصلي للتعليم الثانوي
كتاب الطالب

قام بالتأليف والمراجعة
فريق من المتخصصين

طبعة تجريبية
١٤٣٨ - ١٤٣٩ هـ
٢٠١٧ - ٢٠١٨ م

يوزع مجاناً ولا يباع

ح وزارة التعليم، ١٤٣٧ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

وزارة التعليم

الفقه (٣) المستوى الرابع، النظام الفصلي للتعليم الثانوي - المسار الأدبي ومدارس تحفيظ القرآن الكريم

(كتاب الطالب). / وزارة التعليم. - الرياض، ١٤٣٧ هـ

٢١٠ ص؛ ٢١×٢٥ سم

ردمك : ٠٠-٢١٦-٠١٧-٦٠٣-٩٧٨

١- الفقه الإسلامي - كتب دراسية ٢- التعليم الثانوي - السعودية - كتب دراسية

أ. العنوان

١٤٣٧/٤٦١

ديوي ٢٥٠,٧١٢

رقم الإيداع : ١٤٣٧/٤٦١

ردمك : ٠٠-٢١٦-٠١٧-٦٠٣-٩٧٨

لهذا المقرر قيمة مهمة وفائدة كبيرة فلنحافظ عليه، ولنجعل نظافته تشهد على حسن سلوكنا معه.

إذا لم نحفظ بهذا المقرر في مكتبتنا الخاصة في آخر العام للاستفادة، فلنجعل مكتبة مدرستنا تحتفظ به.

وزارة التعليم

www.moe.gov.sa

قسم العلوم الشرعية

islamic.cur@moe.gov.sa

حقوق الطبع والنشر محفوظة لوزارة التعليم - المملكة العربية السعودية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مفاتيح الكتاب

أهداف الوحدة

تكون عامة ومختصرة وموجهة للمتعلم.

موضوعات الوحدة

تتناول الدروس التي ستدرس في الوحدة.

ماذا سنتعلم؟

تتضمن عناصر الدرس ومفرداته الأساسية التي تشكل المحتوى.

تمهيد

عبارة عن مدخل مرتبط بموضوع الدرس يقصد به تهيئة أذهان المتعلمين لتلقي الدرس الجديد.

نشاط

أعمال تطبيقية تهدف إلى تركيز ما تم دراسته من موضوعات في أذهان الطلاب عن طريق إجراء بعض التدريبات العملية.



تتناول تعريف المفاهيم والمصطلحات العلمية التي ترد في الدرس.



المعلومات الإضافية التي تورد بهدف توفير فرصة الاستزادة من المعلومات المتعلقة بهذا الموضوع من غير أن يكون المتعلم مطالبا بها في التقويم أو الاختبار.



تتضمن جميع أوعية المعلومات المختلفة سوى المصادر الإلكترونية.



تتضمن الروابط المتعلقة بالمادة العلمية للموضوع على الشبكة العنكبوتية وتقتصر على الجهات الرسمية أو المواقع العلمية الرصينة.



المهارة المرتبطة بالبيئة التي يعيش فيها الطالب، وما يتصل بها من معارف وقيم واتجاهات يتعلمها بصورة مقصودة ومنظمة عن طريق الأنشطة والتطبيقات العملية بهدف تحسين ممارساته العملية ورفع كفاءته.



أسئلة تقويمية ترد في نهاية كل درس لقياس مدى فهم الطلاب واستيعابهم للمادة العلمية.



المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فبين يديك - أخي الطالب - كتاب الفقه (٣)، لطلاب المستوى الرابع في المسار الأدبي ومدارس تحفيظ القرآن الكريم في النظام الفصلي للتعليم الثانوي بخطته الجديدة، وهو كتاب يقرب إليك أحكام الموارد في الشريعة الإسلامية، وقد تضمن ست وحدات:

الوحدة الأولى: مقدمة في علم الفرائض

الوحدة الثانية: الورثة وأنواع الإرث

الوحدة الثالثة: أحوال الورثة في الميراث

الوحدة الرابعة: الحجب

الوحدة الخامسة: التأصيل

الوحدة السادسة: العول والرد

وبقدر علمك وعملك بالأحكام التي تدرسها، ودعوتك إليها وتعليمها للآخرين، تكون بإذن الله تعالى ممن أراد الله بهم الخير وسعادة الدارين؛ حيث أخبرنا نبينا الكريم ﷺ أن: (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)^(١)، وبشر من بلغ شريعته، ودعا له ﷺ بأن يرزقه الله البهجة بقوله ﷺ: (نضر الله امرئاً سمع مقالتي فوعاها، ثم أداها إلى من لم يسمعها، فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه)^(٢).

وقد راعينا في هذا المؤلف الجديد ما يلي:

أولاً: تنوع العرض للمادة الدراسية؛ ليسهل عليك فهمها، وتتمكن من استيعابها بيسر وسهولة.

ثانياً: الحرص على مشاركتك في الدرس؛ تعلماً وتطبيقاً وكتابة، وبحثاً عن المعلومة، واستنباطاً لها،

(١) رواه البخاري في كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ٣٩/١ (٧١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة ٧١٨/٢ (١٠٣٧).

(٢) الحديث صحيح، مروي عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم منهم: جبير بن مطعم، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وأنس رضي الله عنهم، بألفاظ متقاربة، ينظر: مسند الإمام أحمد ٤/١، ٤٣٦/٨، ٢٢٥/٣، ١٨٣/٥، وسنن أبي داود ٣/٢٢٢ (٣٦٦٠)، والترمذي ٢٣/٥ (٢٦٥٦) - (٢٦٥٨)، وابن ماجه ٨٤/١ - ٨٦ (٢٣٠) - (٢٣٦)، وغيرهم، وقد ذكره الكتاني في الأحاديث المتواترة (نظم المتناثر في الحديث المتواتر ص ٣٣).

من خلال أنشطة تعليمية، وفراغات داخل المحتوى تركت لتكتبها بأسلوبك، وتضرب عليها أمثلة من واقع حياتك ومعاشتك، ومن ثم تعرضها على معلمك للتأكد من مدى صحة ما توصلت إليه.

ثالثاً: تنمية مهارات التعلم والتفكير التي لديك، من خلال مساحات تتيح لك التمرن على الاستنباط وضرب الأمثلة والمشاركة الفاعلة.

رابعاً: تنمية مهارة التعاون، من خلال الأنشطة والتمارين المشتركة مع زميلك أو مجموعتك؛ للتوصل إلى المعلومة بالاشتراك مع زملائك في الصف.

خامساً: تقسيم وحدات الكتاب إلى دروس؛ ليسهل عليك تناول المادة العلمية، وترتيب أفكارك. وقد رُسم لكل وحدة في الكتاب أهداف وضعت في مدخل الوحدة، من أجل أن تتأملها وتسعى لتحقيقها، فبقدر قربك من تحقيق الأهداف تكون استفادتك من الكتاب كبيرة، ومثمرة. والذي نؤمله أن يكون الكتاب دافعاً لك للارتقاء في مدارج العلم والهداية، وانطلاقة لخير عظيم ترى أثره في حياتك ومجتمعك وأمتك.

نفع الله بك، وجعلك قرة عين لوالديك، نافعاً لأمتك، وحفظك من كل مكروه.

الفهرس

الوحدة الثالثة

أحوال الورثة في الميراث

٦٠

الدرس العاشر:
أحوال الورثة من حيث
الإرث بالفرض أو بالتعصيب

٦٤

الدرس الحادي عشر:
ميراث الأصول (الأب - الأم)

٧٢

الدرس الثاني عشر:
تطبيقات

٧٥

الدرس الثالث عشر:
ميراث الأصول (الجد -
الجدة)

٨٢

الدرس الرابع عشر:
تطبيقات

٨٦

الدرس الخامس عشر:
ميراث الفروع (البنات)

الوحدة الثانية

الورثة وأنواع الإرث

٣٨

الدرس السادس:
الوارثون

٤٣

الدرس السابع:
أنواع الإرث

٤٨

الدرس الثامن:
أحكام العصبية

٥٣

الدرس التاسع:
تطبيقات

الوحدة الأولى

مقدمة في علم الفرائض

١٢

الدرس الأول:
مبادئ في علم الفرائض

١٧

الدرس الثاني:
الشبهات المثارة حول نظام
الإرث في الإسلام، والرد
عليها

٢٢

الدرس الثالث:
أركان الإرث وشروطه

٢٦

الدرس الرابع:
أسباب الإرث وموانعه

٣١

الدرس الخامس:
تطبيقات

الوحدة الخامسة

التأصيل

١٧٨ الدرس الثالث والثلاثون:
التأصيل

١٨٧ الدرس الرابع والثلاثون:
تطبيقات

الوحدة السادسة

العول والرد

١٩٢ الدرس الخامس والثلاثون:
العول

١٩٨ الدرس السادس والثلاثون:
تطبيقات

٢٠٢ الدرس السابع والثلاثون:
الرد

٢٠٧ الدرس الثامن والثلاثون:
تطبيقات

١٤٢ الدرس السادس والعشرون:
تطبيقات

١٤٥ الدرس السابع والعشرون:
تطبيقات عامة

الوحدة الرابعة الحجب

١٥٤ الدرس الثامن والعشرون:
الحجب وأقسامه

١٥٨ الدرس التاسع والعشرون:
حجب الأشخاص
١- حجب الحرمان

١٦٣ الدرس الثلاثون:
تطبيقات

١٦٧ الدرس الحادي والثلاثون:
حجب الأشخاص
٢- حجب النقصان

١٧١ الدرس الثاني والثلاثون:
تطبيقات

٩٢ الدرس السادس عشر:
تطبيقات

٩٥ الدرس السابع عشر:
ميراث الفروع (بنت الابن)

١٠٢ الدرس الثامن عشر:
تطبيقات

١٠٥ الدرس التاسع عشر:
ميراث الزوجين

١١٠ الدرس العشرون:
تطبيقات

١١٤ الدرس الحادي والعشرون:
ميراث الأخت الشقيقة

١٢٠ الدرس الثاني والعشرون:
تطبيقات

١٢٤ الدرس الثالث والعشرون:
ميراث الأخت لأب

١٣٢ الدرس الرابع والعشرون:
تطبيقات

١٣٦ الدرس الخامس والعشرون:
ميراث الإخوة لأم

مقدمة في علم الفرائض



محكمة الأحوال الشخصية

أهداف الوحدة

يتوقع منك - أخي الطالب - بعد دراسة هذه الوحدة أن:

- تبين حقيقة علم الفرائض.
- تحدد موضوع علم الفرائض.
- توضح ثمرة علم الفرائض.
- تذكر حكم تعلم علم الفرائض.
- تشرح أهمية علم الفرائض.
- ترد على أهم الشبهات المثارة حول نظام الإرث في الإسلام.
- تعدد الحقوق المتعلقة بالتركة.
- توضح مفهوم الإرث.
- تفصل القول في أركان الإرث وشروطه وأسبابه وموانعه.
- تستدل على أركان الإرث وشروطه وأسبابه وموانعه.
- تطبق ما تعلمته على أمثلة من الواقع.

موضوعات الوحدة

٤ أسباب الإرث وموانعه.

١ مبادئ علم الفرائض.

٥ تطبيقات.

٢ الشبهات المثارة حول نظام الإرث في الإسلام، والرد عليها.

٣ أركان الإرث وشروطه.

ماذا
سنتعلم؟

- المراد بعلم الفرائض.
- موضوعه.
- ثمرة تعلمه.
- حكمه.
- أهميته.

تمهيد

« العلوم التي يتعلمها المسلم لا تخلو من حالين:
الأولى: علوم تتعلق بالحياة.
الثانية: علوم تتعلق بما بعد الحياة.
ودروسنا في هذا المقرر لبيان الأحكام الشرعية المتعلقة بمال الميت،
كيف يصرف؟ ومن الذي يستحق تملكه من بعده؟
وهذه الأحكام تسمى (علم الموارث) أو (علم الفرائض).

تعريف علم الفرائض

الفرائض لغة:

- جمع فريضة، مأخوذة من الفرض، ويأتي في اللغة لعدة معانٍ، منها:
- القطع، ومنه فرضت لفلان كذا من المال، أي: قطعت له شيئاً منه.
 - التقدير، ومنه قوله تعالى: ﴿فَنَصَبُ مَا قَرَضْتُمْ﴾^(١) أي: قدرتم.

المراد بعلم الفرائض:

هو علم يُعرف به مَنْ يرث وَمَنْ لا يرث، ومقدار ما لكل وارث.

موضوع علم الفرائض:

- التركات.
- والتركات: جمع تركة، وهي: ما يخلفه الميت من مال أو حق أو اختصاص.
- فالمال مثل: النقود، والمسكن، والسيارة.
- والحق مثل: حق الشفعة.
- والاختصاص مثل: كلب الصيد.

(١) سورة البقرة، الآية (٢٢٧).

ثمرة تعلم علم الفرائض:

معرفة ما يخص كل وارث من التركة؛ لإيصال حقه إليه.

حكم تعلم علم الفرائض:

فرض كفاية، إذا قام به من يكفي سقط الإثم عن الباقيين.

نشاط ١

١- اذكر أمثلة على مسائل يكون حكمها: فرض كفاية.

.....

.....

.....

أهمية علم الفرائض

يُعَدُّ علم الفرائض من أهم العلوم الشرعية، ومما يدل على أهميته أمور:

١. أن الله تعالى تولى تقدير الفرائض بنفسه، وأنزل فيها آيات تتلى إلى يوم القيامة.

نشاط ٢

ما عدد آيات الفرائض في القرآن الكريم، وفي أي سورة؟

.....

٢. ما ورد في فضله من النصوص - وهي وإن كانت في آحادها ضعيفة إلا أن بعضها يقوي بعضاً - فمن ذلك:

- ما رُوي عنه عليه السلام: «العلم ثلاثة وما سوى ذلك فضل: آية محكمة، وسنة قائمة، وفريضة عادلة»^(١).
- وما رُوي عنه عليه السلام: «تعلموا الفرائض وعلموه الناس؛ فإنه نصف العلم، وهو ينسى، وهو أول شيء ينزع من أمتي»^(٢).

(١) رواه أبو داود ٣/٣٠٦ (٢٨٨٥) وابن ماجه ١/٢١ (٥٤)، والحاكم ٤/٣٣٢ وإسناده ضعيف، ضعفه الذهبي وغيره (انظر التلخيص بهامش المستدرک).

(٢) رواه ابن ماجه ٢/٩٠٨، والحاكم ٤/٣٣٢ وإسناده ضعيف، ضعفه الذهبي وغيره (انظر التلخيص بهامش المستدرک).

نشاط ٣

وضّح كيف كانت الفرائض نصف العلم ؟

-
-

٣. ما ورد في فضله من الآثار عن السلف رضوان الله عليهم، فمن ذلك قول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «تعلموا الفرائض فإنها من دينكم»^(١).

٤. أن العلماء قد أفردوا له كتباً خاصة مع كونه باباً من أبواب الفقه، والمؤلفات فيه كثيرة قديماً وحديثاً، نظماً ونثراً، فمن ذلك:

- التهذيب في الفرائض، لأبي الخطاب محفوظ الكلوذاني (ت ٥١٠هـ).
- بغية الباحث، المشهورة بـ (المنظومة الرحبية)، لمحمد بن علي الرحبي (ت ٥٧٧هـ).
- العذب الفائض شرح عمدة الفارض، للشيخ إبراهيم بن عبد الله الفرضي (ت ١١٨٩هـ).
- الفوائد الجليلة في المباحث الفرضية، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠هـ).
- تسهيل الفرائض، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ).
- التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

(١) رواه سعيد بن منصور في سننه ٢٨/١، وابن أبي شيبة في مصنفه ٢٣٩/٦، وغيرهما.



س ١ ما المراد بعلم الفرائض ؟

س ٢ مثّل لما يلي:

أ. ما خلفه الميت من مال.

ب. ما خلفه الميت من حق.

ت. ما خلفه الميت من اختصاص.

س ٣ علّل ما يلي:

أ. أن الله تعالى تولّى تقدير الفرائض بنفسه.

ب. ضرورة معرفة ما يخص كل وارث من التركة.

س ٤ اذكر أمرين يدلان على أهمية تعلم علم الفرائض.



مفاهيم ومصطلحات

الاختصاص: عبارة عما يختص مستحقه بالانتفاع به، ولا يملك أحد مزاحمته، وهو غير قابل للتمول والمعاوضات، مثل: كلب الصيد، يجوز اقتناؤه للانتفاع به في الصيد والحرث والحراسة، لكن لا يصح بيعه. انظر: قواعد ابن رجب (٢/٢٧١).



إثراء

خُصَّ هذا العلم بتسميته بالفرائض لوجهين: أحدهما: أن الله سماه به فقال بعد القسمة: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾، والنبي ﷺ سماه به، فقال: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ». والثاني: أن الله تعالى ذكر الصلاة والصوم وغيرهما من العبادات مجملًا، ولم يبين مقاديرها، وذكر الفرائض، وبيّن سهامها، وقدرها تقديرًا لا يحتمل الزيادة والنقصان، فُخِصَّ هذا النوع بهذا الاسم لهذا المعنى. (الْكُنُوزُ الْمَلِيَّةُ فِي الْفَرَائِضِ الْجَلِيَّةِ، الشيخ عبد العزيز بن محمد السَّلْمَان رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، ص ٣)



مصادر

- /// حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (المتوفى: ١٣٩٢هـ).
- /// الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ).
- /// الْكُنُوزُ الْمَلِيَّةُ فِي الْفَرَائِضِ الْجَلِيَّةِ، عبد العزيز بن محمد السَّلْمَان (المتوفى: ١٤٢٢هـ).

ماذا
سنتعلم؟

- الشبهات المثارة حول نظام الإرث في الإسلام. والرد عليها.
- الحقوق المتعلقة بالتركة.

تمهيد

« يحاول بعض أعداء الإسلام تشويه صورته، والتشكيك فيه؛ من خلال الطعن في أحكامه، وإثارة الشبهات حول تشريعاته؛ سعياً منهم لتفجير الناس منه، والحيلولة بينهم وبين الدخول فيه، وإضعاف ثقة المسلمين في دينهم وزحزحتهم عنه. ما الموقف الذي يجب على المسلم أن يقفه لمواجهة هذه الشبهات؟

شبهة هضم حق المرأة في الميراث

من أبرز الشبهات المثارة حول أحكام الشريعة الإسلامية ما يتعلق بنظام الإسلام في توزيع الإرث، وخصوصاً مسألة تفضيل الذكر على الأنثى في الميراث، حيث قالوا: إن الإسلام قد هضم حق المرأة حين أعطاه نصف نصيب الرجل، وطالبوا بالمساواة بين الرجل والمرأة في الميراث. ويمكن الجواب عن ذلك بجواب مجمل ومفصل :

أما الجواب المجمل فنقول :

أولاً : إن المسلم بمقتضى إيمانه بالله ورسوله ﷺ يلتزم بالعمل بشريعة الله، راضية بذلك نفسه، مطمئناً قلبه؛ لأنه يعلم أن الله عليم حكيم، فما شرع شيئاً إلا لحكمة ومصلحة؛ فهو سبحانه أحكم الحاكمين. ومن ذلك أحكام الموارث، فالمسلم المؤمن يرضى بها ويسلم، ولو لم تظهر له فيها حكمة. قال تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ (١). وقال تعالى : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٢). ومع ذلك فليس هناك ما يمنع من التماس الحكمة من هذا التشريع؛ زيادة في الإيمان، وطمأنينة للقلب، ورداً لشبهات قد يثيرها من أساء الأدب مع الله عز وجل، فاعترض على خالقه، وادعى أنه أعلم من الله بمصالح خلقه، وأنه أحكم منه في توزيع الموارث.

(١) سورة الأحزاب، الآية (٣٦).

(٢) سورة النور، الآية (٥١).

نشاط ١

مرّ معك - من قبل - تعريف الإسلام، وأنه يتضمن: الانقياد لله بالطاعة.
وضح العلاقة بين تعريف الإسلام وموضوع الدرس.

ثانياً: إن الإسلام قد أعطى المرأة حقها، وجعل لها نصيباً في الميراث، في حين حرمتها الأنظمة الأخرى؛ فقد كان نظام الجاهلية يمنع المرأة من الميراث ألبتة، وكان منطق الجاهلية: أن لا يرث إلا من يحمي الذمار، ويركب الخيل، ويكسب المال، وينكأ العدو. فأبطل الله سبحانه وتعالى هذا النظام من جذوره وأتى عليه من قواعده، فقال تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ ^(١).

بل كان أهل الجاهلية يجعلون المرأة نفسها متاعاً يورث، فكان للأكبر من أولاد الميت أو إخوانه الحق في أن يتزوجها، أو يزوجه بأغلى المهور، أو يتركها فلا يزوجه، فأبطل الله عز وجل ذلك فقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ ^(٢).

أما الجواب المفصل، فنقول:

أولاً: تفضيل الرجل على المرأة في الميراث ليس فيه هضم لحق المرأة، فإن الشرع ما أخذ شيئاً من حق المرأة وأعطاه للرجل، بل هو حق تفضل الله به ابتداءً على الورثة، وأعطى كل وراث ما يستحقه، قال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ» ^(٣).

ثانياً: تفضيل الرجل على المرأة في الميراث مبني على الأعباء الاقتصادية في الحياة العائلية لكل منهما، فالرجل مكلف شرعاً بما لم تكلف به المرأة، مثل المهر والإنفاق على الأسرة، حتى إنه يجب على الرجل أن ينفق على زوجته ولو كانت غنية، قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ ^(٤). كما أنه يتحمل بعض المسؤوليات المالية دون المرأة، كدفع الدية عن القاتل في القتل الخطأ، فمال الرجل معرض للاستهلاك والزوال، ومال المرأة موفور، فمراعاة مُتَرَقِّبِ النقص أولى من مراعاة مُتَرَقِّبِ الزيادة، وهو عين الحكمة والصواب.

(١) سورة النساء، الآية (٧).

(٢) سورة النساء، الآية (١٩).

(٣) رواه أحمد في المسند ٢٦٧/٥، وأبو داود في البيوع، باب في تضمين العارية ٨٢٤/٣ (٣٥٦٥)، والترمذي في كتاب الوصايا، باب ما جاء لا وصية

لوارث ٤٣٣/٤ (٢١٢٠) وابن ماجه ٩٠٥/٢ (٢٧١٣) قال في بلوغ الأماني في أول كتاب الوصايا: حسنه أحمد.

(٤) سورة النساء، الآية (٣٤).

نشاط ٢

توفي رجل عن ابن وبنت، وترك إرثاً قدره ١٥٠,٠٠٠ ريال، فقسم المال بينهما للابن ١٠٠,٠٠٠ وللبنات ٥٠,٠٠٠، وبعد أشهر تزوج الابن فدفعت مهر الزواج وتكاليفه التي بلغت ١٠٠,٠٠٠ ريال، وتزوجت البنت. أكمل القصة.....

الحقوق المتعلقة بالتركة

- إذا كان للميت تركة، فأكثر ما يتعلق بها خمسة حقوق مرتبة كما يلي:
١. مؤنة تجهيز الميت، من كفن وأجرة مغسل، وأجرة حافر قبر، ونحو ذلك.
 ٢. الديون المتعلقة بعين التركة، كالدين الذي به رهن.
 ٣. الديون المرسلة، وهي التي لم تتعلق بعين التركة، وإنما تتعلق بذمة الميت، وهي نوعان:
 - أ. ديون لله تعالى، كالزكاة والنذور والكفارات والحج الواجب.
 - ب. ديون للآدميين، كالقرض، وأجرة الدار، وثمان المبيع.
 ٤. الوصية.
 ٥. الإرث.

نشاط ٣

سبق معك - في (فقه ٢) - شيء من أحكام الوصية، وبعض تلك الأحكام مرتبطة بالورثة والإرث، اذكر اثنين منها.

.....

.....

التقويم

س١ علل ما يلي:

- اعتراض بعض المنحرفين عن الحق على نظام الإرث في الإسلام.
- عناية العلماء بالتماس حكمة التشريع.

س٢ دلل لما يلي:

- وجوب الرضا والتسليم بما شرعه الله تعالى وقضاه.
 - أن الله تعالى قد أعطى كل وارث حقه.
- س٣ ردّ ردّا مفصلاً على من يعتزّز على تفضيل الذكر على الأنثى في الميراث.

س٤ رتب الحقوق التالية في ضوء ما درست:

(الإرث، حج واجب، قيمة الكفن، دين برهن، الوصية)

الرقم	الحق المتعلق بالتركة
١	
٢	
٣	
٤	
٥	



مفاهيم ومصطلحات

الشبهة: ما يشبه الشيء الثابت وليس بثابت في نفس الأمر، أو هي ظنٌ غير الدليل دليلاً.



إثراء

يقول غوستاف لوبون Dr.G.Lebon: «تُعَدُّ مبادئ المواريث التي نصَّ عليها القرآن بالغة العدل والإنصاف.. ويظهر من مقابليتي بينها وبين الحقوق الفرنسية والإنكليزية أن الشريعة الإسلامية منحت الزوجات - اللاتي يُزعم أن المسلمين لا يعاشروهن بالمعروف - حقوقاً في المواريث لا تجد مثلاً في قوانيننا (حضارة العرب ، ص ٣٨٩).



مصادر

- /// الفوائد الجلية في المباحث الفرضية، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى ١٤٢٠هـ)
- /// التحقيقات المرصية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.
- /// حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية، د. نوال بنت عبد العزيز العيد.

أركان الإرث وشروطه

ماذا
سنتعلم؟

- المراد بالإرث.
- أركان الإرث.
- شروط الإرث.

تمهيد

« ترتبط قسمة التركة بثلاثة أشياء، فلا يمكن أن تتم قسمة تركة إلا بعد توفرها، فما تلك الأشياء؟ »

المراد بالإرث

حق قابل للتجزئة، يثبت لمستحق بعد موت مَنْ كان له، بسبب قرابة أو زوجية أو ولاء.

أركان الإرث

أركان الإرث ثلاثة، هي:

- الركن الأول: المورث، وهو الميت حقيقة، أو الملحق به كالمفقود.
- الركن الثاني: الوارث، وهو الحي حقيقة، أو الملحق به كالحمل.
- الركن الثالث: الحق الموروث، وهو التركة.

شروط الإرث

يشترط للإرث ثلاثة شروط، هي:

الشرط الأول: التحقق من موت المورث، أو إلحاقه بالأموات حكمًا، كالمفقود إذا حكم القاضي بموته، ويُتحقق من موت المورث بواحد من ثلاثة أشياء:

١. المشاهدة.

٢. الاستفاضة.

٣. شهادة عدلين بموته.

الشرط الثاني: التحقق من حياة الوارث حين موت المورث، أو إلحاقه بالأحياء حكمًا كالحمل، إذا تحقق من وجوده في الرحم حين موت المورث، ولونطفة، بشرط خروجه من بطن أمه حيًا حياة مستقرة.

الشرط الثالث: العلم بالسبب المقتضي للإرث.

نشاط ١

مما ينبغي مراعاته: أهمية المبادرة في تسجيل المواليد أو الوفيات في إدارات الأحوال المدنية، فما فائدة ذلك بالنسبة لشروط الإرث؟

—

نشاط ٢

ما الفرق بين أركان الإرث وشروطه؟

—

التقويم

س ١ مَيِّز بين ما يكون ميراثاً وما لا يكون ميراثاً فيما يلي:

- أ. المحلات التجارية.
- ب. وظيفة الميت الحكومية.
- ج. أرض مشتركة بين الميت وشركاء آخرين.
- د. ديون للميت.
- هـ. عمارة موصى بها للفقراء.

س ٢ ضع علامة (✓) بعد العبارة الصحيحة، وعلامة (X) بعد العبارة الخطأ فيما يلي:

- أ. المورث هو الحي حقيقة. ()
- ب. يورث المفقود متى حكم بموته. ()
- ج. يرث الحمل إذا كان موجوداً وقت موت المورث بشرط خروجه حياً حياة مستقرة. ()

س ٣ أكمل الفراغ بما يناسب فيما يلي:

- أ. يلحق بالميت حقيقة..... إذا حكم القاضي.....
- ب. يتحقق من موت المورث بأحد ثلاثة أشياء:
 ١.
 ٢.
 ٣.

الركن: ما يتم به الشيء ويتوقف عليه، وهو داخل فيه.
الشرط: ما يتم به الشيء ويتوقف عليه، وهو خارج عنه.



قال الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله تعالى: «معنى العلم بالسبب المقتضي للإرث: أن تعلم كيف يتصل الوارث بالمورث؛ هل هو زوج أو قريب أو ذو ولاء أو نحو ذلك؟ لكن ههنا حالان: أحدهما: أن يكون للميت وارث معلوم فيدعي آخر أنه أولى بإرث الميت منه؛ ففي هذه الحال لا بد أن نعلم بكيفية اتصال المدعي بالميت، وبمنزلته منه أيضاً؛ بأن نعلم أنه أخوه أو عمه أو ابن أخيه أو ابن عمه، وهل هو بعيد المنزلة من الميت أو قريب؛ لنعلم بذلك أيهما أولى بالإرث، ولا يكفي في هذه الحال أن نعلم أنه قريبه ونحوه؛ لئلا ندفع به حق الوارث المعلوم بلا علم.

الثانية: أن لا يكون للميت وارث معلوم، ففي هذه الحال يكفي أن نعلم أنه قريبه أو من قبيلته ونحوه، ويستأنس لهذا بما رواه عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: مات رجل من خزاعة فأتى النبي ﷺ بميراثه فقال: «التمسوا وارثاً أو ذا رحم»، فلم يجدوا له وارثاً ولا ذا رحم، فقال النبي ﷺ: «انظروا أكبر رجل من خزاعة». رواه أبو داود^(١) (تسهيل الفرائض ص ١٤).

- /// كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي (المتوفى: ١٠٥١هـ).
- /// منار السبيل في شرح الدليل، إبراهيم بن محمد بن ضويان (المتوفى: ١٣٥٣هـ).
- /// عدة الباحث في أحكام التوارث، عبدالعزيز بن ناصر الرشيد (المتوفى: ١٤٠٨هـ).

ماذا
سنتعلم؟

- أسباب الإرث.
- موانع الإرث

تمهيد

هل كل قريب يدخل ضمن الورثة؟

هل كل وارث يرث مطلقاً؟

هل المقاصد والنيات تؤثر في استحقاق الإرث أو عدمه؟

حين تنتهي من هذا الدرس ستكون قادراً - بإذن الله - على إجابة هذه الأسئلة.

أسباب الإرث

الأسباب الموجبة للإرث ثلاثة، هي:

السبب الأول: النسب، وهو القرابة

وهي ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الأصول، وهم الآباء والأمهات والأجداد والجندات وإن علوا.

ودليل إرثهم قوله تعالى: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ...﴾ (١) الآية.

القسم الثاني: الفروع، وهم الأولاد (الأبناء والبنات) وأولاد الأبناء (أبناء وبنات الأبناء) وإن نزلوا بمحض

الذكور، ودليل إرثهم قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِهِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ (٢) الآية.

أما أولاد البنات فلا يرثون.

القسم الثالث: الحواشي، وهم الإخوة، والأخوات، وأبناء الإخوة وإن نزلوا، والأعمام، وأبناء الأعمام

وإن نزلوا.

ودليل إرثهم قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ (٣).

وقوله ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر» (٤).

السبب الثاني: النكاح

والمراد به عقد الزوجية الصحيح، فإذا مات أحد الزوجين بعد العقد ورثه الآخر، ولو لم يحصل الدخول.

(١) سورة النساء، الآية (١١).

(٢) سورة النساء، الآية (١١).

(٣) سورة النساء، الآية (١٧٦).

(٤) رواه البخاري في كتاب الفرائض، باب ميراث الولد من أبيه وأمه برقم (٦٧٣٢)، ومسلم في الفرائض، باب ألحقوا الفرائض بأهلها برقم (١٦١٥).

والدليل على أن النكاح سبب للإرث قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّوْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٌ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّونَ بِهَا أَوْ دَيْنٌ...﴾ (١) الآية.

وما ورد أن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقاً ولم يدخل بها حتى مات، فقال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لها مثل صداق نساءها، لا وَكَسَ ولا شَطَطَ، وعليها العدة ولها الميراث» فقام معقل بن سنان الأشجعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: «قضى رسول الله ﷺ في بَرَوَع بنت واشق امرأة منا مثل الذي قضيت» ففرح بها ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (٢)

حكم التوارث إذا حصل الطلاق

إذا طلق الرجل زوجته لم يخل الأمر من حالات:

الحالة الأولى: أن يكون الطلاق رجعيًا، بأن يطلقها طليقة أو طليقتين، وحينئذٍ فإنه إذا مات أحد الزوجين أثناء العدة ورثه الآخر؛ لأنها زوجة ما دامت في العدة، أما إن كان الموت بعد انقضاء العدة، فلا توارث.

الحالة الثانية: أن يكون الطلاق بائنًا؛ مثل أن يطلقها ثلاث طلاقات، وحينئذٍ فإنه لا يرث أحدهما الآخر إذا مات بعد الطلاق، لا في العدة ولا بعدها؛ لانقطاع العلاقة الزوجية بينهما بمجرد الطلاق.

الحالة الثالثة: أن يطلقها في مرض موته المخوف، مُتَّهِمًا بقصد حرمانها من الميراث، وفي هذه الحالة فإنها ترثه إذا مات وهي في العدة، وكذلك إذا مات بعد العدة ما لم تتزوج أو ترتد.

السبب الثالث: الولاء

وهو: رابطة بين شخصين سببها تفضل أحدهما (وهو المعتق) على الآخر (وهو الرقيق) بالمعتق. فإذا مات المعتق ولم يكن له وارث من العصابة، ورثه المعتق.

والدليل على أن الولاء سبب للإرث قوله ﷺ: «**إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**» (٣).

نشاط ١

ارسم خريطة مفاهيم تبين من خلالها أسباب الإرث.

(١) سورة النساء، الآية (١٢).

(٢) أخرجه الترمذي في النكاح، باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها ٤٥٠/٣ (١١٤٥)، وأبو داود في النكاح، باب فيمن تزوج ولم يسم صداقاً ٥٨٨/٣ برقم (٢١١٤) والنسائي (١٢١/٦)، وابن ماجه ٦٠٩/١ برقم (١٨٩١).

(٣) رواه البخاري في مواضع منها الفرائض باب إذا أسلم على يديه الرجل برقم (٦٧٥٧)، ومسلم في العتق، باب الولاء لمن أعتق برقم (١٥٠٤).

موانع الإرث



للإرث ثلاثة موانع، إذا اتصف أحد الورثة بواحد منها مُنِعَ من الميراث، وهي:

المانع الأول: اختلاف الدين.

والمراد به: أن يكون المورث على ملة، والوارث على ملة أخرى، مثل أن يكون أحدهما مسلماً والآخر كافراً، فلا يرث أحدهما من الآخر، يدل على ذلك قوله ﷺ: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم»^(١).

المانع الثاني: القتل.

والقتل المانع هو ما أوجب قصاصاً أو دية أو كفارة، وهذا يشمل القتل العمد، وشبه العمد، والقتل الخطأ، فالقاتل لا يرث من مورثه المقتول كأبيه وأخيه وغيرهما، لقوله ﷺ: «ليس لقاتل ميراث»^(٢).

المانع الثالث: الرقُّ.

وهو غير متحقق في وقتنا المعاصر.

نشاط ٢

القاعدة تقول: من تعجل شيئاً قبل أوانه عوقب بحرمانه.

أي الموانع السابقة يمكن أن تطبق عليه هذه القاعدة ؟

—

(١) رواه البخاري في مواضع منها الفرائض باب لا يرث المسلم الكافر برقم (٦٧٢٤)، ومسلم في الحج، باب النزول بمكة للحاج برقم (١٣٥١).

(٢) رواه الترمذي في الفرائض، باب ما جاء في إبطال ميراث القاتل ٤/٢٥ برقم (٢١٠٩)، وابن ماجه ٨٨٣/٢ برقم (٢٦٤٥) وضعفه الترمذي، وله شواهد وصححه الألباني في إرواء الغليل ١١٧/٦.

س ١ علّل ما يلي:

- إرث المطلقة طلاقاً رجعيّاً إذا مات وهي لا زالت في العدة.
- عدم إرث المطلقة طلاقاً بائناً من مطلقّها، ولو كانت في العدة.

س ٢ دلّل لما يلي:

- إرث الآباء والأمّهات وإن علوا.
 - أن النكاح سبب للإرث.
 - أن اختلاف الدين مانع من موانع الإرث.
- س ٣ بيّن حكم ما يلي من حيث الميراث وعدمه:

الرمز	الحالة	الحكم
أ	ابن عم قتل مورثه	
ب	أم أم الأم	
ت	ابن يهودي من أب نصراني	
ث	امرأة تم عقد النكاح عليها ثم مات زوجها قبل الدخول	

س ٤ وضح منتهى لا ترث المطلقة طلاقاً رجعيّاً؟ ولماذا؟

س ٥ وضح منتهى ترث المطلقة طلاقاً بائناً؟ ولماذا؟

مفاهيم
ومصطلحات

- ✍ القتل العمد: أن يقصد من يعلمه آدمياً معصوماً فيقتله بما يغلب على الظن موته به.
- ✍ القتل شبه العمد: أن يتعمد الجناية على شخص بما لا يقتل غالباً.
- ✍ القتل الخطأ: أن يفعل المكلف ما يباح له فعله، فيصيب آدمياً معصوماً فيقتله.



إثراء

- ☀ قال الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله تعالى: (القراية ثلاثة أصناف: أصول، وفروع، وحواشٍ..... والحواشي: فروع الأصول كالإخوة والأعمام وأبنائهم، وإن نزلوا. والوارث منهم:
- ١ - الأخوات مطلقاً، فأما غيرهن من إناث الحواشي فمن ذوي الأرحام؛ كالعمة والخالة وبنت الأخ وبنت العم ونحوهن.
 - ٢ - الإخوة من الأم دون فروعهم.
 - ٣ - كل ذكر أدلى بذكر كالإخوة والأعمام لغير أم وأبنائهم، فأما المدلي بأنثى كالخال والعم لأم وابن الأخت ونحوهم فمن ذوي الأرحام). (تسهيل الفرائض ص ١٨)



مصادر

- /// الشرح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قدامة (المتوفى: ٦٨٢هـ).
- /// الفروع، محمد بن مفلح المقدسي (المتوفى: ٧٦٣هـ).
- /// تسهيل الفرائض، محمد بن صالح بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ).

تطبيق ١



قال تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرُؤُا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أُثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝﴾.

تدبر الآية، واستنتج منها ما يدل على أهمية علم الفرائض

تطبيق ٢



قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيَيْنِ إِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ أُثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ إِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَلَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝﴾.

اقرأ الآية السابقة، واستخرج الفروض المقدرة فيها، وصاحب كل فرض.

الفرض	صاحبه

تطبيق ٣



- مات رجل وتركته: (١٠ آلاف ريال)، ومنزل قيمته (٥٠٠ ألف ريال)، وعليه ما يلي:
١. كفارة يمين تُقدر بمئة ريال.
 ٢. دين قدره (٢٠٠ ألف ريال) موثق برهن منزله.
 ٣. وصية بالتصدق عنه بـ (١٠ آلاف ريال) لأجهزة غسيل الكلى.
- وَضَح كم يبقى من التركة للورثة.

تطبيق ٤



مات زيد يوم الثلاثاء، وله مزرعة، وبيت، وسيارة، و(١٥٠٠٠٠ ريال)، ووضعت زوجته حملها يوم الخميس، ولديه بنتان، وأمه على قيد الحياة، وأبوه متوفى من قبل.

حدد أركان الإرث في الجدول التالي من خلال المثال السابق:

المورث	زيد
الوارث	
التركة	

تطبيق ٥



اكتب جميع الورثة بسبب النسب في الجدول التالي:

الأصول	الفروع	الحواشي
الأب	الابن	الأخ الشقيق وابن الأخ الشقيق



لخص موضوع (الشبهات المثارة حول نظام الإرث في الإسلام) من كتاب (حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية، د. نوال بنت عبدالعزيز العيد).



بعد دراستك لأركان الإرث وشروطه وأسبابه، قدّم ما يلي:
أ- مثلاً مستوفياً لشروط الإرث وأركانه وأسبابه:

.....

.....

ب- مثلاً غير مستوفٍ لشروط الإرث أو أركانه أو أسبابه:

.....

.....



بيّن حكم التوارث بين الزوجين في الحالات الآتية، مع بيان السبب:

السبب	حكم التوارث	الحالة
		رجل طلق امرأته طلاقاً بائناً ثم توفي وهي في العدة.
		امراة طلقها زوجها طلقين ثم توفيت بعد انقضاء العدة.
		امراة طلقها زوجها في مرض موته المخوف، ثم توفي بعد انقضاء عدتها ولم تتزوج بعد.

تطبيق ٩



بالرجوع إلى كتب التفسير: اكتب ملخصاً عن معنى قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ﴾.

.....

.....

.....

تطبيق ١٠



على ضوء ما فهمته: ما الفرق بين الإرث والتركة؟

.....

.....

.....



- ❑ الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء (<http://www.alifta.net>)
- ❑ موقع الجمعية الفقهية السعودية (<http://www.alfiqhia.org.sa>)
- ❑ سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز (<http://www.binbaz.org.sa/>)
- ❑ الشيخ محمد بن صالح العثيمين (<http://www.ibnothaimeen.com/index.shtml>)
- ❑ المواريث (الشبكة الإسلامية) (<http://www.islamweb.net/merath/index.php>)
- ❑ وزارة العدل (المواريث) (<http://www.moj.gov.sa/ar-sa/courts/eforms/pages/mawarith.aspx>)
- ❑ المواريث (<http://almwareeth.com/about>)
- ❑ الإسلام (حساب المواريث) (<http://mawareeth.al-islam.com/Loader.aspx?pageid=607&Q=InputData&L=ARB>)

الورثة وأنواع الإرث



محكمة الأحوال الشخصية بـ

أهداف الوحدة

يتوقع منك - أخي الطالب - بعد دراسة هذه الوحدة أن :

- تقرأ آيات المواريث بفهم وتدبر.
- تستخرج الوارثين المذكورين في آيات المواريث.
- تحصر الوارثين من الرجال والنساء.
- تحدد أنواع الإرث.
- تشرح معنى الفرض في الشرع.
- تعدد الفروض المقدرة.
- تذكر أصحاب كل فرض من الفروض المقدرة.
- توضح مفهوم الإرث بالتعصيب.
- تذكر أقسام العصبية.
- تصنف الوارثين بالتعصيب حسب أقسام العصبية.
- تستدل على إرث الوارثين بالتعصيب.
- توضح أبرز أحكام العصبية.
- تعدد جهات العصبية، ومن يدخل في كل جهة.
- تفصل القول في بيان حالات اجتماع العصبية وحكم كل حالة.

موضوعات الوحدة

٦	الوارثون.	٨	أحكام العصبية.
٧	أنواع الإرث	٩	تطبيقات.

الوارثون

ماذا
سنتعلم؟

- آيات المواريث.
- الوارثون من الرجال.
- الوارثات من النساء.

تمهيد

«س هل كل الأقارب يرثون قريبتهم إذا مات؟»

آيات المواريث(*)

قال الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوَاهُ فَلَهُمُ الثُّلُثُ إِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلْأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١١﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلِكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ إِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ۝١٢﴾ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ۝١٣﴾ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ۝١٤﴾ (١).

بَيَّنَّ اللَّهُ عز وجل في هذه الآيات ميراث الأولاد، والوالدين، والزوجين، والإخوة لأم.

وَبَيَّنَّ اللَّهُ عز وجل ميراث الإخوة الأشقاء والأخوات الشقائق والإخوة لأب والأخوات لأب؛ فقال تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرَأَةٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذِ كَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ۚ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٢﴾.

(*) يطلب المعلم من الطلاب حفظ آيات المواريث.

(١) سورة النساء، الآيات (١١-١٤).

(٢) سورة النساء، الآية (١٧٦).

اقرأ آيات الموارث، ثم حدّد الوارثين فيها، مع ربط ذلك بالجزء الخاص به في الآية.

الوارثون	الجزء الخاص بالوارث من الآية
الأولاد (أبناء وبنات)	﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾.

أولاً: الوارثون من الرجال

الوارثون من الرجال خمسة عشر، وهم:

١. الابن.
٢. ابن الابن وإن نزل بمحض الذكور.
٣. الأب.
٤. الجد من قبل الأب، وإن علا بمحض الذكور.
٥. الأخ الشقيق.
٦. الأخ لأب.
٧. الأخ لأم.
٨. ابن الأخ الشقيق وإن نزل بمحض الذكور.
٩. ابن الأخ لأب وإن نزل بمحض الذكور.
١٠. العم الشقيق وإن علا.
١١. العم لأب وإن علا.
١٢. ابن العم الشقيق وإن نزل بمحض الذكور.
١٣. ابن العم لأب وإن نزل بمحض الذكور.
١٤. الزوج.
١٥. المعتق.

نشاط ٢

من خلال ما سبق اذكر بعض الرجال من الأقارب الذين لا يرثون.

- | | | |
|--------------|--------------|---------|
| ١. ابن البنت | ٢. ابن الأخت | ٣. |
| ٤. | ٥. | ٦. |

ثانيًا: الوارثات من النساء:

الوارثات من النساء عشر، وهن:

- | | | |
|-------------------|--|-----------------------|
| ١. الأم. | ٢. الجدة من قبل الأم. | ٣. الجدة من قبل الأب. |
| ٤. البنت. | ٥. بنت الابن، وإن نزل أبوها بمحض الذكور. | |
| ٦. الأخت الشقيقة. | ٧. الأخت لأب | ٨. الأخت لأم. |
| ٩. الزوجة. | | |
| ١٠. المعتقة. | | |

نشاط ٣

من خلال ما سبق اذكر بعض النساء من الأقارب اللاتي لا يرثن.

- | | | | |
|-----------|-----------|---------------|---------|
| ١. العمّة | ٢. الخالة | ٣. بنت العمّة | ٤. |
| ٥. | ٦. | ٧. | ٨. |

س ١ من خلال آيات المواريث بيّن مقدار الإرث لهؤلاء الورثة فيما يلي:

م	الوارث	مقدار إرثه
١	٣ بنات	
٢	الأم مع وجود ولد الميت	
٣	الزوجة مع وجود ولد الميت	
٤	الأولاد ذكوراً وإناثاً	
٥	الأب مع وجود ولد الميت	
٦	الأختان الشقيقتان	
٧	الزوج مع عدم وجود ولد الميتة	

س ٢ دلّل لما يلي:

- ميراث البنّتين الثلثان.
 - ميراث الأم الثلث.
 - ميراث الزوجة الربع.
 - ميراث الأخ لأم السدس.
 - ميراث الأخت لأب النصف.
- س ٣ من خلال آيات المواريث. اذكر فرق بين الأخ لأب والأخ لأم.

مفاهيم
ومصطلحات

أولادكم: الولد يشمل الذكر والأنثى.
الكَلالة: الميت الذي يموت وليس له ولد ولا والد.



إثراء

☀ قال الإمام مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَشْهُورُ بِالرَّحْبِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي مَنْظُومَتِهِ (بُغْيَةُ الْبَاحِثِ عَنْ جُمَلِ الْمَوَارِثِ، الْمَشْهُورِ بِ (مَنْ الرَّحْبِيَّةِ):

بَابُ: الْوَارِثُونَ مِنَ الرِّجَالِ

وَالْوَارِثُونَ مِنَ الرِّجَالِ عَشْرَةٌ	أَسْمَاؤُهُمْ مَعْرُوفَةٌ مُشْتَهَرَةٌ
الْأَبْنُ وَابْنُ الْأَبْنِ مَهْمَا نَزَلَا	وَالْأَبُ وَالْجَدُّ لَهُ وَإِنْ عَلَا
وَالْأَخُّ مِنْ أَيِّ الْجِهَاتِ كَانَا	قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِ الْقُرْآنَا
وَابْنُ الْأَخِّ الْمُدْلِي إِلَيْهِ بِالْأَبِ	فَاسْمَعْ مَقَالًا لَيْسَ بِالْمُكَذِّبِ
وَالْعَمُّ وَابْنُ الْعَمِّ مِنْ أَبِيهِ	فَاشْكُرْ لَذِي الْإِيْجَازِ وَالْتَّبِيْهِ
وَالزَّوْجُ وَالْمُعْتَقُ ذُو الْوَلَاءِ	فَجَمْلَةُ الذُّكُورِ هَؤُلَاءِ

بَابُ: الْوَارِثَاتُ مِنَ النِّسَاءِ

وَالْوَارِثَاتُ مِنَ النِّسَاءِ سَبْعٌ	لَمْ يُعْطِ أَنْثَى غَيْرُهُنَّ الشَّرْعُ
بِنْتُ وَبْنْتُ ابْنٍ وَأُمُّ مُشْفَقَةٌ	وَزَوْجَةٌ وَجَدَّةٌ وَمُعْتَقَةٌ
وَالْأَخْتُ مِنْ أَيِّ الْجِهَاتِ كَانَتْ	فَهَذِهِ عِدَّتُهُنَّ بَانَتْ



مصادر

- /// حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (المتوفى: ١٣٩٢هـ).
- /// الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ).
- /// الْكُنُوزُ الْمَلِيَّةُ فِي الْفَرَائِضِ الْجَلِيَّةِ، عبد العزيز بن محمد السَّلْمَان (المتوفى: ١٤٢٢هـ).

ماذا
سنتعلم؟

- أنواع الإرث.
- الإرث بالفرض.
- المراد بالتعصيب.
- أقسام العصبية.

تمهيد

« قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ .
بالتأمل نجد أن الآية أعطت الأم الثلث في حال عدم الأبناء والبنات،
وسكتت عن الأب، فماذا يكون نصيب الأب في مثل هذه الحالة؟

أنواع الإرث

- للإرث نوعان، هما:
- النوع الأول: الإرث بالفرض.
- النوع الثاني: الإرث بالتعصيب.

أولاً: الإرث بالفرض:

الفرض هو: نصيب مقدر شرعاً لوأثرت مخصص.
الفروض المقدره:
الفروض المقدره سبعة، ستة منها ثابتة بالنص وهي:
النصف - الربع - الثمن - الثلثان - الثلث - السدس.
وواحد ثابت بالاجتهاد، وهو ثلث الباقي.

نشاط

رتب الفروض المقدره مبدئياً بالأصغر:

الرقم	الفرض	الرقم	الفرض

ثانيًا: الإرث بالتعصيب:

التعصيب هو: الإرث بلا تقدير.

والعَصَبَةُ: هم الذين يرثون بلا تقدير.

أقسام العصبية:

ينقسم العصبية إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: العصبية بالنفس، وهم:

أ. جميع الوارثين من الرجال، عدا الأخ لأم، والزوج.

نشاط ٢

اكتب هنا بقية الوارثين من الرجال

- | | | | | |
|-----------|-----------------------|-----------|----------|-----------|
| ١- الابن | ٢- ابن الابن، وإن نزل | ٣- | ٤- | ٥- |
| ٦- | ٧- | ٨- | ٩- | ١٠- |
| ١١- | ١٢- | ١٣- | | |

دليل إرثهم بالتعصيب: قوله ﷺ « ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر » ^(١).

ب. المعتقة.

القسم الثاني: العصبية بالغير، وهم أربعة أصناف:

١. البنت فأكثر مع الابن فأكثر.

٢. بنت الابن فأكثر مع ابن الابن فأكثر، سواء كان أخاها أو ابن عمها الذي في درجتها أو أنزل منها إذا احتاجت إليه. ^(٢)

٣. الأخت الشقيقة فأكثر مع الأخ الشقيق فأكثر.

٤. الأخت لأب فأكثر مع الأخ لأب فأكثر.

دليل إرثهن بالتعصيب:

يدل على إرث البنات وبنات الابن بالتعصيب قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ ^(٣)

(١) تقدم تخريجه ص ٢٦.

(٢) تحتاج إليه عندما تستغرق البنات الثلثين، انظر فيما يأتي ص ٩٦، ص ٩٨ - ص ٩٩.

(٣) سورة النساء، الآية (١١).

ويدل على إرث الأخوات بالتعصيب قوله تعالى: ﴿وَلِإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ (١).

القسم الثالث: العصبية مع الغير، وهم صنفان:

٥. الأخت الشقيقة فأكثر مع فرع وارث أنثى، بشرط عدم وجود المعصب لهن وهو الأخ الشقيق.

٦. الأخت لأب فأكثر مع فرع وارث أنثى، بشرط عدم وجود المعصب لهن وهو الأخ لأب.

دليل إرثهن بالتعصيب: حديث هزيل بن شرحبيل - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: سئل أبو موسى عن ابنة، وابنة ابن، وأخت، فقال: للابنة النصف، وللأخت النصف، وأت ابن مسعود فسيتابعني، فسئل ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأخبر بقول أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين، أقضي فيها بما قضى النبي ﷺ: للابنة النصف، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي فللأخت، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال: لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم . (٢)

نشاط ٣

ما الدلالات التربوية المستنبطة من هذه القصة.

١.
٢.
٣.

(١) سورة النساء، الآية (١٧٦).

(٢) رواه البخاري في باب الفرائض، باب ميراث ابنة ابن مع ابنة برقم (٦٧٣٦).

التقويم



س١ فرّق بين الإرث بالفرض والإرث بالتعصيب.

س٢ فرّق بين العصبة بالغير والعصبة مع الغير.

س٣ دلّل لما يليه:

أ. إرث ابن العم الشقيق عصبة بالنفس.

ب. إرث بنت الابن عصبة بالغير.

ج. إرث الأخت لأب عصبة بالغير.

د. إرث الأخت الشقيقة عصبة مع الغير.

س٤ ضع علامة (✓) بعد العبارة الصحيحة، وعلامة (✗) بعد العبارة الخطأ فيما يليه:

أ. يرث الأخ لأم بالتعصيب. ()

ب. الجد من الوارثين عصبةً بالنفس. ()

ج. ترث بنت الابن عصبة بالغير إذا وجد الابن. ()

د. ترث الأخت لأب عصبة بالغير إذا وجد الأخ لأب. ()

هـ. ترث الأخت الشقيقة عصبة مع الغير مع فرع وارث أنثى، بشرط عدم وجود الأخ الشقيق. ()

س٥ اختر ما يناسب مما بين القوسين (عصبة بالنفس - عصبة بالغير - عصبة مع الغير - لا يرث بالتعصيب) لما يليه:

م	الوارث	نوع إرثه بالتعصيب
١	الأب.	
٢	البنت مع أخيها.	
٣	المعتقة.	
٤	العم الشقيق.	
٥	الأخت الشقيقة مع أخيها.	
٦	الأخت لأب بدون أخيها مع البنت.	

التعصيب لغة: مصدر عَصَبَ يُعَصِّبُ تعصيباً، واسم الفاعل منه مُعَصِّبٌ، مشتق من العَصَب، وهو الشد والتقوية والإحاطة.
وعَصَبَةُ الرجل: بنوه وقرباته من جهة أبيه، سموا عَصَبَةً؛ لأنهم يشدون أزره ويقووناه، ويحيطون به من جميع الجهات، ومن ذلك عصابة الرأس؛ لأنه يشد بها.

إثراء

☀ (من شرف هذا العلم، أن الله سبحانه وتعالى تولى بيانه وقسمته بنفسه وأوضحه وضوح النهار بشمسه، فقال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ إلى آخر الآيتين، وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ إلى آخر الآية، فبين أهم سهام الفرائض ومستحقيها، والباقي يعرف بالاستنباط لمن تأمل فيها وفي غيرها من الآيات والأحاديث). (الكنوز الملية في الفرائض الجليلة، الشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان رحمه الله تعالى، ص ٦)

مصادر

- /// حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (المتوفى: ١٣٩٢هـ).
- /// الفوائد الجليلة في المباحث الفرضية، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ).
- /// التحقيقات المرصية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

أحكام العصبية

ماذا
سنتعلم؟

- أحكام العصبية.
- جهات العصبية.

تمهيد

« بالتأمل نجد أن عدد العصبية كثير؛ حيث يبلغون عشرين صنفاً، فكيف يكون نصيبهم في التركة؟ وهل يرثون كلهم إذا اجتمعوا؟ »

أحكام العصبية

للعصبية ثلاثة أحكام هي:

١. أن من انفرد منهم أخذ جميع المال، فلو توفي شخص عن أبيه فقط، أو عن ابنه فقط، أو عن أخيه الشقيق فقط كان المال جميعه له.

نشاط ١

بالرجوع إلى أقسام العصبية الثلاثة، وضح هل هذا الحكم يشمل الأقسام كلها؟ ولماذا؟

٢. أنهم يأخذون الباقي من التركة بعد أخذ أصحاب الفروض فروضهم. يدل لذلك قوله ﷺ: « ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر »^(١).

نشاط ٢

اقسم المسألة التالية (إذا علمت أن الزوج يرث الربع بشرط وجود فرع وارث للزوجة). ماتت امرأة عن زوج وابن.

زوج	
ابن	

(١) تقدم تخريجه ص ٢٦.

٣. أنهم يسقطون إذا استغرقت الفروض التركية.

يدل لذلك الحديث السابق، فإنه نص على إعطاء أصحاب الفروض فروضهم أولاً، وإعطاء الباقي للعصبة،

فإذا لم يبق شيء سقطوا.

٢		
١	$\frac{1}{2}$	زوج
١	$\frac{1}{2}$	أخت شقيقة
×	×	عم

مثال: ماتت امرأة عن زوج وأخت شقيقة وعم:

فلمزوج: النصف، وللأخت الشقيقة: النصف، ويسقط العم؛ لاستغراق الفروض التركية.

جهات العصبة:

جهات العصبة خمس جهات.

وهي على الترتيب كما يلي:

١. جهة البنوة: ويدخل فيها الأبناء وبنوهم وإن نزلوا، وكذلك البنات وبنات الابن عندما يكن عصبة بالغير.

٢. جهة الأبوة: ويدخل فيها الأب، والجد وإن علا.

٣. جهة الأخوة: ويدخل فيها الإخوة الأشقاء، والإخوة لأب وبنوهم وإن نزلوا، وكذلك الأخوات الشقائق والأخوات لأب إذا كن عصبة بالغير أو مع الغير.

٤. جهة العمومة: ويدخل فيها الأعمام الأشقاء والأعمام لأب وإن علوا وبنوهم وإن نزلوا.

٥. جهة الولاء: ويدخل فيها المعتق والمعتقة وعصبتها بالنفس.

الترتيب بين جهات العصبة

إذا اجتمع عاصبان فأكثر، فلا يخلو الأمر من أربع حالات:

الحالة الأولى: أن يتحدوا في الجهة والدرجة والقوة، وحينئذ فإنهم يشتركون في المال أو فيما أبقت الفروض بالتساوي إذا كانوا ذكوراً فقط، أو إناثاً فقط، أما إذا كانوا ذكوراً وإناثاً فإنهم يشتركون في المال أو فيما أبقت الفروض مع من عصبهم للذكر مثل حظ الأنثيين.

مثال ١: توفي شخص عن أخوين شقيقين، فيشتركان في المال بالتساوي.

مثال ٢: توفي شخص عن بنت وثلاث أخوات شقائق، فإن البنت تأخذ النصف، وتشترك الأخوات الشقائق

في الباقي بالتساوي.



مثال ٣: توفي شخص عن ابن وبنت، فإنهما يشتركان في المال للذكر مثل حظ الأنثيين.

الحالة الثانية: أن يتحدوا في الجهة والدرجة ويختلفوا في القوة، بأن يكون أحدهم أقوى من الآخر، وحينئذ فإن الأقوى يقدم على الأضعف.

مثال: توفي شخص عن عم شقيق وعم لأب، فهما في جهة واحدة وهي جهة العمومة، وفي درجة واحدة، لكن العم الشقيق أقوى من العم لأب؛ لأن العم الشقيق يدلي إلى أبي الميت بقرابتين وهما الأب والأم، والعم لأب يدلي بقرابة واحدة وهي الأب، فيرث العم الشقيق المال دون العم لأب.

الحالة الثالثة: أن يتحدوا في الجهة ويختلفوا في الدرجة، وحينئذ فإن من في الدرجة الأقرب يقدم على من في الدرجة الأبعد.

مثال: توفي شخص عن أخ لأب، وابن أخ شقيق، فهما في جهة واحدة وهي جهة الأخوة، لكن الأخ لأب أقرب درجة للميت من ابن الأخ الشقيق فيرث المال دونه.

الحالة الرابعة: أن يكونوا في جهتين مختلفتين، وحينئذ فإن من في الجهة المتقدمة يقدم على من في الجهة المتأخرة.

مثال: توفي شخص عن أخ شقيق وعم شقيق، فيرث الأخ الشقيق المال دون العم، ولو توفي شخص عن ابن أخ لأب وعم شقيق، فالأب لابن الأخ لأب دون العم.

نشاط ٣

بَيِّنْ مَنْ يَقْدَمُ فِي الْإِرْثِ فِي الْمَسَائِلِ الْآتِيَةِ، مَعَ بَيَانِ سَبَبِ التَّقْدِيمِ.

المسألة	العاصب الوارث	سبب التقديم
ابن، ابن ابن	ابن	اتحدوا في الجهة واختلفوا في الدرجة فيقدم الأقرب درجة
جد الأب، عم شقيق		
أخ لأب، أخت لأب، معتق		
عم شقيق، أربعة أعمام لأب		
أب، ابن أخ شقيق، عم شقيق		



س ١ حدّد جهة العصبة لكل وارث مما يلي:

العاصب	جهته
ابن العم الشقيق.	
ابن الابن.	
الجد.	
بنت الابن مع ابن الابن.	
ابن الأخ لأب.	

س ٢ مثّل لما يلي:

- عاصبين مختلفا في الجهة.
- عاصبين اتحدا في الجهة، واختلفا في الدرجة.
- عاصبين اتحدا في الجهة والدرجة، واختلفا في القوة.
- عاصبين اتحدا في الجهة والدرجة والقوة.

س ٣ علّل عدم إرث كلّ ممن يلي:

الرمز	الشخص	التعليل
أ	الجد مع وجود الأب.	
ب	الأخ لأب مع وجود الأخ الشقيق.	
ت	ابن الابن مع وجود الابن.	
ث	الأخ الشقيق وقد استوفت الفروض التركية.	
ج	العم الشقيق مع وجود الأب.	



إثراء

☀️ سبق أن العاصب إذا استغرقت الفروض التركية سقط، فعلى هذا يسقط الإخوة الأشقاء في الحمازية وهي: زوج، وأم، أو جدة فأكثر، وعدد من أولاد الأم، وعصبية من الأشقاء.

فلو هلكت امرأة عن زوج، وأم، وأخوين من أم، وأخ شقيق؛ فالمسألة من ستة للزوج النصف ثلاثة، وللأم السدس واحد، وللأخوين من أم الثلث اثنان، ولا شيء للأخ الشقيق؛ لقول النبي ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر». فإذا ألحقنا بهؤلاء فرائضهم التي فرضها الله لهم بنص القرآن، لم يبق للأخ الشقيق شيء، فيسقط بمقتضى النص، وكل قياس خالفه فهو فاسد يجب نبذه لمعارضته النص.

وتسمى هذه المسألة - أيضاً - «المُشْرَكَّة»؛ لأن مذهب مالك والشافعي - رحمهما الله - التشريك فيها بين الإخوة الأشقاء والإخوة لأم في الثلث، وهو آخر الروايتين عن عمر، وإحدى الروايتين عن زيد بن ثابت. والصواب عدم التشريك؛ لأنه مقتضى النص كما سبق. (تسهيل الفرائض، الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين - رحمه الله تعالى - ص ٤٥)



مصادر

- /// كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي (المتوفى: ١٠٥١هـ).
- /// منار السبيل في شرح الدليل، إبراهيم بن محمد بن ضويان (المتوفى: ١٣٥٣هـ).
- /// عدة الباحث في أحكام التوارث، عبدالعزيز بن ناصر الرشيد (المتوفى: ١٤٠٨هـ).

تطبيق ١



بالرجوع إلى آيات المواريث استنتج الورثة مع فروضهم، واذكر الشاهد من الآية، في الجدول التالي:

الورثة	الفروض	الآية

تطبيق ٢



حدّد مَنْ يرث وَمَنْ لا يرث مِنْ هؤلاء:

ابن ابن ابن	
بنت ابن ابن	
ابن بنت	
أخت لأم	
ابن أخت شقيقة	
ابن عم	
بنت عم	
بنت بنت	

تطبيق ٣



يقول العلماء: الفروض المقدرة في كتاب الله ستة :
(النصف ونصفه ونصف نصفه)، (والثلثان ونصفهما ونصف نصفهما)
١- من خلال الرقم (٨) حدّد المراد بالجملة الأولى:

النصف	$\frac{1}{2}$	٤
نصف النصف		
نصف نصفه		

٢- من خلال الرقم (١٢) حدّد المراد بالجملة الثانية:

الثلثان	$\frac{2}{3}$	٨
نصفهما		
نصف نصفهما		

تطبيق ٤



بالرجوع إلى مصادر التعلم، حدّد مَنْ يرث بالفرض فقط، وَمَنْ يرث بالتعصيب فقط، وَمَنْ يرث بالفرض والتعصيب
والتعصيب في الجدول الآتي:

مَنْ يرث بالفرض فقط	مَنْ يرث بالتعصيب فقط	مَنْ يرث بالفرض والتعصيب
الزوج، الزوجة،	الابن، الأخ الشقيق،	الأب، البنت،
.....		
.....		
.....		



يكثُر ورود ذكر الإخوة في علم الفرائض وقسمة التركات (الإخوة الأشقاء، الإخوة لأب، الإخوة لأم) حاول التعرف على الاسم المرادف لها عند أهل اللغة مستفيداً من شرح حديث (الأنبياء إخوة لعلات).



ضع علامة (✓) في المكان المناسب.

الوارث	عاصب بالنفس	عاصب بالغير	عاصب مع الغير
الابن			
العم			
الأخت الشقيقة مع البنت			
الأخت لأب مع الأخ لأب			
بنت الابن مع ابن الابن			
المعتقة			
ابن العم			



ألحق كل عاصب بالجهة التي يتبعها بوضع علامة (✓) في المكان المناسب.

الوارث	البنوة	الأبوة	الأخوة	العمومة	الولاء
ابن الابن					
الأخ لأب					
العم لأب					
ابن الأخ الشقيق					
المعتق					
الجد					

تطبيق ٨



تعلم- أخي الطالب - ما للاختصار من أثر في تسهيل الحفظ، وكان هذا مسلك العلماء السابقين مع ما فيه من تحريك الذهن وتنشيطه، لذا حاول أن تؤلف جملةً مختصرة تحصر فيها الفروض المقدرة الثابتة بالنص، على غرار هذا الجملة:

أ - النصف ونصفه ونصف نصفه، والثلاثان ونصفهما ونصف نصفهما.^(١)

ب -

تطبيق ٩



صنّف مَنْ يلي ذكرهم حسب الجدول التالي:

العم الشقيق - الأخ لأب - الأخ لأم - الخال - الجدة أم الأم - البنت - ابن البنت - العمة - ابن العم - العم لأم - بنت العم - الخالة.

الوارث	نوع إرثه	غير الوارث	سبب عدم إرثه

تطبيق ١٠



لأهل العلم في الكلام على الفروض ومستحقيها طريقتان:

الأولى: الكلام في كل فرض على حدة ، فيذكرون النصف وأصحابه والربع وأصحابه وهكذا.

الثانية: الكلام على مستحقي الفروض وبيان أحوالهم ، فيذكرون حال البنت وأنها ترث النصف تارة ومع أخواتها يرثن الثلثين ومع إخوتها بالتعصيب بشروطها وأدلتها. فأَيُّ الطريقتين التي توافق طريقة القرآن في آيات المواريث؟

(١) يمكنك ذلك بذكر ضدها، أو بأي طريقة أخرى تراها صحيحة.

تطبيق ١١



مَنْ تُقَدِّمُ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَلِمَاذَا؟
ابن عم شقيق، عم لأب، ابن أخ لأب، أخ لأب.

تطبيق ١٢



مَنْ أَحْكَامُ الْعَصْبَةِ :
أَنَّهُمْ يَسْقُطُونَ إِذَا اسْتَفْرَقَتْ الْفُرُوضُ التَّرَكَةَ.
فَهَلْ يَتَصَوَّرُ سَرِيَانُ هَذَا الْحُكْمَ عَلَى جَمِيعِ الْعَصْبَةِ؟



روابط إلكترونية

- ١٠ الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء (<http://www.alifta.net>)
- ١١ سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز (<http://www.binbaz.org.sa/>)
- ١٢ الشيخ محمد بن صالح العثيمين (<http://www.ibnothaimeen.com/index.shtml>)
- ١٣ المواريث (الشبكة الإسلامية) (<http://www.islamweb.net/merath/index.php>)
- ١٤ وزارة العدل (المواريث) (<http://www.moj.gov.sa/ar-sa/courts/eforms/pages/mawarith.aspx>)
- ١٥ الإسلام (حساب المواريث) (<http://mawareeth.al-islam.com/Loader.aspx?pageid=607&Q=InputData&L=ARB>)

أحوال الورثة في الميراث



أهداف الوحدة

يتوقع منك - أخي الطالب - بعد دراسة هذه الوحدة أن :

- تبين أحوال الورثة من حيث الإرث بالفرض أو بالتعصيب أو بهما معاً.
- تشرح أحوال الأب والأم في الميراث وشروط كل حالة.
- توضح أحوال الجد والجدة في الميراث وشروط كل حالة.
- تحدد أحوال البنت في الميراث وشروط كل حالة.
- تفصل أحوال بنت الابن في الميراث وشروط كل حالة.
- تعدد أحوال الزوجين في الميراث وشروط كل حالة.
- تبين أحوال الإخوة لأم في الميراث وشروط كل حالة.
- توضح أحوال الأخت الشقيقة في الميراث وشروط كل حالة.
- تشرح أحوال الأخت لأب في الميراث وشروط كل حالة.
- تعطي أمثلة لكل حالة من حالات الورثة في الميراث.
- تستدل على كل حالة من حالات الورثة في الميراث.
- تستطيع إعطاء كل وارث ما يستحقه من الإرث حسب الشروط من خلال أمثلة تطبيقية

موضوعات الوحدة

١٠	أحوال الورثة من حيث الإرث بالفرض أو بالتعصيب.	١١	ميراث الأصول (الأب - الأم).
١٢	تطبيقات.	١٣	ميراث الأصول (الجد - الجدة)
١٤	تطبيقات	١٥	ميراث الفروع (البنت)
١٦	تطبيقات	١٧	ميراث الفروع (بنت الابن)
١٨	تطبيقات	١٩	ميراث الزوجين
٢٠	تطبيقات	٢١	ميراث ولد الأم
٢٢	تطبيقات	٢٣	ميراث الأخت الشقيقة
٢٤	تطبيقات	٢٥	ميراث الأخت لأب
٢٦	تطبيقات	٢٧	تطبيقات عامة

أحوال الورثة من حيث الإرث بالفرض أو بالتعصيب

ماذا
سنتعلم؟

- من يرث بالفرض فقط.
- من يرث بالتعصيب فقط.
- من يرث بالفرض تارة، وبالتعصيب تارة، ويجمع بينهما تارة.
- مَنْ يرث بالفرض تارة، وبالتعصيب تارة، ولا يجمع بينهما.

تمهيد

« حينما يجتمع عاصبان من الذين يجب أن يرثوا دائماً، فلا يسقطون من الإرث، فكيف العمل معهما؟ كالأب والابن.

ينقسم الورثة مَنْ حيث الإرث بالفرض أو بالتعصيب إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: مَنْ يرث بالفرض فقط دون التعصيب، وهم:

١. الأم
٢. الجدة (أم الأم)
٣. الجدة (أم الأب)
٤. الأخ لأم
٥. الأخت لأم
٦. الزوج
٧. الزوجة.

القسم الثاني: مَنْ يرث بالتعصيب فقط دون الفرض، وهم: جميع العصبة بالنفس ما عدا الأب والجد

نشاط ١

مَنْ خلال الدروس السابقة بَيَّنَّ مَنْ يرث بالتعصيب فقط دون الفرض.

.....

.....

القسم الثالث: مَنْ يرث بالفرض تارة، وبالتعصيب تارة، ويجمع بينهما تارة، وهما:
الأب، والجد.

نشاط ٢

لا يرث ابن الابن مع وجود الابن، فهل يرث الجد مع وجود الأب؟
استخرج مِنْ هذا الحكم قاعدة

.....

القسم الرابع: مَنْ يرث بالفرض تارة، وبالتعصيب تارة، ولا يجمع بينهما أبدًا، وهم:

١. البنت فأكثر.
٢. بنت الابن، وإن نزل أبوها فأكثر.
٣. الأخت الشقيقة فأكثر.
٤. الأخت لأب فأكثر.

نشاط ٣

مَنْ مِنْ هؤلاء الورثة ضمن العسبة مع الغير؟

التقويم

س١ في ضوء دراستك لأحوال الورثة، صنف من يليه ذكرهم بوضع علامة (✓) في المكان المناسب

القسم				الوارث
الرابع	الثالث	الثاني	الأول	
✓				بنت الابن
				العم الشقيق
				الأب
				الأخت لأب
				ابن الابن
				أم الأم
				الجد

س٢ ضع علامة (✓) بعد العبارة الصحيحة، وعلامة (✗) بعد العبارة الخطأ فيما يلي:

- الابن يرث بالفرض والتعصيب. ()
- الأخ لأم يرث بالفرض فقط. ()
- الأخت الشقيقة ترث بالفرض تارةً. وبالفرض والتعصيب معاً تارةً. ()
- الأب يرث بالتعصيب فقط. ()

س٣ مثل لما يلي:

- شخص يرث بالفرض تارةً، ويرث بالتعصيب تارةً، ويجمع بينهما تارةً.
- شخص لا يرث إلا بالفرض فقط.
- شخص لا يرث إلا بالتعصيب فقط.
- شخص يرث بالفرض تارةً، ويرث بالتعصيب تارةً، ولا يجمع بينهما.

☀ اسم الإخوة والأخوات الأشقاء بنو الأعيان؛ لأنهم من عين واحدة، واسم الإخوة والأخوات إذا كانوا لأب فقط بنو العلات، جمع علة بفتح العين، أي الضرات، والمراد بنوا أمهات شتى متفرقة من رجل؛ لأن الذي يتزوج على الأولى كان قد تأهل قبلها، ثم علّ من هذه، واسم الأخوات والإخوة لأم الأخياف، سموا بذلك؛ لأن الأخياف الأخلاط فهم من أخلاط الرجال ليسوا من رجل واحد. (الكنوز الملية في الفرائض الجلية، الشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان رحمه الله تعالى، ص ١٣)

- الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ).
- الكنوز الملية في الفرائض الجلية، عبد العزيز بن محمد السلمان (المتوفى: ١٤٢٢هـ).
- التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

ماذا
سنتعلم؟

- حالات الأب في الميراث.
- حالات الأم في الميراث.

تمهيد

« هناك ورثة لا يمكن أن يسقطوا أبدًا، فهل الأب والأم منهم؟ »

أولاً: ميراث الأب

للأب ثلاث حالات في الميراث:

الحالة الأولى: يرث بالفرض فقط، وهو السدس.

وشرط ذلك : وجود الفرع الوارث الذكر .

ودليل هذا الشرط:

قوله تعالى: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ ، والولد هنا يشمل أبناء الميت وبناته وأولاد بنييه.

نشاط ١

إلى أين يعود الضمير في قوله (ولأبويه)؟

.....

.....

الأمثلة

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	أب
٥	ب	ابن

المثال الأول: توفي شخص عن أبيه وابنه، فللأب السدس، والباقي لابن، وتوصل المسألة من (٦) للأب السدس (١) وللابن الباقي (٥).

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	الأب
٣	$\frac{١}{٢}$	البنت
٢	ب	ابن ابن

المثال الثاني: توفي شخص عن أبيه وابنته وابن ابنه للأب السدس، وللبنت النصف، والباقي لابن الابن. وتوصل المسألة من (٦) للأب السدس (١) وللبنت النصف (٣) ولابن الابن الباقي (٢).

الحالة الثانية: يرث بالتعصيب فقط، فيرث جميع التركة إذا انفرد، أو يرث الباقي بعد فرض غيره. وشرط ذلك هو: عدم وجود الفرع الوارث ذكراً أو أنثى. دليل هذا الشرط:

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾

ووجه الاستدلال: أن الله عز وجل بيّن فرض الأم عند عدم الولد، ولم يذكر للأب فرضاً، فدل على أنه يرث بالتعصيب فقط، فيكون معنى الآية: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ يعني والباقي للأب.

الأمثلة

٣		
١	$\frac{١}{٣}$	أم
٢	ب	أب

المثال الأول: توفي شخص عن أمه وأبيه، فللأم الثلث، والباقي للأب، وتوصل المسألة من (٣) للأم (١) وللأب الباقي (٢).

٤		
١	$\frac{1}{4}$	زوجة
٣	ب	أب

المثال الثاني: توفي شخص عن زوجته وأبيه،
فللزوجة الربع، والباقي للأب، وتوصل المسألة من
(٤) للزوجة الربع (١) وللأب الباقي (٣).

الحالة الثالثة: يرث بالفرض والتعصيب، فيرث السدس فرضاً، والباقي تعصيباً.
وشرط ذلك هو: وجود فرع وارث أنثى.

دليل هذا الشرط:

قوله تعالى: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾
وقوله ﷺ: (أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَلأُولَى رَجُل ذَكَر)

ووجه الاستدلال: أن الآية قد دلت على أن الأب يأخذ السدس عند وجود الولد - وهو هنا البنت - كما دل
الحديث على أن الباقي يأخذه أولى رجل ذكر، ومع عدم الابن يكون الأب أولى رجل ذكر فيأخذ الباقي، فيكون
قد أخذ السدس فرضاً بدلالة الآية، وأخذ الباقي تعصيباً بدلالة الحديث.

الأمثلة

٦		
٣	$\frac{1}{2}$	بنت
$٣ = ٢ + ١$	$ب + \frac{1}{6}$	أب

المثال الأول: توفي شخص عن بنته وأبيه. فللبنت
النصف وللأب السدس فرضاً؛ لوجود الفرع الوارث
الأنثى والباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٦) للبنت
النصف (٣) وللأب السدس (١) + الباقي (٢) = ٣.

٦		
٤	$\frac{2}{3}$	بنتا ابن
$٢ = ١ + ١$	$ب + \frac{1}{6}$	أب

المثال الثاني: توفي شخص عن بنتي ابنه وأبيه. فللبنتي
الابن الثلثان، وللأب السدس فرضاً؛ لوجود الفرع
الوارث الأنثى، والباقي له تعصيباً، وتوصل المسألة من
(٦)، لبنتي الابن الثلثان (٤) وللأب السدس (١) +
الباقي (١) = ٢.

نشاط ٣

يتأثر الأب بالفرع الوارث وجودًا وعدمًا
ناقش العبارة مع معلمك.

ثانيًا: ميراث الأم

للأم ثلاث حالات في الميراث:

الحالة الأولى: أن ترث الثلث.

وذلك بثلاثة شروط:

١- عدم الفرع الوارث ذكرًا أو أنثى.

دليل هذا الشرط:

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾.

٢- عدم الجمع من الإخوة أو الأخوات، وأقل الجمع في باب الفرائض: اثنان.

دليل هذا الشرط:

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ فقد دلت الآية

على أنه إذا وجد العدد من الإخوة لم ترث الأم الثلث. فدل على أن عدم الجمع من الإخوة شرط لإرثها الثلث.

٣- أن لا تكون المسألة إحدى المسألتين العمريتين.

الأمثلة

المثال الأول: توفي شخص عن أمه وزوجته وأخيه
الشقيق. فللأم الثلث لتوفر الشروط، وللزوجة
الربع، وللأخ الشقيق الباقي تعصيبًا، وتوصل
المسألة من (١٢).

١٢		
٤	$\frac{1}{3}$	أم
٣	$\frac{1}{4}$	زوجة
٥	ب	أخ ش

٣		
١	$\frac{1}{3}$	أم
٢	ب	عم

المثال الثاني: توفي شخص عن أمه، وعمه. فلأم الثلث لتوفر الشروط، وللعلم الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (٣).

الحالة الثانية: أن ترث السدس.

وشرط ذلك هو: وجود الفرع الوارث ذكراً أو أنثى، أو الجمع من الإخوة أو الأخوات سواء كانوا أشقاء أو لأب أو لأم.

دليل هذا الشرط:

قوله تعالى: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾.
وقوله: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾.

الأمثلة

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
٥	ب	ابن

المثال الأول: توفي شخص عن أمه وابنه. فلأمه السدس؛ لوجود الفرع الوارث، وللابن الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (٦).

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
٣	$\frac{1}{6}$	بنت
٢	ب	ابن أخ لأب

المثال الثاني: توفي شخص عن أمه، وبنته، وابن أخيه من أبيه. فلأمه السدس؛ لوجود الفرع الوارث، ولبنته النصف؛ لعدم المعصب والمشارك، ولابن الأخ لأب الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (٦).

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
٥	ب	أخوان ش

المثال الثالث: توفي شخص عن أمه وأخويه الشقيقين. فلأمه السدس؛ لوجود الجمع من الإخوة، وللأخوين الشقيقين الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (٦).

الحالة الثالثة: أن ترث ثلث الباقي:
وشرط ذلك هو: أن تكون المسألة إحدى المسألتين العمريتين.
المسألتان العمريتان هما:

- ١- زوج وأم وأب.
 - ٢- زوجة وأم وأب.
- دليل إرثها ثلث الباقي في هاتين المسألتين: قضاء عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بذلك.

الأمثلة

٦		
٣	$\frac{1}{2}$	زوج
١	$\frac{1}{3}$ الباقي	أم
٢	ب	أب

المثال الأول: توفيت امرأة عن زوجها، وأمها وأبيها.
فلزوجها النصف؛ لعدم الفرع الوارث، ولأمها ثلث الباقي،
ولأبيها الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (٦).

٤		
١	$\frac{1}{4}$	زوجة
١	$\frac{1}{3}$ الباقي	أم
٢	ب	أب

المثال الثاني: توفي شخص عن زوجته، وأمه وأبيه.
فلزوجته الربع؛ لعدم الفرع الوارث، ولأمه ثلث الباقي،
ولأبيه الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (٤).

نشاط ٣

لخص - في خارطة مفاهيم - حالات كل من الأب والأم في الميراث، وشروط كل حالة.

التقويم

س١ دَلِّلْ لِمَا يَلِيهِ:

- أ. ميراث الأب السدس لوجود الفرع الوارث الذكر.
- ب. ميراث الأب بالتعصيب لعدم وجود الفرع الوارث ذكراً أو أنثى.
- ج. ميراث الأم السدس لوجود الجمع من الإخوة أو الأخوات.
- د. ميراث الأم ثلث الباقي

س٢ مَثِّلْ لِمَا يَلِيهِ:

- أ. ميراث الأم السدس.
- ب. ميراث الأب السدس مع الباقي.
- ج. ميراث الأب بالتعصيب فقط.
- د. ميراث الأم ثلث الباقي.

س٣ بَيِّنْ نَصِيبَ الْأُمِّ وَالْأَبِ فِيمَا يَلِيهِ:

- أ. توفية شخص عن أمه وأخوين لأم وعم شقيق.
- ب. توفية شخص عن أمه وأبيه.
- ج. توفية شخص عن زوجته وأبيه وأمّه.



قوله تعالى: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ سوى الله بين الأب والأم في هذا الموضع؛ لأن الأب وإن كان يستوجب التفضيل بما كان يُنفقه على الابن وبنصرته له وانتهاضه بالذب عنه صغيراً، فالأم أيضاً حملته كرها ووضعت كرها وكان بطنها له وعاء وثديها له سقاء وحجرها له قباء، فتكافأت الحجتان من الأبوين، فسوى الله بينهما فأعطى كل واحدٍ منهما السُدُس (الفرائض وشرح آيات الوصية، عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (المتوفى: ٥٨١هـ))



- /// الشرح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قدامة (المتوفى: ٦٨٢هـ).
- /// الفروع، محمد بن مفلح المقدسي (المتوفى: ٧٦٣هـ).
- /// تسهيل الفرائض، محمد بن صالح بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ).

تطبيق ١



ضع علامة (✓) في المكان المناسب

ميراث الأب			الحالة
السدس والباقي تعصيبا	التعصيب فقط	السدس فقط	
			وجود فرع وارث ذكر
			وجود فرع وارث أنثى
			عدم وجود فرع وارث ذكر أو أنثى

تطبيق ٢



أكمل الجدول التالي فيما يتعلق بإرث الأم:

الإرث	الشروط	الدليل
الثلث		
السدس		
ثلث الباقي		

تطبيق ٣



حين يجتمع في مسألة واحدة أب وأم فقط ، فكم نسبة ما يأخذه الأب مقارنة بالأم ؟

.....

.....

ماذا تستنتج من ذلك ؟

.....

تطبيق ٤



مَثِّلْ بِمِثَالٍ مَنْ عِنْدَكَ عَلَى مَا يَلِي:

أ- إرث كل واحد من الأبوين السدس في مسألة واحدة

الورثة		

ب- إرث الأم الثلث، والباقي تعصيباً للأب.

الورثة		

ت- إرث الأب السدس والباقي معاً.

.....

.....

تطبيق ٥



بَيِّنْ أَثَرِ الْإِخْوَةِ عَلَى الْأُمِّ فِي نَصِيبِهَا.

.....

.....

تطبيق ٦



وضّح كيف كان ميراث الأم ثلث الباقي جاريًا على وفق القياس.

.....

.....

تطبيق ٧



قارن بين ميراث الأب والأم إذا كان معهما ابنتان وارثتان الثلثين. أو بنت واحدة وارثة النصف.

.....

.....

تطبيق ٨



لخص - في خارطة مفاهيم - حالات الأب والأم في الميراث، وشروط كل حالة.

ماذا
سنتعلم؟

- حالات ميراث الجد.
- ميراث الجدّة.

تمهيد

« قال تعالى: ﴿هُوَ أَجْتَبَكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾ ^(١) .

بالنقاش مع معلمك وضع وجه ارتباط الآية بالدرس؟

أولاً: ميراث الجد

ضابط الجد الوارث:

الجد الوارث هو أبو الأب وإن علا بمحض الذكور: أبو الأب، أبو أبي الأب،...

نشاط ١

اذكر ثلاثة نماذج لأجداد لا يرثون.

-١
-٢
-٣

للجد الوارث ثلاث حالات في الميراث، هي:

الحالة الأولى: يرث بالفرض فقط، وهو السدس.

وذلك بشرطين:

١. عدم وجود الأب، فإن وجد الأب سقط الجد.
٢. وجود الفرع الوارث الذكر.

الأمثلة

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	جد
٥	ب	ابن

المثال الأول: توفي شخص عن جده وابنه. فلجده السدس؛ لوجود الفرع الوارث الذكر، ولابنه الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٦).

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	جد
٥	ب	ابن ابن

المثال الثاني: توفي شخص عن جده وابن ابنه. فلجده السدس؛ لوجود الفرع الوارث الذكر، ولابن ابنه الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٦).

الحالة الثانية: يرث بالتعصيب فقط.

وذلك بشرطين:

١. عدم وجود الأب، فإن وجد الأب سقط الجد.

٢. عدم وجود الفرع الوارث ذكراً أو أنثى

الأمثلة

٣		
١	$\frac{١}{٣}$	أم
٢	ب	جد

المثال الأول: توفي شخص عن أمه وجده. فلأمه الثلث؛ لعدم الفرع الوارث وعدم الجمع من الإخوة والأخوات، ولجده الباقي تعصيباً؛ لعدم وجود الأب ولعدم وجود الفرع الوارث، وتوصل المسألة من (٣).

٣		
١	$\frac{١}{٣}$	أم
٢	ب	أب
×	×	جد

المثال الثاني: توفي شخص عن أمه وأبيه وجده. فلأمه الثلث؛ لعدم الفرع الوارث وعدم الجمع من الإخوة والأخوات، ولأبيه الباقي تعصيباً؛ لعدم وجود الفرع الوارث، ويسقط الجد؛ لوجود الأب، وتوصل المسألة من (٣).

الحالة الثالثة: يرث بالفرض والتعصيب معاً، فيرث السدس فرضاً، والباقي تعصيباً. وذلك بشرطين:

١. عدم وجود الأب، فإن وجد الأب سقط الجد.

٢. وجود فرع وارث أنثى.

الدليل على ما سبق: تنزيل الجد منزلة الأب عند فقده.

الأمثلة

٦		
٤	$\frac{٢}{٣}$	بنتان
$٢ = ١ + ١$	$١ + \frac{١}{٦} ب$	جد

المثال الأول: توفي شخص عن ابنتيه وجده. فلبنتيه الثلثان؛ لعدم المعصب، ولجده السدس فرضاً؛ لوجود الفرع الوارث الأنثى، والباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٦).

٦		
٣	$\frac{١}{٢}$	بنت ابن ابن
$٣ = ٢ + ١$	$١ + \frac{١}{٦} ب$	جد

المثال الثاني: توفي شخص عن بنت ابن ابنه وجده. فلبنت ابن ابنه النصف؛ لعدم الفرع الوارث الذي هو أعلى منها وعدم المشارك وعدم المعصب، ولجده السدس فرضاً؛ لوجود الفرع الوارث الأنثى والباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٦).

نشاط ٢

لخص - في خارطة مفاهيم - حالات الجد في الميراث، وشروط كل حالة.

ثانيًا: ميراث الجدة أو الجدات



الجدة الوارثة هي:

- مَنْ تدلي إلى الميت بمحض الإناث، كأم الأم، وأم أم الأم.
- مَنْ تدلي إلى الميت بمحض الذكور، كأم الأب، وأم أبي الأب.
- مَنْ تدلي إلى الميت بإناث إلى ذكور، كأم أم الأب.

نشاط ٣

بالنظر إلى ما سبق ، وضع متى تكون الجدة غير وارثة ؟

للجدة أو الجدات الوارثات الصحيحات حالة واحدة في الميراث، وهي أن ترث السدس، فإن كانت واحدة أخذته كله، وإن وُجد أكثر من جدة اشتركن فيه عند التساوي في الدرجة، كأم الأم، وأم الأب. وشرط ذلك هو: عدم الأم أو الجدة الأقرب منها، فإن وجدت الأم أو الجدة القريبة، فتحجب الأم الجدة أياً كانت، وتحجب الجدة القريبة الجدة البعيدة، كأم الأم تحجب أم أم الأم، وتحجب أيضاً أم أبي الأب.

الدليل على إرث الجدة السدس:

الإجماع، وسنده حديث قبيصة بن ذؤيب - رحمه الله - أنه قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تسأله ميراثها، فقال ما لك في كتاب الله تعالى شيء، وما علمت لك في سنة نبي الله ﷺ شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس. فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حضرت رسول الله ﷺ أعطاه السدس. فقال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فأنفذه لها أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

الأمثلة

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	جدة
٥	ب	ابن

المثال الأول: توفيت امرأة عن جدتها وابنها، فلجدتها السدس؛ لعدم الأم، ولابنها الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٦).

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	جدتان
٥	ب	أب

المثال الثاني: توفي شخص عن جدته أم أمه، وجدته أم أبيه، وأبيه، فتشترك الجدتان في السدس؛ لعدم الأم، ولأبيه الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (٦).

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	أم
×	×	جدة
٥	ب	ابن ابن

المثال الثالث: توفي شخص عن أمه، وجدته، وابن ابنه، فلأمه السدس؛ لوجود الفرع الوارث، ولابن ابنه الباقي تعصيباً، ولا ترث الجدة شيئاً؛ لوجود الأم، وتؤصل المسألة من (٦).

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	أم أم
×	×	أم أم أب
٥	ب	أب

المثال الرابع: توفي شخص عن جدته أم أمه، وجدته أم أم أبيه، وأبيه. فلجدته أم أمه السدس؛ لعدم وجود الأم، ولأبيه الباقي تعصيباً، ولا ترث الجدة أم أم الأب شيئاً؛ لوجود الجدة الأقرب منها، وتؤصل المسألة من (٦).

٤ نشاط

ما الفرق بين إرث الأم وإرث الجدة؟

.....

.....

التقويم

س ١ صنف ما يلي حسب الجدول التالي:

أبو أم الأب - أم أم الأم - أبو الأم - أم أم الأب - أبو أبي الأب - أم أبي الأم

مَنْ الورثة	مَنْ غير الورثة

س ٢ دلّل لما يلي:

أ. توريث الجد.

ب. إرث الجدة السدس.

س ٣ ضع علامة (✓) بعد العبارة الصحيحة، وعلامة (X) بعد العبارة الخطأ فيما يلي:

أ. يرث الجد بالفرض عند وجود الفرع الوارث الأنثى. ()

ب. لا ترث أم أبي الأب مع وجود أم الأم. ()

ج. ترث أم أم الأم مع وجود أبي الأب. ()

د. يرث أبو الأم متى عدم وجود أبي الأب. ()

س ٤ مثل لما يلي:

أ. اشتراك جدتين في السدس.

ب. جد وارث بالفرض والتعصيب.



إثراء

☀️ يخالف الجدُّ الأبَ في مسائل، منها:

- ١- المسألتان العمريتان: إذا ترك الميت أبويه وأحد الزوجين، فللأم ثلث الباقي بعد نصيب أحد الزوجين، أما لو كان مكان الأب جدُّ فللأم ثلث جميع التركة.
- ٢- يحجب الأب الإخوة والأخوات الأشقاء أو لأب إجماعاً، ولا يحجبهم الجدُّ عند الجمهور، وعند أبي حنيفة: يحجبهم. (بتصرف يسير من: الفقه الإسلامي وأدلته. أ.د. وهبة الزحيلي)



مصادر

- /// الشرح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قدامة (المتوفى: ٦٨٢هـ).
- /// الفوائد الجلية في المباحث الفرضية، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠).
- /// التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

تطبيق ١



اقسم المسائل التالية:

أ- توفى شخص عن أمه وأبيه وجده وجدته.

ب- مات شخص عن جده (أبي الأب) وجد أبيه (أبي أبي الأب) وجدته (أم أمه) وجدته (أم الأب) وابن.

ت- مات شخص عن أبي أبي أبيه، وأبي أمه، وأم أبيه، وأم أمه.

تطبيق ٢



مَثِّلْ لِمَا يَلِي:

أ- مسألة فيها جَدُّ يرث السدس فقط.

ب- مسألة يرث فيها الجَدُّ بالتعصيب فقط.

ت- مسألة يرث فيها الجَدُّ السدس فرضاً والباقي تعصيباً.

تطبيق ٣



مَنْ الَّذِي يُؤْثِرُ فِي إِرْثِ الْجَدِّ، وَمَا تَأْثِيرُهُ؟

.....

.....

تطبيق ٤



مَن الذي يؤثر في إرث الجدة ، وما تأثيره ؟

.....

.....

تطبيق ٥



بالتأمل في ميراث الجدّ والجدة ، هل يمكن أن يجتمع أجداد وجدات في مسألة واحدة وكلهم يرثون، فَصّل القول.

.....

.....

.....

.....

تطبيق ٦



قارن بين الأب والجد في الميراث.

تطبيق ٧



مثّل بمثال من عندك لجنتين إحداهما وارثة والأخرى غير وارثة.

.....

.....

تطبيق ٨



اذكر حالتين لا ترث فيهما أم أم الأم.

- ١.....
- ٢.....

تطبيق ٩



ما سبب عدم إرث أم أبي الأم.

-
-

ماذا
سنتعلم؟

ميراث البنت.

تمهيد

سبق الحديث عن إرث الأب والأم والجد والجدة في ميراث الأصول ، وهنا نبدأ بالبنت في إرث الفروع ، فأين إرث الابن؟

للبنات ثلاث حالات في الميراث هي:

الحالة الأولى: أن ترث النصف.

وذلك بشرطين:

١. أن تكون واحدة.

٢. عدم المعصب لها، وهو أخوها.

دليل ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾^(١).

الأمثلة

المثال الأول: توفي شخص عن بنته وابن عمه. فلبنته النصف؛ لعدم المعصب، وعدم المشارك، ولابن عمه الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٢).

٢		
١	$\frac{1}{2}$	بنت
١	ب	ابن عم

المثال الثاني: توفي شخص عن بنته وأمه وأخيه الشقيق. فلبنته النصف؛ لعدم المعصب، وعدم المشارك، ولأمه السدس؛ لوجود الفرع الوارث، ولأخيه الشقيق الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٦).

٦		
٣	$\frac{1}{2}$	بنت
١	$\frac{1}{6}$	أم
٢	ب	أخ ش

الحالة الثانية: أن ترث البنات الثلثين.

وذلك بشرطين:

١. أن يَكُنَّ اثنتين فأكثر.

٢. عدم المعصب لهن، وهو أخوهن.

دليل ذلك:

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾^(١).

وحديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قُتِلَ أبوهما معك يوم أحد شهيداً، وإن عمهما أخذ مالهما؛ فلم يدع لهما مالا، ولا تتكحان إلا ولهما مال، قال: (يَقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ) فنزلت آية الميراث فبعث رسول الله ﷺ إلى عمهما فقال: (أَعْطِ ابْنَتِي سَعْدَ الثَّلَاثِينَ، وَأَعْطِ أُمَهُمَا الثَّمَنَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ)^(٢).

نشاط ١

استخرج من الحديث السابق الورثة، وأعطِ كل وارث نصيبه كما قسم الرسول ﷺ.

الأمثلة

المثال الأول: توفي شخص عن أمه وبنتيه وجده. فلأمه السدس؛ لوجود الفرع الوارث، ولبنتيه الثلثان؛ لعدم المعصب، ولجده السدس، وتوصل المسألة من (٦).

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	أم
٤	$\frac{٢}{٣}$	بنتان
١	$\frac{١}{٦}$	جد

(١) سورة النساء، الآية (١١).

(٢) أخرجه الترمذي في الفرائض، باب ما جاء في ميراث البنات برقم (٢٠٩٢) وقال: هذا حديث صحيح، وأبو داود في الفرائض، باب ما جاء في

ميراث الصُّلب برقم (٢٨٩١).

٦		
٤	$\frac{2}{3}$	٣ بنات
$2 = 1 + 1$	$\frac{1}{6} + \frac{1}{6}$	أب

المثال الثاني: توفي شخص عن ثلاث بنات، وأب. فللبنات الثلثان؛ لعدم المعصب، ولأب السدس فرضاً والباقي تعصيباً؛ لوجود الفرع الوارث الأنثى، وتوصل المسألة من (٦).

نشاط ٢

ما أعلى الفروض المقدرة؟ ومن أصحابه؟

.....

.....

الحالة الثالثة: الإرث بالتعصيب.

وذلك بشرط واحد وهو: وجود المعصب وهو أخوها (ابن الميت)، فإذا وجد المعصب ورثت البنات معه بالتعصيب، للذكر مثل حظ الأنثيين.

دليل ذلك:

قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾^(١). والولد يشمل الذكر والأنثى.

الأمثلة

٦		
١	$\frac{1}{6}$	جدة
٥	ب	ثلاث بنات
		ابن

المثال الأول: توفي شخص عن جدته، وثلاث بنات، وابنه. فلجدته السدس؛ لعدم الأم، وللبنات مع أخيهن الباقي تعصيباً للذكر مثل حظ الأنثيين، وتوصل المسألة من (٦).

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أب
٥	ب	بنت
		ابنتين

المثال الثاني: توفي شخص عن أب، وبنت، وابنتين. فلأبيه السدس؛ لوجود الفرع الوارث، وللبنت مع أخويها الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٦).

نشاط ٣

حين يجتمع في المسألة أصول وفروع فمن الذي يرث منهم؟
مات ميت عن أب وجد وأم جدة وابن وابن ابن وبنت وبنت ابن.

نشاط ٤

لخص - في خارطة مفاهيم - حالات البنت في الميراث، وشرط كل حالة.



التقويم

س١ دَلِّلْ لَهَا يَلِيَّ:

- أ. ميراث البنت النصف.
- ب. ميراث البنات الثلثين.
- ج. ميراث البنت بالتعصيب.

س٢ ضع علامة (✓) بعد العبارة الصحيحة، وعلامة (X) بعد العبارة الخطأ فيما يلي:

- أ. ترث البنت بالتعصيب إذا وجد معها أخوها. ()
- ب. ترث البنات النصف إذا عدم المعصب لهن. ()
- ج. ترث البنات الثلثين بشرط كونهن أكثر من اثنتين. ()

س٣ بَيِّنْ نصيب البنت أو البنات فيما يلي:

- أ. توفى شخص عن أم وبنتين وعم شقيق.
- ب. توفى شخص عن أربع بنات وابن.
- ج. توفى شخص عن بنت وأب.

☀ قال السهيلي: (ثم إنني نظرت فيما بينه الله سبحانه في كتابه من حلال وحرام وحدود وأحكام، فلم نجده افتتح شيئاً من ذلك بما افتتح به آية الفرائض، ولا ختم شيئاً من ذلك بما ختمها به، فإنه قال في أولها: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ فأخبر تعالى عن نفسه أنه موص؛ تنبيهاً على حكمته فيما أوصى به، وعلى عدله ورحمته، أما حكمته فإنه علم سبحانه ما تضمنه أمره من المصلحة لعباده وما كان في فعلهم قبل هذا الأمر من الفساد، حيث كانوا يورثون الكبار ولا يورثون الصغار، ويورثون الذكور ولا يورثون الإناث، ويقولون: أنورث أموالنا من لا يركب الفرس، ولا يضرب بالسيف، ويسوق الغنم. فلو وكلهم الله إلى آرائهم وتركهم مع أهوائهم لمالت بهم الأهواء عند الموت مع بعض البنين دون بعض، فأدى ذلك إلى التشاجر والتباغض والجور وقلة النصفة، فانتزع الوصية منهم وردّها على نفسه دونهم؛ ليرضى بعلمه وحكمه، ولذلك قال تعالى حين ختم الآية: ﴿وَصِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ (الفرائض وشرح آيات الوصية)

- /// حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (المتوفى: ١٣٩٢هـ).
- /// الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ).
- /// التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

تطبيق ١



أكمل الجدول التالي لبيان حالات البنت:

الحالة	الحكم	الدليل
أن تكون واحدة		
أن يكون لها أخت أو أكثر		
أن يكون لها أخ أو أكثر		

تطبيق ٢



اقسم المسائل التالية:

أ- مات شخص عن أبيه وبنته وابنه وجده وأمه

ب- ماتت امرأة عن: أمها وجدها وابنتيها.

ت- مات شخص عن بنته وابن ابنه.

ث- مات شخص عن ابنتيه وأم أبيه وأبي أبيه.

ج- مات شخص عن أربع بنات وثلاثة أبناء.

تطبيق ٣



مثّل لما يلي:

أ- مسألة لبنت وارثة النصف.

.....

.....

ب- مسألة ترث فيها البنات الثلثين.

.....

.....

ت- مسألة يتساوى فيها نصيب البنت والأب في الميراث.

.....

.....

تطبيق ٤



مثل بمثالين من عندك، ترث البنت في أحدهما بالفرض، وفي الآخر بالتعصيب، على أن يتساوى نصيبها في كلا المثالين.

.....

.....

ماذا
سنتعلم؟

ميراث بنت الابن.

تمهيد

تبين لك - مما مضى - أن بنت الابن من ضمن النساء
الوارثات، بخلاف بنت البنت فإنها ليست من الورثة. فلماذا؟

لبنت الابن أربع حالات في الميراث:

الحالة الأولى: أن ترث النصف.

وذلك بثلاثة شروط:

الشرط الأول: عدم الفرع الوارث الذي هو أعلى منها ذكرًا كان أو أنثى، فإن وجد الفرع الوارث الذي هو أعلى منها، لم يخل الأمر من ثلاث حالات:

١. أن يكون الفرع الوارث الأعلى ذكرًا، وحينئذ فإن بنت الابن لا ترث.
 ٢. أن يكون الفرع الوارث الأعلى أنثى واحدة، وحينئذ فإن بنت الابن لا ترث النصف، وإنما ترث السدس تكملة الثلثين، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.
 ٣. أن يكون الفرع الوارث الأعلى أنثيين فأكثر، وحينئذ فإن بنت الابن لا ترث؛ لاستغراق البنات الثلثين، إلا إذا وجد من يعصبها وهو أخوها أو ابن عمها الذي في منزلتها أو أنزل منها.
- الشرط الثاني: عدم المعصب لها، وهو أخوها، أو ابن عمها الذي في منزلتها.
- الشرط الثالث: عدم المشارك لها، وهي أختها أو بنت عمها التي في منزلتها.
- دليل ذلك:

قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ وذلك شامل لبنت الابن لأنها من الأولاد.

الأمثلة

٢		
١	$\frac{1}{2}$	بنت ابن
١	ب	عم

المثال الأول: توفي شخص عن بنت ابنه، وعمه. فلبنت الابن النصف؛ لعدم الفرع الوارث الذي هو أعلى منها، وعدم المعصب، وعدم المشارك لها، وللعلم الباقي تعصيبًا، وتوصل المسألة من (٢).

المثال الثاني: توفي شخص عن بنت ابنه، وابنه. فللابن جميع المال، ولا ترث بنت الابن شيئاً؛ لوجود الفرع الوارث الذكر الذي هو أعلى منها.

×	بنت ابن
جميع المال	ابن

المثال الثالث: توفي شخص عن بنتين، وبنت ابن، وأخ شقيق. فللبنتين الثلثان؛ لعدم المعصب، ولأخ الشقيق الباقي تعصيباً، ولا ترث بنت الابن شيئاً؛ لاستغراق البنات الثلثين، وتوصل المسألة من (٣).

٣		
٢	$\frac{٢}{٣}$	بنتان
×	×	بنت ابن
١	ب	أخ ش

المثال الرابع: توفي شخص عن بنتين، وبنت ابن، وابن ابن ابن. فللبنتين الثلثان؛ لعدم المعصب، ولبنت الابن مع ابن ابن الابن الباقي تعصيباً، وإنما ورثت هنا مع استغراق البنات الثلثين؛ لوجود ابن ابن الابن، وقد عصبها مع أنه أنزل منها لحاجتها إليه، وتوصل المسألة من (٣).

٣		
٢	$\frac{٢}{٣}$	بنتان
		بنت ابن
١	ب	ابن ابن ابن

نشاط ١

قارن بين شروط فرض النصف للبنت وشروط فرض النصف لبنت الابن.

.....

.....

الحالة الثانية: أن ترث بنات الابن الثلثين.

وذلك بثلاثة شروط، هي:

الشرطان السابقان: الأول والثاني.

الشرط الثالث: وجود المشارك لها، وهي أختها أو بنت عمها التي في منزلتها.

دليل ذلك:

قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا

تَرَكَ﴾ وذلك شامل لبنات الابن؛ لأنهن من الأولاد.

الأمثلة

٣		
٢	$\frac{٢}{٣}$	بنتا ابن
١	ب	أخ لأب

المثال الأول: توفي شخص عن بنتي ابنه، وأخيه لأبيه. فلبنتي الابن الثلثان؛ لعدم الفرع الوارث الذي هو أعلى منهن، وعدم المعصب، وللأخ لأب الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٣).

٣		
٢	$\frac{٢}{٣}$	٣ بنات ابن
١	ب	ابن عم ش

المثال الثاني: توفي شخص عن ثلاث بنات ابن، وابن عم شقيق. فلبنتا الابن الثلثان؛ لعدم الفرع الوارث الذي هو أعلى منهن، وعدم المعصب، ولابن العم الشقيق الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٣).

الحالة الثالثة: أن ترث السدس، سواء كانت واحدة أو أكثر.

وذلك بشرطين، هما:

١. أن تكون مع بنت وارثة للنصف فرضاً، أو بنت ابن أعلى منها قد ورثت النصف فرضاً.

٢. عدم المعصب لها، وهو أخوها أو ابن عمها الذي في منزلتها.

دليل ذلك:

حديث هُزَيْل بن شَرَحْبِيل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ أَبُو مُوسَى عَنْ ابْنَةٍ، وَابْنَةِ ابْنٍ، وَأَخْتٍ، فَقَالَ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِلأَخْتِ النِّصْفُ، وَأَتَى ابْنَ مَسْعُودٍ فَسَيِّئًا بَعَنِي، فَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَأَخْبَرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، أَقْضِي فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِلابْنَةِ ابْنِ السِّدْسِ تَكْمَلَةُ الثَّلَاثِينَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلأَخْتِ، فَأَتَيْنَا أَبَا مُوسَى فَأَخْبَرْنَاهُ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ^(١).

نشاط ٢

حدد الورثة في الحديث السابق، ثم قم بحلها كما حكم ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الأمثلة

٦		
٣	$\frac{1}{2}$	بنت
١	$\frac{1}{6}$	بنت ابن
٢	ب	أخ لأب

المثال الأول: توفي شخص عن بنت، وبنت ابن، وأخ لأب. فلبنت النصف، ولبنت الابن السدس تكملة الثلثين، ولأخ لأب الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٦).

٦		
٣	$\frac{1}{2}$	بنت ابن
١	$\frac{1}{6}$	٣ بنات ابن ابن
٢	ب	عم لأب

المثال الثاني: توفي شخص عن بنت ابن، وثلاث بنات ابن ابن، وعم لأب. فلبنت الابن النصف، ولبنات ابن الابن السدس تكملة الثلثين، ولعم لأب الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٦).

الحالة الرابعة: الإرث بالتعصيب.

وذلك بشرطين.

- عدم الفرع الوارث الذكر الذي هو أعلى منها.
 - وجود المعصب لها، وهو أخوها أو ابن عمها الذي في منزلتها، أو الذي أنزل منها عند الحاجة إليه.
- دليل ذلك: قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ...﴾ الآية، فقوله: ﴿أَوْلَادِكُمْ﴾ يشمل أولاد الصلب وأولاد الأبناء، وقد دلت الآية على أنه إذا اجتمع الذكور والإناث من الأولاد ورث الذكر مثلي نصيب الأنثى.

نشاط ٣

بالحوار مع أستاذك ، اذكر أمثلة على معصب لبنت الابن، بحيث يكون مرة أخاها، ومرة ابن عمها، وثالثة يكون أنزل منها.

.....

.....

.....

المثال الأول: توفي شخص عن بنتين، وبن ابن، وابن ابن. فطلبنتين الثلثان، ولبنت الابن مع ابن الابن الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٢).

٣		
٢	$\frac{٢}{٣}$	بنتان
١	ب	بنت ابن
		ابن ابن

المثال الثاني: توفي شخص عن بنت، وثلاث بنات ابن، وابن ابن. فطلبنت النصف، ولبنات الابن مع ابن الابن الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٢).

٢		
١	$\frac{١}{٢}$	بنت
١	ب	٣ بنات ابن
		ابن ابن

نشاط ٤

لخص - في خارطة مفاهيم - حالات بنت الابن في الميراث، وشروط كل حالة.

التقويم

س١ دَلِّلْ لِمَا يَلِيهِ:

- أ. ميراث بنت الابن النصف.
- ب. ميراث بنت الابن بالتعصيب.
- ج. ميراث بنت الابن السدس.

س٢ مَثِّلْ لِمَا يَلِيهِ:

- أ. بنت ابن وارثة النصف.
- ب. ثلاث بنات ابن وارثات الثلثين.
- ج. أربع بنات ابن وارثات بالتعصيب.
- د. بنت ابن وارثة السدس.

س٣ اذكر حالة تنتفع فيها بنت الابن من أخيها.

س٤ أكمل بما يناسب:

لا ترث بنت الابن في حالتين هما:

الحالة الأولى	
الحالة الثانية	

لفظ الأولاد يقع على الذكور والإناث حقيقة، فلذلك عدل عنه إلى لفظ الأبناء في آية التحريم، وأما في آية الموارث فجاء بلفظ الأولاد تنبيها على المعنى الذي يتعلّق به حكم الميراث وهو التولد، فالماء حياة البشر كما أن الماء حياة الشجر، ولذلك عبر في الرؤيا بالماء عن المال، وهو يسري من الأصل إلى الفرع المتولد منه أشد من سريان الماء من الفرع إلى الأصل، ولذلك كان سبب الولد في الميراث أقوى من سبب الوالد، لأن الولد فرع متولد فإليه يسري المال أقوى من سريانه إلى الأب. (الفرائض وشرح آيات الوصية، عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (المتوفى: ٥٨١هـ))

- /// حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (المتوفى: ١٣٩٢هـ).
- /// الفوائد الجلية في المباحث الفرضية، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠).
- /// الكُنُوزُ المِلِّيَّةُ في الفَرَائِضِ الجَلِيَّةِ، عبد العزيز بن محمد السَّلْمَان (المتوفى: ١٤٢٢هـ).

تطبيق ١



أكمل الجدول التالي لبيان حالات بنت الابن مع الفرع الوارث الذي هو أعلى منها:

الحالة	الحكم

تطبيق ٢



اقسم المسائل التالية:

أ- مات شخص عن: أبيه وابنه وبنت ابنه وأمه

ب- ماتت امرأة عن: جدتها وجدها وبنتي ابنها.

ت- مات شخص عن: جدة وجدّ وبنت وبنت ابن.

ث- مات شخص عن: أم وأب وبنتين وبنت ابن.

تطبيق ٣



مثّل لما يلي:

أ- مسألة لبنت ابن وارثة النصف.

.....

.....

ب- مسألة لبنت ابن ترث بالتعصيب.

.....

.....

ت- مسألة لبنت ابن ترث السدس.

.....

.....

ث- مسألة انتفعت فيها بنت الابن بابن ابن دون منزلتها.

.....

.....

تطبيق ٤



مَن الذى وجوده يمنع بنت الابن من الميراث ؟

.....

.....

ماذا
سنتعلم؟

- ميراث الزوج.
- ميراث الزوجة.

تمهيد

« كل الورثة لا يتأثرون بوجود الزوج أو الزوجة.
ناقش مع معلمك هذه العبارة.

أولاً: الزوج

وله حالتان في الميراث:

الحالة الأولى: أن يرث النصف.

وذلك بشرط واحد وهو: عدم الفرع الوارث للزوجة ذكراً كان أم أنثى.
يدل لذلك قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ الآية.

الأمثلة

٦		
٣	$\frac{1}{2}$	زوج
٢	$\frac{1}{3}$	أم
١	ب	ابن أخ لأب

المثال الأول: توفيت امرأة عن زوجها وأمها وابن أخيها
لأبيها. فللزوجة النصف؛ لعدم الفرع الوارث، وللأم
الثلث، ولابن الأخ لأب الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة
من (٦).

٢		
١	$\frac{1}{2}$	زوج
١	ب	أب
×	×	جد

المثال الثاني: توفيت امرأة عن زوجها وأبيها وجدها.
فللزوجة النصف؛ لعدم الفرع الوارث، وللأب الباقي
تعصيباً، ويسقط الجد؛ لوجود الأب، وتوصل المسألة
من (٢).

الحالة الثانية: أن يرث الربع.
وذلك بشرط واحد وهو وجود الفرع الوارث للزوجة ذكرًا كان أو أنثى.
يدل لذلك قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ﴾ الآية

الأمثلة

١٢		
٣	$\frac{1}{4}$	زوج
٢	$\frac{1}{6}$	جدة
٧	ب	ابن

المثال الأول: توفيت امرأة عن زوجها وجدتها وابنها. فللزوج الربع؛ لوجود الفرع الوارث، وللجدة السدس، وللابن الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (١٢).

١٢		
٣	$\frac{1}{4}$	زوج
٦	$\frac{1}{6}$	بنت ابن
$3 = 1 + 2$	$\frac{1}{6} + ب$	جد

المثال الثاني: توفيت امرأة عن زوجها وبنت ابنها وجدها. فللزوج الربع؛ لوجود الفرع الوارث، ولبنت الابن النصف؛ لعدم المعصب والمشارك، وللجد السدس فرضاً والباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (١٢).

١ نشاط

عندما يوجد في المسألة زوج فإن فرضه يتأثر بصنف واحد من الورثة ، فمن هو ؟

.....

.....

ثانيًا: الزوجة فأكثر

ولها حالتان في الميراث:

الحالة الأولى: أن ترث الربع.
فإن كانت واحدة أخذته كله، وإن وجد أكثر من زوجة اشتركن فيه بالتساوي.
وذلك بشرط واحد وهو عدم الفرع الوارث للزوج ذكرًا كان أم أنثى.
دليل ذلك: قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْتُمُ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ﴾ الآية.

الأمثلة

١٢		
٣	$\frac{1}{4}$	زوجة
٤	$\frac{1}{3}$	أم
٥	ب	ابن عم ش

توفي شخص عن زوجته وأمه وابن عمه الشقيق. فللزوجة الربع؛ لعدم الفرع الوارث، وللأم الثلث، ولابن العم الشقيق الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (١٢).

الحالة الثانية: أن تترك الثمن.

وذلك بشرط واحد وهو: وجود الفرع الوارث للزوج ذكراً كان أم أنثى.

دليل ذلك: قوله تعالى: ﴿إِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾ الآية.

الأمثلة

٨		
١	$\frac{1}{8}$	زوجة
٧	ب	ابن ابن

المثال الأول: توفي شخص عن زوجته وابن ابنه. فللزوجة الثمن؛ لوجود الفرع الوارث، ولابن الابن الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٨).

٢٤		
٣	$\frac{1}{8}$	٣ زوجات
١٢	$\frac{1}{4}$	بنت
٩=٥+٤	$\frac{1}{6} + ب$	أب

المثال الثاني: توفي شخص عن ثلاث زوجات وبنت وأب. فتشترك الزوجات في الثمن؛ لوجود الفرع الوارث، وللبنت النصف، وللأب السدس فرضاً والباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٢٤).

نشاط ٢

عند مقارنة إرث الزوج $(\frac{1}{4}, \frac{1}{4})$ بإرث الزوجة $(\frac{1}{8}, \frac{1}{4})$ فماذا تستنتج؟

.....

.....

التقويم

س ١ أكمل الجدولين التاليين بما يناسب:

أ. للزوج حالتان في الميراث:

الحالة	مقدار الميراث	الشرط
الأولى		
الثانية		

ب. للزوجة حالتان في الميراث:

الحالة	مقدار الميراث	الشرط
الأولى		
الثانية		

س ٢ دلّل لما يلي:

أ. ميراث الزوج الربع.

ب. ميراث الزوجة الثمن.

س ٣ بيّن نصيب الزوجين فيما يلي:

أ. توفي شخص عن زوجة وأب.

ب. توفيت امرأة عن زوج وبنت وأخ شقيق.

ج. توفي شخص عن ثلاث زوجات وبنت وأب.



قال الله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوَصُّونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾.

هذه فريضة الميراث الذي سببه العصمة، وقد أعطاه الله حقها المهجور عند الجاهلية؛ إذ كانوا لا يورثون الزوجين: أما الرجل فلا يرث امرأته؛ لأنها إن لم يكن لها أولاد منه، فهو قد صار بموتها بمنزلة الأجنبي عن قرابتها من آباء وإخوة وأعمام، وإن كان لها أولاد كان أولادها أحق بميراثها إن كانوا كباراً، فإن كانوا صغاراً قبض أقرباؤهم مالهم وتصرفوا فيه، وأما المرأة فلا ترث زوجها بل كانت تُعَدُّ موروثة عنه يتصرف فيها ورثته كما سيجيء في قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾^(١). فتوه الله في هذه الآية بصلة العصمة، وهي التي وصفها بالميثاق الغليظ في قوله: ﴿وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾^(٢). (التحرير والتنوير (٤/٢٦٣)، لابن عاشور)



- /// تسهيل الفرائض، محمد بن صالح بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ).
- /// الْكُنُوزُ الْمَلِيَّةُ فِي الْفَرَائِضِ الْجَلِيَّةِ، عبد العزيز بن محمد السَّلمان (المتوفى: ١٤٢٢هـ).
- /// التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

تطبيق ١



مِنْ خلال نظرك في شروط إرث الزوجين، وَضِّحْ هل يمكن أن يَسْقُطَ أحدهما من الإرث ؟

تطبيق ٢



اشرح هذه العبارة: نصيب الزوج إما النصف أو نصفه، ونصيب الزوجة إما الربع أو نصفه.

تطبيق ٣



مَثِّلْ لما يلي:

أ- مسألة فيها زوج وارث للنصف وأم وارثة للسدس.

ب- مسألة فيها زوج وارث للربع وأب وارث للسدس فقط.

ت- مسألة فيها زوجة وارثة للربع مع أم وارثة للثلث.

ث- مسألة فيها ربع وثلث الباقي والباقي.

.....

.....

تطبيق ٤



اقسم المسائل التالية:

أ- ماتت امرأة عن زوجها وأبيها وأخيها وجدها وعمها وأختها وجدتها.

ب- مات رجل عن زوجته وبنت ابنه وابن عمه.

ت- مات شخص عن أربع زوجات وأب وبنت وبنت ابن.

تطبيق ٥



أكمل ما يلي:

الرقم	مِنَ الوارثين بالفرض	(أ)
١	الزوج	
٢		
٣		

الرقم	مِنَ الوارثين النصف	(ب)
١		
٢		
٣		



اذكر أربعة من الورثة، وجودُ أحدهم ينقص نصيب أحد الزوجين.

- ١.
- ٢.
- ٣.
- ٤.

ميراث الأخت الشقيقة

ماذا
سنتعلم؟

تمهيد

ميراث الأخت الشقيقة.

« نبي من الأنبياء كان لأخته موقف كبير في أول حياته، فمن هو هذا النبي؟ وما موقفها معه؟ »

للأخت الشقيقة أربع حالات في الميراث:

الحالة الأولى: أن ترث النصف.

وذلك بأربعة شروط:

الشرط الأول: عدم الأصل الوارث الذكر، فإن وجد الأصل الوارث الذكر (الأب أو الجد) سقطت.
الشرط الثاني: عدم الفرع الوارث ذكراً أو أنثى، فإن وجد الفرع الوارث الذكر سقطت، وإن وجد الفرع الوارث الأنثى لم ترث الأخت الشقيقة بالفرض، وإنما ترث بالتعصيب، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.
دليل هذين الشرطين:

قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْرُهُأ هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ...﴾ الآية فقد أجمع العلماء على أن هذه الآية في الإخوة لغير أم، وقد دلت الآية على أن الأخت ترث النصف إذا لم يكن للميت والد (الأصل) ولا ولد (الفرع)، لأن الآية في الكلاله، والكلالة: من لا والد له ولا ولد، كما أن الآية نصت على اشتراط عدم الولد لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾.

الشرط الثالث: عدم المعصب لها، وهو الأخ الشقيق.

دليل هذا الشرط: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾.

الشرط الرابع: أن تكون واحدة.

دليل هذا الشرط: قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْرُهُأ هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ...﴾.

الأمثلة

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
٣	$\frac{1}{2}$	أخت ش
٢	$\frac{1}{3}$	أخوان لأم

المثال الأول: توفي شخص عن أمه وأخته الشقيقة وأخويه لأمه، فلأمه السدس، ولأخته الشقيقة النصف لتوفر الشروط، ولأخويه لأمه الثلث، وتوصل المسألة من (٦).

٤		
١	$\frac{1}{4}$	زوجة
٢	$\frac{1}{2}$	أخت ش
١	ب	عم

المثال الثاني: توفي شخص عن زوجته وأخته الشقيقة وعمه، فلزوجته الربع، ولأخته الشقيقة النصف لتوفر الشروط، ولعمه الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٤).

٤		
١	$\frac{1}{4}$	زوجة
×	×	أخت ش
٣	ب	أب

المثال الثالث: توفي شخص عن زوجته وأخته الشقيقة وأبيه. فلزوجته الربع، ولأبيه الباقي تعصيباً، ولا ترث أخته الشقيقة شيئاً؛ لوجود الأصل الوارث الذكر وهو الأب، وتوصل المسألة من (٤).

٨		
١	$\frac{1}{8}$	زوجة
×	×	أخت ش
٧	ب	ابن

المثال الرابع: توفي شخص عن زوجته وأخته الشقيقة وابنه. فلزوجته الثمن، ولابنه الباقي تعصيباً، ولا ترث أخته الشقيقة شيئاً؛ لوجود الفرع الوارث الذكر وهو الابن، وتوصل المسألة من (٨).

الحالة الثانية: أن ترث الأخوات الشقائق الثلثين.

وذلك بأربعة شروط:

الشروط الثلاثة السابقة: الأول والثاني والثالث.

نشاط ١

اكتب الشروط الثلاثة:

الشرط الأول:

الشرط الثاني:

الشرط الثالث:

الشرط الرابع: أن يكن اثنتين فأكثر.

دليل هذا الشرط:

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾.

الأمثلة

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	جدة
٤	$\frac{٢}{٣}$	أختان ش
١	$\frac{١}{٦}$	أخ لأم

المثال الأول: توفي شخص عن جدته وأخوته الشقيقتين وأخيه لأمه. فلجدته السدس، ولأخوته الشقيقتين الثلثان لتوفر الشروط، ولأخيه لأمه السدس، وتوصل المسألة من (٦).

١٢		
٣	$\frac{١}{٤}$	زوجة
٨	$\frac{٢}{٣}$	أختان ش
١	ب	ابن أخ لأب

المثال الثاني: توفي شخص عن زوجته وأخوته الشقيقتين وابن أخيه لأبيه. فلزوجه الربع، ولأخوته الشقيقتين الثلثان لتوفر الشروط، ولابن أخيه من أبيه الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (١٢).

الحالة الثالثة: الإرث بالتعصيب عصبه بالغير.

وذلك بثلاثة شروط:

الشرط الأول: عدم الأصل الوارث الذكر، فإن وجد الأصل الوارث الذكر سقطت.

الشرط الثاني: عدم الفرع الوارث الذكر، فإن وجد الفرع الوارث الذكر سقطت.

الشرط الثالث: وجود المعصب وهو الأخ الشقيق.

دليل ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَلِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾، فقد دلت هذه الآية على أنه إذا اجتمع الذكور والإناث من الإخوة ورث الذكر مثلي نصيب الأنثى.

الأمثلة

٤		
١	$\frac{١}{٤}$	زوجة
٣	ب	أخت ش أخ ش

المثال الأول: توفي شخص عن زوجته وأخته الشقيقة وأخيه الشقيق. فللزوجة الربع، وللأخت الشقيقة مع الأخ الشقيق الباقي تعصيباً، وتوصل المسألة من (٤).

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
٥	ب	أختان ش أخ ش

المثال الثاني: توفي شخص عن أمه وأخيه الشقيقتين وأخيه الشقيق. فلأم السدس، وللأختين الشقيقتين مع الأخ الشقيق الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (٦).

الحالة الرابعة: الإرث بالتعصيب عصبه مع الغير.

وذلك بأربعة شروط:

الشرطان السابقان: الأول والثاني من شروط إرثها بالتعصيب عصبه بالغير.

الشرط الثالث: وجود الفرع الوارث الأنثى (بنت فأكثر أو بنت ابن فأكثر).

الشرط الرابع: عدم وجود المعصب وهو الأخ الشقيق.

دليل ذلك: حديث هُزَيْل بن شُرْحَبِيل - رحمه الله - قال: سئل أبو موسى عن ابنة، وابنة ابن، وأخت، فقال: للابنة النصف، وللأخت النصف، وأت ابن مسعود فسيتابعني، فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى، فقال: لقد ضللتُ إذاً وما أنا من المهتدين، أقضي فيها بما قضى النبي ﷺ: للابنة النصف، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي فلأخت، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال: لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم^(١).

الأمثلة

٨		
١	$\frac{1}{8}$	زوجة
٤	$\frac{1}{2}$	بنت
٣	ب	أخت ش

المثال الأول: توفي شخص عن زوجته وبنته وأخته الشقيقة. فللزوجة الثمن، وللبنت النصف، وللأخت الشقيقة الباقي تعصيباً؛ لوجود الفرع الوارث الأنثى وهي البنت، وتؤصل المسألة من (٨).

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
٣	$\frac{1}{2}$	بنت ابن
٢	ب	أختان ش

المثال الثاني: توفي شخص عن أمه وبنت ابنه وأخيه الشقيقتين. فلأم السدس، ولبنت الابن النصف، وللأختين الشقيقتين الباقي تعصيباً؛ لوجود الفرع الوارث الأنثى وهي بنت الابن، وتؤصل المسألة من (٦).

(١) رواه البخاري. وقد تقدم تخريجه.



التقويم

س ١ دَلِّلْ لما يلي:

- أ. ميراث الأخت الشقيقة النصف.
- ب. ميراث الأخت الشقيقة عصبه بالغير.
- ج. ميراث الأخوات الشقائق الثلثين.
- د. ميراث الأخت الشقيقة عصبه مع الغير.

س ٢ علِّلْ ما يلي:

- أ. ترث الأخت الشقيقة النصف مع وجود أم وعم شقيق.
- ب. ترث الأخوات الشقائق الثلثين مع وجود زوجة وأخ لأب.
- ج. ترث الأخت الشقيقة عصبه مع الغير مع وجود زوج وبنت.

س ٣ بيِّنْ نصيب الأخت الشقيقة فيما يلي:

- أ. توفي شخص عن جدة وأخ لأم وبنت وأخت شقيقة.
- ب. توفيت امرأة عن أختين شقيقتين وأم وأخ لأب.

قال الله تعالى: ﴿سَتَقْفُونَكَ قُلُوبُ اللَّهِ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ إِنَّ أَمْرُهُ هَلَكٌ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتْ أَثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾.

(ففي الأخوات نص على أن نصيب الأختين الثلثان، وبالأولى يكون نصيب البنتين الثلثين؛ لأن البنتين أقوى قرابة وأكثر اتصالاً، وأجدر بالرعاية، فإذا كانت الأختان تأخذان الثلثين فأولى أن تأخذ البنتان الثلثين، فما حذف في آية البنات وجد ما يدل عليه في آية الأخوات، وكذلك حذف في آية الأخوات نصيب الأكثر من أختين، وصرح به في آية البنات، ففهم بطريق الأولى أن الأكثر من أختين تأخذان الثلثين؛ لأنه إذا كان الأكثر من بنتين يأخذ الثلثين فقط، فأولى أن يأخذ الأكثر من أختين الثلثين، والمعنى أنه حذف من آية البنات ما يفهم بالأولى من آية الأخوات وحذف من آية الأخوات ما يفهم بالأولى من آية البنات وذلك من بلاغة الإيجاز، وهو سر الإعجاز) زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة

- /// الفوائد الجلية في المباحث الفرضية، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠).
- /// تسهيل الفرائض، محمد بن صالح بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ).
- /// التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

تطبيق ١



اقسم المسائل التالية:

أ- مات رجل عن جدته وزوجته وأخته الشقيقة وعمه.

ب- ماتت امرأة عن جد وبنت وثلاث أخوات شقائق.

ت- مات رجل عن زوجتين وأختين شقيقتين وأخوين شقيقين وعم.

ث- مات شخص عن بنت وأختين شقيقتين وأخت لأم.

ج - مات شخص عن أم وأخوين لأم وأخت شقيقة.

تطبيق ٢



مثّل لما يلي:

أ- مسألة فيها أختان شقيقتان وارثتان للثلثين.

ب- مسألة ترث فيها الأخت الشقيقة عصبه مع الغير.

ت- مسألة فيها بنت ابن وارثة السدس وأخت شقيقة وارثة عصبه بالغير.

ث- مسألة فيها أخت شقيقة نقص نصيبها لوجود أخيها الشقيق.

تطبيق ٣



تأمل في شروط إرث الأخت الشقيقة بجميع حالاتها ، واستخرج منها الورثة الذين يحجبونها حجب حرمان.

.....

.....

تطبيق ٤



ما أفضل حالات إرث الأخت الشقيقة ؟ ولماذا ؟

.....

.....

.....



مثل بمسألتين، نصيب الأخت الشقيقة فيهما متساوٍ، الأولى بالفرض والثانية بالتعصيب.

ميراث الأخت لأب

ماذا
سنتعلم؟

تمهيد

■ ميراث الأخت لأب.

«عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأنبياء إخوان لعالات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد»^(١).

استنتج العلاقة بين هذا الحديث، وموضوع الدرس.

للأخت لأب خمس حالات في الميراث:

الحالة الأولى: أن ترث الأخت لأب النصف.

وذلك بخمسة شروط:

الشرط الأول: عدم الأصل الوارث الذكر، فإن وجد الأصل الوارث الذكر سقطت.

الشرط الثاني: عدم الفرع الوارث ذكراً أو أنثى، فإن وجد الفرع الوارث الذكر سقطت، وإن وجد الفرع

الوارث الأنثى لم ترث الأخت لأب بالفرض، وإنما ترث بالتعصيب، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

دليل هذين الشرطين:

قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ...﴾

الآية فقد أجمع العلماء على أن هذه الآية في الإخوة لغير أم، وقد دلت الآية على أن الأخت ترث النصف إذا لم يكن للميت والد (الأصل) ولا ولد (الفرع)؛ لأن الآية في الكلاله: وهي مَنْ لَا وَالِدَ لَهُ وَلَا وَلَدٌ، كما أن الآية نصت على اشتراط عدم الولد لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾.

الشرط الثالث: عدم الإخوة الأشقاء والأخوات الشقائق، فإن وجد الإخوة الأشقاء سقطت الأخت لأب، وإن وجدت أخت شقيقة واحدة ورثت الأخت لأب السدس تكملة الثلثين كما سيأتي إن شاء الله تعالى، وإن وجد أكثر من أخت شقيقة سقطت الأخت لأب لاستكمال الأخوات الشقائق الثلثين، إلا إذا وجد من يُعَصِّبُهَا وهو أخو الميت لأبيه.

الشرط الرابع: عدم المعصب لها، وهو أخو الميت لأبيه.

دليل هذا الشرط:

قوله تعالى: ﴿وإن كانوا إخوة رجالاً ونساءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾.

الشرط الخامس: أن تكون واحدة.

دليل هذا الشرط:

قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ...﴾.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأنبياء، رقم (٣٤٤٣)، ومسلم، كتاب الفضائل، رقم (٢٣٦٥)، وأولاد العلات: الذين أمهاتهم مختلفة، وأبوهام واحد، والمعنى: أن إيمانهم واحد، وشرائعهم مختلفة، كما في النهاية (٢/٢٩١).

عند المقارنة بين هذه الشروط للأخت لأب وشروط إرث الأخت الشقيقة للنصف في الدروس السابقة، ماذا تلاحظ؟

الأمثلة

المثال الأول: توفي شخص عن أمه وأخته لأبيه وأخويه لأمه. فللأم السدس، وللأخت لأب النصف لتوفر الشروط، وللأخوين لأم الثلث، وتؤصل المسألة من (٦).

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
٣	$\frac{1}{2}$	أخت لأب
٢	$\frac{1}{3}$	أخوان لأم

المثال الثاني: توفي شخص عن زوجته وأخته لأبيه وعمه. فللزوجة الربع، وللأخت لأب النصف لتوفر الشروط، وللم الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (٤).

٤		
١	$\frac{1}{4}$	زوجة
٢	$\frac{1}{2}$	أخت لأب
١	ب	عم

المثال الثالث: توفي شخص عن زوجته وأخته لأبيه، وأبيه. فللزوجة الربع، وللأب الباقي تعصيباً، ولا ترث الأخت لأب شيئاً؛ لوجود الأصل الوارث الذكر وهو الأب، وتؤصل المسألة من (٤).

٤		
١	$\frac{1}{4}$	زوجة
×	×	أخت لأب
٣	ب	أب

المثال الرابع: توفي شخص عن زوجته وأخته لأبيه، وابن ابنه. فللزوجة الثمن، ولابن الابن الباقي تعصيباً، ولا ترث الأخت لأب شيئاً؛ لوجود الفرع الوارث الذكر وهو ابن الابن، وتؤصل المسألة من (٨).

٨		
١	$\frac{1}{8}$	زوجة
×	×	أخت لأب
٧	ب	ابن ابن

٤		
١	$\frac{1}{4}$	زوجة
×	×	أخت لأب
٣	ب	أخ ش

المثال الخامس: توفي شخص عن زوجته وأخته لأبيه، وأخيه الشقيق. فللزوجة الربع، وللأخ الشقيق الباقي تعصيباً، ولا ترث الأخت لأب شيئاً؛ لوجود الأخ الشقيق، وتؤصل المسألة من (٤).

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
١	$\frac{1}{6}$	أخ لأم
٤	$\frac{2}{3}$	أختان ش
×	×	أخت لأب

المثال السادس: توفي شخص عن أمه وأخيه لأمه وأخته الشقيقتين وأخته لأبيه. فللأم السدس، وللأخ لأم السدس، وللأختين الشقيقتين الثلثان، وتسقط الأخت لأب لاستغراق الأختين الشقيقتين للثلثين، وتؤصل المسألة من (٦).

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
٤	$\frac{2}{3}$	أختان ش
١	ب	أخت لأب
		أخ لأب

المثال السابع: توفي شخص عن أمه وأخته الشقيقتين وأخته لأبيه وأخيه لأبيه. فللأم السدس، وللأختين الشقيقتين الثلثان، وللأخت لأب مع الأخ لأب الباقي تعصيباً، وإنما لم تسقط الأخت لأب مع استغراق الأختين الشقيقتين للثلثين؛ لوجود المعصب لها وهو الأخ لأب، وتؤصل المسألة من (٦).

الحالة الثانية: أن ترث الأخوات لأب الثلثين.

وذلك بخمسة شروط:

الشروط الأربعة السابقة: الأول والثاني والثالث والرابع.

نشاط ٢

اكتب الشروط الأربعة:

- الشرط الأول:
- الشرط الثاني:
- الشرط الثالث:
- الشرط الرابع:

الشرط الخامس: أن يكنَّ اثنتين فأكثر.

دليل هذا الشرط: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾.

الأمثلة

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	جدة
٤	$\frac{٢}{٣}$	أختان لأب
١	$\frac{١}{٦}$	أخ لأم

المثال الأول: توفي شخص عن جدته وأخته لأبيه وأخيه لأمه. فللجدة السدس، وللأختين لأب الثلثان لتوفر الشروط، ولأخيه لأمه السدس، وتؤصل المسألة من (٦).

١٢		
٣	$\frac{١}{٤}$	زوجة
٨	$\frac{٢}{٣}$	أختان لأب
١	ب	ابن أخ لأب

المثال الثاني: توفي شخص عن زوجته وأخته لأبيه وابن أخيه لأبيه. فللزوجة الربع، وللأختين لأب الثلثان لتوفر الشروط، ولابن أخيه لأبيه الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (١٢).

الحالة الثالثة: أن ترث الأخت لأب فأكثر السدس.

وذلك بشرطين:

الشرط الأول: أن تكون مع أخت شقيقة وارثة النصف فرضاً^(١).

الشرط الثاني: عدم المعصب لها، وهو أخو الميت لأبيه.

دليل إرثها السدس:

الإجماع، وسنده قياس الأخت لأب مع الأخت الشقيقة، على بنت الابن مع البنت، فكما أن بنت الابن تأخذ السدس

مع البنت تكملة للثلثين، فكذلك الأخت لأب تأخذ السدس مع الأخت الشقيقة تكملة للثلثين.

الأمثلة

٦		
٣	$\frac{١}{٢}$	أخت ش
١	$\frac{١}{٦}$	أخت لأب
٢	ب	عم

المثال الأول: توفي شخص عن أخته الشقيقة وأخته لأبيه وعمه. فللأخت الشقيقة النصف، وللأخت لأب السدس؛ لوجود أخت شقيقة وارثة النصف فرضاً، وللعلم الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (٦).

(١) هذا الشرط يتضمن ثلاثة شروط، لأن الأخت الشقيقة لا ترث النصف فرضاً، إلا إذا عدم الأصل الوارث الذكر، وعدم الفرع الوارث، وعدم الإخوة الأشقاء والأخوات الشقائق، كما تقدم بيان ذلك.

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
١	$\frac{1}{6}$	أخت لأم
٣	$\frac{1}{2}$	أخت ش
١	$\frac{1}{6}$	أختان لأب

المثال الثاني: توفي شخص عن أمه وأخته لأمه وأخته الشقيقة وأخته لأبيه. فللأم السدس، وللأخت لأم السدس، وللأخت الشقيقة النصف، وللأختين لأب السدس؛ لوجود أخت شقيقة وارثة النصف فرضاً، وتوصل المسألة من (٦).

الحالة الرابعة: الإرث بالتعصيب عصبه بالغير.

وذلك بخمسة شروط:

الشرط الأول: عدم الأصل الوارث الذكر، فإن وجد الأصل الوارث الذكر سقطت.

الشرط الثاني: عدم الفرع الوارث الذكر، فإن وجد الفرع الوارث الذكر سقطت.

الشرط الثالث: عدم الإخوة الأشقاء، فإن وجد الإخوة الأشقاء سقطت.

الشرط الرابع: عدم وجود أخت شقيقة وارثة بالتعصيب مع الغير، فإن وجد أخت شقيقة وارثة بالتعصيب مع الغير سقطت الأخت لأب.

الشرط الخامس: وجود المعصب وهو أخو الميت لأبيه.

دليل ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ ، فقد دلت هذه الآية على أنه إذا اجتمع الذكور والإناث من الإخوة ورث الذكر مثلي نصيب الأنثى.

الأمثلة

٤		
١	$\frac{1}{4}$	زوجة
٣	ب	أخت لأب
		أخ لأب

المثال الأول: توفي شخص عن زوجة وأخت لأب وأخ لأب. فللزوجة الربع، وللأخت لأب مع الأخ لأب الباقي تعصيباً للذكر مثل حظ الأنثيين، وتوصل المسألة من (٤).

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	أم
٥	ب	أختان لأب
		أخ لأب

المثال الثاني: توفي شخص عن أم وأختين لأب وأخ لأب. فللأم السدس، وللأختين لأب مع الأخ لأب الباقي تعصيباً للذكر مثل حظ الأنثيين، وتوصل المسألة من (٦).

٣		
٢	$\frac{٢}{٣}$	بنتان
١	ب	أخت ش
×	×	أخت لأب
×	×	أخ لأب

المثال الثالث: توفي شخص عن بنتين وأخت شقيقة وأخت لأب وأخ لأب. فللبنتين الثلثان، وللأخت الشقيقة الباقي تعصيباً، ولا ترث الأخت لأب ولا الأخ لأب شيئاً؛ لوجود أخت شقيقة وارثة بالتعصيب، وتوصل المسألة من (٣).

الحالة الخامسة: الإرث بالتعصيب عصبه مع الغير.
وذلك بستة شروط:

- الشروط السابقة: الأول والثاني والثالث والرابع من شروط إرثها بالتعصيب عصبه بالغير.
- الشرط الخامس: وجود الفرع الوارث الأنثى (بنت فأكثر أو بنت ابن فأكثر).
- الشرط السادس: عدم وجود المعصب وهو أخو الميت لأبيه، فإذا وجد المعصب ورثت معه بالتعصيب عصبه بالغير.
- دليل ذلك: حديث هزيل بن شرحبيل - رحمه الله - عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السابق.

الأمثلة

٤		
١	$\frac{١}{٤}$	زوج
٢	$\frac{١}{٢}$	بنت
١	ب	أخت لأب

المثال الأول: توفيت امرأة عن زوج وبنت وأخت لأب. فللزوج الربع، وللبنت النصف، وللأخت لأب الباقي تعصيباً؛ لوجود الفرع الوارث الأنثى وهي البنت، وتوصل المسألة من (٤).

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	أم
٣	$\frac{١}{٢}$	بنت ابن
٢	ب	أختان لأب

المثال الثاني: توفي شخص عن أم وبنت ابن وأختين لأب. فللأم السدس، ولبنت الابن النصف، وللأختين لأب الباقي تعصيباً؛ لوجود الفرع الوارث الأنثى وهي بنت الابن، وتوصل المسألة من (٦).



التقويم

س ١ اختر مما بين القوسين ما يناسب من ميراث الأخت لأب حسب الجدول التالي:
(الثلاثان فرضاً - الباقي عصبه بالغير - السدس فرضاً - الباقي عصبه مع الغير - النصف فرضاً)

المسألة : توفى شخص عن:	مقدار الإرث ونوعه
أمه وأخته الشقيقة وأخته لأبيه وعمه الشقيق.	
زوجته وبنته وأخته لأبيه.	
جدته وأختيه الشقيقتين وأخته لأبيه وأخيه لأبيه.	
أختيه لأبيه وأخيه لأمه وابن عمه الشقيق.	
زوجته وأخته لأبيه وعمه لأبيه.	

س ٢ دلّل لما يلي:

- ميراث الأخت لأب السدس.
- ميراث الأختين لأب الثلثين.

س ٣ علّل ما يلي:

- ترث الأخت لأب السدس مع وجود أخت شقيقة وابن عم شقيق.
- لا ترث الأختان لأب مع وجود أختين شقيقتين وارثتين بالتعصيب مع الغير.

☀️ **فائدتان:** الأولى: هؤلاء الأربع، أعني البنات، وبنات الابن، والأخوات الشقيقات، والأخوات لأب، إذا وجد ذكر مماثل لهن درجة ووصفاً عصبهن بكل حال، فيرثن معه بالتعصيب للذكر مثل حظ الأنثيين. فإن لم يكن مماثلاً لهن درجة ووصفاً، لم يعصبهن إلا ابن الابن النازل، مع بنت ابن أعلى منه، إذا استغرق من فوقها الثلثين. أما إذا كان الذكر أعلى منها، فإنه يسقطها بكل حال.

الثانية: ابن الأخ لأب، وابن الأخ الشقيق، لا يعصبان الأخت لأب إذا استغرقت الشقيقات الثلثين، بخلاف ابن الابن النازل، فيعصب من فوقه من بنات الابن، إذا استغرق من فوقهن الثلثين، والفرق بينهما، أن الإرث بالولادة أقوى من الإرث بالأخوة، وأن ابن الأخ لا يعصب أخته، فلا يعصب عمته. (تسهيل الفرائض، للشيخ ابن عثيمين ص ٤١)

- /// الفوائد الجلية في المباحث الفرضية، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠هـ)
- /// تسهيل الفرائض، محمد بن صالح بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)
- /// التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

تطبيق ١



اقسم المسائل التالية:

أ- مات رجل عن: أم وأخت شقيقة وأختين لأب وابن عم.

ب- ماتت امرأة عن: زوج وأخ شقيق وخمس أخوات لأب وخمسة إخوة لأب.

ت- ماتت امرأة عن: جدة وبنت ابن وأختين لأب.

ث- مات شخص عن: أم وأخ لأم وأختين شقيقتين وأخت لأب.

تطبيق ٢



تأمل شروط إرث الأخوات لأب في جميع الحالات، واستنبط الشروط المتكررة

.....

.....

تطبيق ٣



مثّل لما يلي:

أ- مسألة فيها أخت لأب وارثة للنصف

ب- مسألة فيها إخوة وأخوات لأب يرثون بالتعصيب.

ت- مسألة ترث فيها الأختان لأب الثلثين.

ث- مسألة فيها أخت لأب ورثت بسبب وجود أخيها.

ج- مسألة فيها أختان لأب نقص ميراثهما بسبب وجود الأخ لأب.

تطبيق ٤



حين يكون من ضمن الورثة زوجة وارثة للثمن ، وأختُ لأب، فإن الأخت لأب لا ترث النصف، فلماذا ؟

.....

.....

ميراث الإخوة لأم

ماذا
سنتعلم؟

■ ميراث الإخوة لأم.

■ الأحكام الخاصة بميراث الإخوة لأم.

تمهيد

« الأخ لأم يُدلي إلى الميت بأنثى ويرث ، وهذا مستثنى من القاعدة التي تقول : كل ذكر أدلى إلى الميت بأنثى فإنه لا يرث. اذكر أمثلة على هذه القاعدة

للإخوة لأم في الميراث حالتان:

الحالة الأولى : أن يرث الأخ لأم أو الأخت لأم السدس.

وذلك بثلاثة شروط، هي:

الشرط الأول: عدم الأصل الوارث الذكر، فإن وجد الأصل الوارث الذكر (الأب أو الجد) لم يرث الإخوة لأم.

الشرط الثاني: عدم الفرع الوارث ذكراً أو أنثى، فإن وجد الفرع الوارث (الابن أو ابن الابن وإن نزل أو البنت أو بنت الابن وإن نزل أبوها) لم يرث الإخوة لأم

دليل اشتراط هذين الشرطين:

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ ، فقد أجمع العلماء على أن هذه الآية في أولاد الأم.

والمراد بالكلاله: من لا والد له ولا ولد، وقد دلت الآية على أنه يشترط لإرث الإخوة لأم عدم الوالد (الأصل)، وعدم الولد (الفرع).

الشرط الثالث: أن يكون منفرداً، سواء كان ذكراً، أو أنثى.

دليل ذلك: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ .

المثال الأول: توفي شخص عن زوجة وأخ لأم وابن عم شقيق. فللزوجة الربع، وللأخ لأم السدس لانفراده، ولابن العم الشقيق الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (١٢).

١٢		
٣	$\frac{1}{4}$	زوجة
٢	$\frac{1}{6}$	أخ لأم
٧	ب	ابن عم ش

المثال الثاني: توفي شخص عن جدتين وأخت لأم وابن أخ شقيق. فللجدتين السدس، وللأخت لأم السدس لانفرادها، ولابن الأخ الشقيق الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (٦).

٦		
١	$\frac{1}{6}$	جدتان
١	$\frac{1}{6}$	أخت لأم
٤	ب	ابن أخ ش

الحالة الثانية : أن يرث الإخوة لأم الثلث.

وذلك بثلاثة شروط، هي:

الشرطان السابقان: الأول والثاني.

نشاط ١

اكتب الشرطين السابقين:

الشرط الأول:

الشرط الثاني:

الشرط الثالث: أن يكونوا اثنين فأكثر، سواء كانوا ذكوراً فقط، أو إناثاً فقط، أو ذكوراً وإناثاً.

دليل هذا الشرط: قوله تعالى في الآية السابقة: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾

الأمثلة

٦		
٣	$\frac{1}{2}$	زوج
٢	$\frac{1}{3}$	أخوان لأم
١	ب	ابن عم ش

المثال الأول: توفيت امرأة عن زوج وأخوين لأم وابن عم شقيق. فللزوجة النصف، وللأخوين لأم الثلث، ولابن العم الشقيق الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (٦).

١٢		
٣	$\frac{1}{4}$	زوجة
٤	$\frac{1}{3}$	أختان لأم
٥	ب	عم لأب

المثال الثاني: توفي شخص عن زوجة وأختين لأم وعم لأب، فللزوجة الربع، وللأختين لأم الثلث، وللعمة لأب الباقي تعصيباً، وتؤصل المسألة من (١٢).

٦		
٣	$\frac{1}{2}$	زوج
٢	$\frac{1}{3}$	أخ لأم أخت لأم
١	$\frac{1}{6}$	أم

المثال الثالث: توفيت امرأة عن زوج وأخ لأم وأخت لأم وأم، فللزوجة النصف، ويشترك الأخ لأم والأخت لأم في الثلث، وللأم السدس، وتؤصل المسألة من (٦).

نشاط ٢

نصيب الأم في المسألة السابقة السدس، علّل ذلك.

.....

.....

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
×	×	أخوان لأم
٥	ب	أب

المثال الرابع: توفيت امرأة عن أم وأخوين لأم وأب. فللأم السدس، وللأب الباقي تعصيباً، ويسقط الأخوان لأم؛ لوجود الأب، وتؤصل المسألة من (٦).

٨		
١	$\frac{1}{8}$	زوجة
×	×	أختان لأم
٧	ب	ابن

المثال الخامس: توفي شخص عن زوجة وأختين لأم وابن. فللزوجة الثمن، وللابن الباقي تعصيباً، وتسقط الأختان لأم؛ لوجود الفرع الوارث، وتؤصل المسألة من (٨).

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
×	×	أخ لأم وأخت لأم
٣	$\frac{1}{2}$	بنت ابن
٢	ب	عم ش

المثال السادس: توفي شخص عن أم وأخ لأم وأخت لأم وبنت ابن وعم شقيق. فللأم السدس، ولبنت الابن النصف، وللعلم الشقيق الباقي تعصيباً، ويسقط الأخ لأم والأخت لأم؛ لوجود الفرع الوارث، وتؤصل المسألة من (٦).

الأحكام الخاصة بالإخوة الأم دون سائر الورثة:



١. أن ذكرهم وأنثاهم في الإرث سواءً، سواءً انفردوا أو اجتمعوا، فإذا انفرد أحدهم استحق السدس ذكرًا كان أم أنثى، وإذا اجتمعوا اشتركوا في الثلث بالتساوي، بخلاف سائر الورثة فإن الذكر يخالف الأنثى.
٢. أن ذكرهم لا يعصب أنثاهم، بخلاف سائر الورثة فإن كل ذكر يُعَصَّبُ أخته.
٣. أن ذكرهم يدلي بالأنثى، ومع ذلك يرث، خلافاً للقاعدة الفرضية: كل ذكر أدلى بأنثى لم يرث، كأبي الأم، وابن البنت، والخال.
٤. أنهم يُدلون بالأم، ويرثون مع وجودها، خلافاً للقاعدة الفرضية: كل من أدلى بواسطة حجبته تلك الواسطة.

التقويم

س ١ دَلِّلْ لِمَا يَلِيهِ:

- أ. إرث الإخوة لأم الثلث إذا كانوا اثنين فأكثر.
ب. إرث الأخ لأم السدس إذا انفرد.

س ٢ ضع علامة (✓) بعد العبارة الصحيحة، وعلامة (X) بعد العبارة الخطأ مع تصحيح الخطأ فيما يلي:

- أ. يرث الأخ لأم الثلث مع وجود أم وعم شقيق. ()
ب. يرث الأخوان لأم الثلث مع وجود الجدة والأخ الشقيق. ()
ج. يرث الأخ لأم السدس مع وجود بنت وابن ابن. ()
د. المراد بالكلالة من لا والد له ولا ولد. ()

س ٣ اذكر ثلاثة أمور ينفرد بها الإخوة لأم عن بقية الورثة.

س ٤ بين ما يتفق فيه أب الأم والأخ لأم وما يختلفان فيه.



إثراء

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرَتْ كَلَنَةً أَوْ أَمْرَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾. قد أثبت الله بهذا فرضاً للإخوة للآم؛ إبطالا لما كان عليه أهل الجاهلية من إلغاء جانب الأمومة أصلاً؛ لأنّه جانب نساء. (التحرير والتنوير لابن عاشور)



مصادر

- /// حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (المتوفى: ١٣٩٢هـ).
- /// الفوائد الجليلة في المباحث الفرضية، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠).
- /// التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

تطبيق ١



على غرار المسألة الأولى التي تمّ حلها - فيما يلي - أورد مسألتين يرث الإخوة لأم في المسألة الثانية الثلث، ولا يرثون في المسألة الثالثة شيئاً .

المسألة الأولى			المسألة الثانية			المسألة الثالثة		
٦								
١	١/٦	أخ لأم						
٣	١/٢	زوج						
٢	ب	عم						

تطبيق ٢



مثّل لما يلي:

أ- مسألة فيها أخوان لأم ويرثان الثلث مع أربعة من الوارثين والوارثات في الجدول التالي:

ب- مسألة أنقص فيها الإخوة لأم ميراث الأم دون أن يرثوا.

تطبيق ٣



ماتت امرأة عن أخ لأم وزوج وجد
فما نصيب الأخ لأم ؟ ولماذا ؟

.....

.....

تطبيق ٤



اقسم المسائل التالية:
أ- مات شخص عن بنتين وأختين لأب وأختين لأم.

ب- مات شخص عن جد وزوجة وأختين لأم.

ت- مات شخص عن أم وزوجة وأخ لأم وأخت لأم.

تطبيق ٥



أكمل حسب الجدول التالي :

الرقم	مما يتميز به الإخوة لأم عن الإخوة لأب.
١	
٢	

تطبيق ٦



مَنْ هم الذين يحبون الإخوة لأم ؟

.....

.....

تطبيق ١



اقسم المسائل التالية:

١- مات رجل عن: زوجة وابن وبنت وعم.

٢- ماتت امرأة عن: زوج وأب وجد وأخ وابن.

٣- ماتت امرأة عن: زوج وأخت شقيقة وأخ لأب.

٤- مات رجل عن: زوجتين وأخت شقيقة وأخ لأم وابن عم.

٥- ماتت امرأة عن: زوج وأخ لأم وأخ شقيق وأخ لأب.

٦- مات رجل عن: أب وجد وعم وأخ شقيق وأخ لأم.

٧- ماتت امرأة عن: أخت شقيقة وأخت لأب وابن عم.



مثّل لما يلي

أ- مسألة لبنات ابن يرثن الثلثين.

ب- مسألة لأم ترث ثلث الباقي.

ت- مسألة تتضمن ثلاثة من الورثة يرث كل واحد منهم السدس.

ث- مسألة فيها وارثان لكل واحد منهما النصف.

ج. مسألة استغرقت الفروض التركية وسقط العاصب. ح. مسألة فيها شخص يرث بالفرض، والتعصيب.

تطبيق ٣



مَنْ خلال الدروس السابقة ، وضح مَنْ هم الورثة الذين لا يمكن حرمانهم من الإرث؟

.....

.....

تطبيق ٤



هناك اثنان من الورثة الذكور لا يرثان إلا بالفرض ، فمَنْ هما؟

.....

.....

تطبيق ٥



إذا وجد في المسألة زوج وارث للربع فلا يمكن للإخوة لأم أن يرثوا، فلماذا؟

.....

.....

تطبيق ٦



مستفيداً من كتاب (تسهيل الفرائض)، للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين - رحمه الله -، املأ الفراغات التالية، مع التعليل:

جميع الفروض الثابتة بالقرآن وهي النصف والربع والثلث والثلثان والثلث والسدس، يمكن اجتماع واحد منهما مع الآخر في مسألة واحدة إلا.....، فلا يجتمع مع..... ولا مع.....

التعليل:

.....

.....

تطبيق ٧



صنفان من ذوي الفروض، فرض الواحد منهم والمتعدد سواء، فَمَنْ هما؟

- ١- الزوجة أو الزوجات
- ٢-

تطبيق ٨



قال الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين - رحمه الله - في (تسهيل الفرائض ص ٦): (واعلم أنك إذا جمعت قوله ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر»، إلى آيات المواريث؛ وجدت أنها قد استوعبت عامة أحكام المواريث ومهماته).

أشرح كلام الشيخ رحمه الله مستفيداً من كتابه.

.....

.....

تطبيق ٩



مثلٌ من عندك بمثابة يتساوى فيه ميراث الأخ لأم بميراث الأخ الشقيق.

.....

.....

تطبيق ١٠



مثلٌ من عندك بمثابة نفع فيه الأخوان لأب الأب في نصيبه من الميراث دون أن يستفيدا.

.....

.....



- ٢٠ الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء (<http://www.alifta.net>)
- ٢١ سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز (<http://www.binbaz.org.sa/>)
- ٢٢ الشيخ محمد بن صالح العثيمين (<http://www.ibnothaimeen.com/index.shtml>)
- ٢٣ وزارة العدل (المواريث) (<http://www.moj.gov.sa/ar-sa/courts/eforms/pages/mawarith.aspx>)
- ٢٤ المواريث (<http://almwareeth.com/about>)
- ٢٥ الإسلام (حساب المواريث) ([http://mawareeth.al-islam.com/Loader.aspx?pageid=607&\(Q=InputData&L=ARB](http://mawareeth.al-islam.com/Loader.aspx?pageid=607&(Q=InputData&L=ARB)

الحب



أهداف الوحدة

يتوقع منك - أخي الطالب - بعد دراسة هذه الوحدة أن :

- توضح مفهوم الحجب.
- تبين أهمية معرفة الحجب في علم الفرائض.
- تذكر أقسام الحجب، وحقيقة كل قسم.
- تحدد أنواع حجب الأشخاص، وحقيقة كل نوع.
- تشرح قواعد حجب الحرمان.
- تمثل لكل نوع من أنواع الحجب.
- تمثل لكل قاعدة من قواعد حجب الحرمان.
- توضح سببي حجب النقصان.
- تعدد أنواع الانتقال كسبب من أسباب حجب النقصان.
- تعدد أنواع الازدحام كسبب من أسباب حجب النقصان.
- تمثل لكل نوع من أنواع حجب النقصان.
- تطبق أحكام الحجب من خلال أمثلة تطبيقية.

موضوعات الوحدة

الحجب وأقسامه	٢٨	حجب الحرمان	٢٩
تطبيقات	٣٠	حجب النقصان	٣١
تطبيقات	٣٢		

ماذا
سنتعلم؟

- تعريف الحجب.
- أهمية معرفة باب الحجب.
- أقسام الحجب.

تمهيد

س لماذا سُمي حجاب المرأة حجاباً؟
س لماذا سُمي البواب حجاباً؟

تعريف الحجب

الحجب لغة : المنع.

الحجب اصطلاحاً : منع مَنْ قام به سبب الإرث مِنْ إرثه بالكلية أو مِنْ أوفر حظّيه.

أهمية معرفة باب الحجب

معرفة باب الحجب مهم لطالب هذا العلم؛ لأن ثمرة علم الفرائض إيصال الحقوق إلى مستحقيها، ومن لا يعرف باب الحجب قد يخطئ فيورث مَنْ لا يستحق الإرث، ويحرم مَنْ يستحقه، ولهذا قال بعض العلماء: لا يحل لمن لا يعرف باب الحجب أن يفتي في الفرائض.

نشاط ١

حين يجتمع في مسألة واحدة زوج وعم، فسيأخذ الزوج النصف، وللعلم الباقي، فإذا كان معهما ابن، فما الذي سيتغير في القسمة؟ وماذا نسميه؟

أقسام الحجب

ينقسم الحجب إلى قسمين:

القسم الأول : حجب الأوصاف، وهو: أن يتصف الوارث بمانع من موانع الإرث الثلاثة .

نشاط ٢

ما موانع الإرث؟

- ١.....
- ٢.....
- ٣.....

..وهذا القسم يمكن أن يدخل على جميع الورثة.
والمحجوب بوصف وجوده كعدمه، فلا يرث، ولا يحجب غيره من الإرث.

نشاط ٣

اقسم المسألة التالية

ماتت امرأة عن زوج وابن قاتل وبنت وأب.

		زوج
		ابن قاتل
		بنت
		أب

القسم الثاني : حجب الأشخاص، وهو: منع الوارث من الإرث كله أو بعضه؛ بشخص لا بوصف.
وسيأتي توضيح ذلك مع الأمثلة في الدرس التالي.

التقويم

س ١ علّل ما يلي :

- أ. تسمية البواب حاجباً.
- ب. أهمية معرفة باب الحجب لطالب العلم.

س ٢ ما نوع الحجب الطارئ للوارث فيما يلي :

- أ. منع إرث الابن المسلم من الأب اليهودي.
- ب. منع إرث الأخ لأم لوجود الأب.
- ج. منع إرث الجدة لوجود الأم.

س ٣ مثل بمثال من عندك علمه الحجب بالوصف.

☀️ **القتل:** إزهاق الروح مباشرة أو تسبباً، والذي يمنع من الإرث من القتل ما كان بغير حق، بحيث يأثم بتعمده لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «لا يرث القاتل شيئاً»^(١). رواه أبو داود. وعن عمر نحوه مرفوعاً رواه مالك في «الموطأ» وأحمد وابن ماجه. ولأنه قد يقتل مورثه ليتعجل إرثه منه؛ فحرم من الإرث سداً للذريعة. ولا فرق بين أن يكون القتل عمداً أو خطأ تعميماً لسد الذريعة، ولئلا يدعي العاقد أنه قتل خطأ. (تسهيل الفرائض، ص ٢١)

- /// الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ).
- /// الكُنُوزُ الْمَلِيَّةُ فِي الْفَرَائِضِ الْجَلِيَّةِ، عبد العزيز بن محمد السَّلمان (المتوفى: ١٤٢٢هـ).
- /// التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

حجب الأشخاص (أ. حجب الحرمان)

ماذا
سنتعلم؟

- تعريف حجب الحرمان.
- قواعد في حجب الحرمان

تمهيد

« حين يجتمع في المسألة أخ شقيق وأخ لأب فكيف تقسم المسألة ؟ »

لحجب الأشخاص نوعان، هما:

- حجب الحرمان
- حجب النقصان

النوع الأول : حجب الحرمان، وهو منع الوارث من إرثه بالكلية.

مثال ذلك: لو توفي شخص عن ابنه وابن ابنه، فإن الابن يحجب ابن الابن، فيمنعه من الإرث بالكلية، ويكون الإرث كله للابن.

قواعد في حجب الحرمان



القاعدة الأولى: جميع الورثة يمكن أن يُحجبوا حجب حرمان، ما عدا الوالدين (الأب والأم)، والولدين (الابن والبنت)، والزوجين (الزوج والزوجة).

نشاط ١

ضع مسألتين بحيث تورد فيهما أربعة من الستة السابقين:

المسألة الثانية:

المسألة الأولى:

القاعدة الثانية : كل من أدلى بواسطة حجبته تلك الواسطة.

مثال:

١. ابن الابن مدل بالابن، فإذا اجتمع معه في مسألة حجبه الابن من الميراث.
٢. الجد مدل بالأب، فإذا اجتمع معه في مسألة حجبه الأب من الميراث.

ويستثنى من ذلك صنفان :

- أ. الإخوة لأم يرثون مع من أدلوا بها، وهي الأم.
- ب. الجدة (أم الأب) تدلي بالأب، ومع ذلك ترث مع وجوده.

نشاط ٢

اذكر أمثلة أخرى على هذه القاعدة :

١.
٢.
٣.

القاعدة الثالثة : الأصول لا يحجبهم إلا أصول، والفروع لا يحجبهم إلا فروع، والحواشي يحجبهم

أصول وفروع وحواشي.

وبيان ذلك في الجدول الآتي :

رقم	المحجوب	من يحجبه حجب حرمان
١	ابن الابن	١. الابن ٢. ابن الابن الذي هو أعلى منه.
٢	بنت الابن	١. الابن ٢. ابن الابن الذي هو أعلى منها ٣. وتسقط باستكمال البنات الثلاث إن لم يوجد معها من يعصبها.
٣	الجد	الأب، وكل جد بعيد يُحجب بالجد القريب.
٤	الجدة	الأم، وكل جدة بعيدة تُحجب بالجدة القريبة.
٥	الأخ لأم والأخت لأم	١. الأب ٢. الجد ٣. الابن ٤. البنت ٥. ابن الابن وإن نزل ٦. بنت الابن وإن نزل أبوها.
٦	الأخ الشقيق	١. الأب ٢. الجد ٣. الابن ٤. ابن الابن وإن نزل.

رقم	المحجوب	من يحجبه حجب حرمان
٧	الأخت الشقيقة	من يحجب الأخ الشقيق.
٨	الأخ لأب	من يحجب الأخ الشقيق، و الأخ الشقيق، والأخت الشقيقة إذا كانت عصبية مع الغير.
٩	الأخت لأب	تُحجب بمن يحجب الأخ لأب، وتسقط باستكمال الأخوات الشقائق الثلاثين إذا لم يوجد من يعصبها.
١٠	ابن الأخ الشقيق	يُحجب بمن يحجب الأخ لأب، وبالأخ لأب، وبالأخت لأب إذا كانت عصبية مع الغير.
١١	ابن الأخ لأب	يُحجب بمن يحجب ابن الأخ الشقيق، وبابن الأخ الشقيق
١٢	العم الشقيق	يُحجب بمن يحجب ابن الأخ لأب، وبابن الأخ لأب.
١٣	العم لأب	يُحجب بمن يحجب العم الشقيق، وبالعم الشقيق.
١٤	ابن العم الشقيق	يُحجب بمن يحجب العم لأب، وبالعم لأب.
١٥	ابن العم لأب	يُحجب بمن يحجب ابن العم الشقيق، وبابن العم الشقيق.

نشاط ٣

استنتج العلاقة بين القاعدة الأولى وبين هذا الجدول.



س ١ بين المحجوب ومن يحجبه حجب حرمان فيما يلي من المسائل :

- توفي شخص عن زوجته وأبيه وابنه وبنت ابنه.
- توفي شخص عن أمه وأخته الشقيقة وجدته وعمه لأبيه.
- توفيت امرأة عن زوجها وأبيها وابنها وأخيها لأمها.
- توفي شخص عن بنتيه وأمه وأخيه لأبيه وابن عمه الشقيق.

س ٢ اختر من لا يرد عليه حجب الحرمان بوضع علامة (✓) فيء الحقل المجاور له فيما يلي :

م	الوارث	لا يرد عليه حجب الحرمان
١	أم	
٢	ابن ابن	
٣	٣ زوجات	
٤	جد	
٥	بنت	
٦	أب	
٧	أخ شقيق	

س ٣ مثل لما يلي :

- الأصول لا يحجبهم إلا أصول.
- الفروع لا يحجبهم إلا فروع.
- الحواشي يحجبهم أصول وفروع وحواشي.



قواعد لحجب الحرمان بالشخص:

القاعدة الأولى: في الأصول، فكل وارث من الأصول يحجب من فوقه إذا كان من جنسه، فالأب يحجب الأجداد لأنهم من جنسه ولا يحجب الجدات لأنهن من غير جنسه، والأم تحجب الجدات لأنهن من جنسها ولا تحجب الأجداد لأنهم من غير جنسها.

القاعدة الثانية: في الفروع، فكل ذكر وارث من الفروع يحجب من تحته سواء كان من جنسه أم لا، فالابن يحجب أبناء الابن وبنات الابن، فأما الأنثى من الفروع فلا تحجب من تحتها لكن إذا استغرقت الثلثين فإن من تحتها من الإناث يسقطن، إلا أن يعصبهن ابن ابن بدرجتهم أو أنزل منهن.

القاعدة الثالثة: في الحواشي مع الأصول والفروع؛ فكل ذكر وارث من الأصول والفروع، فإنه يحجب الحواشي الذكور منهم والإناث، ولا يستثنى من ذلك شيء على القول الراجح، ... وأما الإناث من الأصول أو الفروع فلا يحجب الحواشي، إلا إناث الفروع وهن البنات وبنات الابن فيحجبن الإخوة لأم.

القاعدة الرابعة: في الحواشي بعضهم مع بعض؛ فكل من يرث منهم بالتعصيب فإنه يحجب من دونه في الجهة أو القرب أو القوة على ما سبق في باب التعصيب. وأما من يرث بالفرض كالأخوات فإنه لا يحجب من يرث بالتعصيب ولا بالفرض. إلا ما سبق فيما استغرقت الأخوات الشقيقات الثلثين فتسقط الأخوات لأب إن لم يعصبهن أخ لأب. (تسهيل الفرائض ص ٥٢)



مصادر

تطبيق ١



مثل لما يلي :

أ / مسألة فيها أخ شقيق محجوب حجب حرمان مع زوج وارث للنصف.

ب / مسألة فيها أخت لأم محجوبة حجب حرمان.

ج / مسألة تتضمن عشرة وارثين، خمسة منهم محجوبون حجب حرمان.

د / مسألة فيها جدٌ محجوب حجب حرمان.

تطبيق ٢



يَبَيِّنُ مَنْ هُمُ الْمُحْجُوبُونَ حَجْبَ حَرَمَانٍ، مَعَ تَبْيِينِ الْحَاجِبِ لَهُمْ فِي الْمَسْأَلَةِ التَّالِيَةِ، وَذَلِكَ بِوَضْعِ عِلَامَةِ (✓) فِي الْحَقْلِ الْمُقَابِلِ لِلشَّخْصِ الْمُحْجُوبِ:

الورثة	المحجوب	الحاجب له
زوج	-----	-----
ابن		
أخ شقيق	✓	الأب ، الجد ، الابن ، ابن الابن.
ابن ابن		
أخ لأم		
أب		
جد		
عم		
جدة		



زوج، أب، جدة، زوجة، ابن، ابن ابن، عم، أخ شقيق، أم، أخ لأب.
صنّف هؤلاء من حيث حجب الحرمان حسب الجدول التالي:

النوع	الورثة	التوضيح
يُحْبَب ولا يُحْبَب	أب	يحجب الجد، ولا يحجبه أحد.
لا يُحْبَب ولا يُحْبَب		
يُحْبَب ويُحْبَب		



اقسم المسألتين التاليتين :

أ / مات شخص عن أب وجد وجدة وبنت وبنت ابن وأخ شقيق.

ب / مات شخص عن بنت ابن وأخ لأم وأخت لأب وعم شقيق.

تطبيق ٥



حدّد من يحجب الأخ الشقيق حجب حرمان بوضع علامة (✓) في الحقل المجاور (الحاجب) مما يلي :

الوارث	الحاجب
الأم.	
العم الشقيق.	
ابن الابن.	
الجد.	
البنت.	
الأب.	
الابن.	

تطبيق ٦



للإرث أسباب ثلاثة بها يتم التوارث. وهي النكاح والنسب والولاء. ما السبب الذي كل من أدلى به لا يُحجب حجب حرمان ؟

.....

.....

حجب الأشخاص (٢. حجب النقصان)

ماذا
سنتعلم؟

- تعريف حجب النقصان.
- أقسام حجب النقصان.

تمهيد

« عرفنا أن إرث الزوج متردد بين النصف والرابع، فما الذي ينقله من الأكثر إلى الأقل؟ »

النوع الثاني : حجب النقصان، وهو منع الوارث من أوفر حظيه. وهو يأتي على جميع الورثة.

أقسام حجب النقصان :

ينقسم حجب النقصان إلى قسمين :

القسم الأول: حجب نقصان سببه الانتقال، وهو أربعة أنواع :

١. الانتقال من فرض إلى فرض أقل منه، مثل انتقال الأم من الثلث إلى السدس عند وجود الفرع الوارث أو الجمع من الإخوة أو الأخوات.
٢. الانتقال من فرض إلى تعصيب أقل منه، مثل انتقال الأخت الشقيقة من النصف إلى الإرث بالتعصيب عصبه بالغير مع أخيها الشقيق.
٣. الانتقال من تعصيب إلى فرض أقل منه، مثل انتقال الأب من الإرث بالتعصيب إلى الإرث بالفرض مع وجود الفرع الوارث الذكر.
٤. الانتقال من تعصيب إلى تعصيب أقل منه، مثل انتقال الأخت لأب من كونها عصبه مع الغير إلى كونها عصبه بالغير.

نشاط ١

مثل بأمثلة أخرى على الأنواع الأربعة:

١.
٢.
٣.
٤.

القسم الثاني : نقص سببه الازدحام، وهو ثلاثة أنواع :

١. الازدحام في الفرض.

مثل اجتماع أكثر من بنتين في الثلثين، فإن الثلثين فرض البننتين فأكثر، فكلما زاد عدد البنات قل نصيب الواحدة منهن، حيث يشتركن في الثلثين مهما كان عددهن.

٢. الازدحام في التعصيب.

مثل ما لو توفي شخص عن ابنين فأكثر، فإنهما يشتركان في جميع المال، وكلما زاد عددهم نقص نصيب كل واحد منهم.

٣. ازدحام الفروض في المسألة.

وسيأتي بحث ذلك في مسائل العول إن شاء الله تعالى.

نشاط ٢

اذكر أمثلة أخرى للنوعين الأول والثاني:

١.
٢.



س ١ بين سبب حجب النقصان في الأمثلة التالية :

- أ. انتقال الأخت لأب من ميراث النصف إلى ميراث السدس.
- ب. انتقال الأب من الإرث بالتعصيب إلى إرث السدس بالفرض.
- ج. ميراث الزوجة من الربع إلى ثلث الربع.

س ٢ ضع علامة (✓) بعد العبارة الصحيحة، وعلامة (✗) بعد العبارة الخطأ فيما يلي :

- أ. حجب النقصان يأتي على جميع الورثة. ()
- ب. وجود العم الشقيق سبب لحجب الأخوين لأم حجب نقصان. ()
- ج. وجود البنت مع الأخت الشقيقة سبب لحجبها من أوفر حظيها. ()
- د. حجب النقصان أخف من حجب الحرمان. ()

س ٣ ما الفرق بين حجب الحرمان وحجب النقصان؟



☀ إذا ضبِطتْ أحوال الورثة وشروطُ إرثهم في كل حالة فقد عرفتْ أحكام الحجب؛ وذلك لأن شروط الإرث تبين الحالات التي يرث فيها الوارث والتي لا يرث فيها، كما إنها تبين متى يرث الأكثر ومتى يرث الأقل، وهذه هي حقيقة الحجب؛ إما حجب حرمان أو حجب نقصان، وما دراسة موضوع الحجب استقلالاً إلا محاولة لضبط قواعد الحجب وتيسير فهمه.



- /// تسهيل الفرائض، محمد بن صالح بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ).
- /// الكُنُوزُ المَلِيَّةُ فِي الفَرَائِضِ الجَلِيَّةِ، عبد العَزِيز بن محمد السَّلْمَان (المتوفى: ١٤٢٢هـ).
- /// التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

تطبيق ١



مثل لما يلي :

أ / مسألة فيها وارث ممن يستحق إرث النصف، وهو فيها محجوب حجب حرمان.

ب / مسألة فيها وارث يأخذ جميع المال ومعه ستة محجوبون حجب حرمان.

ج / مسألة فيها حجب نقصان من نوع الازدحام لثلاثة أصناف من الورثة.

د / مسألة فيها جميع أنواع حجب الأشخاص (الحرمان والنقصان بنوعيه).

هـ / مسألة فيها محجوب حجب نقصان سببه الانتقال من فرض إلى فرض أقل منه.

و / مسألة فيها امرأة محجوبة حجب نقصان سببه الانتقال من فرض إلى تعصيب.

ز / مسألة فيها محجوبون حجب نقصان سببه الازدحام في الفرض.

ح / مسألة فيها محجوبون حجب نقصان سببه الازدحام في التعصيب.

تطبيق ٢



حدد نوع الحجب وسببه لكل من الورثة في المسألة التالية :

السبب	نوع الحجب	٢٤		
		٣	$\frac{1}{8}$	زوجة
		٤	$\frac{1}{6}$	ثلاث جدات
		١٣	ب	ابن
				بنت
		٤	$\frac{1}{6}$	أب
		-	X	عم

تطبيق ٣



حدّد مَنْ قَدْ يَرِدُ عليه حجب نقصانٍ سببه الانتقال من فرض إلى تعصيب، بوضع علامة (✓) في الحقل المجاور مما يلي :

	الزوج
	العم الشقيق.
	البنت.
	الأخت لأب.
	الجدة.
	بنت الابن.
	الابن.



- ❑ الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء (<http://www.alifta.net>)
- ❑ سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز (<http://www.binbaz.org.sa/>)
- ❑ الشيخ محمد بن صالح العثيمين (<http://www.ibnothaimeen.com/index.shtml>)
- ❑ وزارة العدل (المواريث) (<http://www.moj.gov.sa/ar-sa/courts/eforms/pages/mawarith.aspx>)
- ❑ المواريث (<http://almwareeth.com/about>)
- ❑ الإسلام (حساب المواريث) (<http://mawareeth.al-islam.com/Loader.aspx?pageid=607&Q=InputData&L=ARB>)

التأصيل



أهداف الوحدة

يتوقع منك - أخي الطالب - بعد دراسة هذه الوحدة أن :

- تحدد المقصود بالتأصيل.
- تبين فائدة التأصيل.
- تستطيع تأصيل مسائل المواريث باختلاف حالات مسائل الورثة.
- تعدد أصول مسائل الورثة.
- تُقسّم مسائل الورثة بالنظر إلى تساوي فروض المسألة مع أصلها أو عدمه.

	٢٤		
أصل المسألة	٣	$\frac{1}{8}$	زوجة
	٤	$\frac{1}{6}$	أم
سهام الورثة	١٢	$\frac{1}{2}$	بنت
فروض المسألة	٥	ب	عم

موضوعات الوحدة

تطبيقات

٣٤

التأصيل.

٣٣

ماذا
سنتعلم؟

- تعريف التأصيل.
- الفائدة من التأصيل.
- كيفية التأصيل.
- أصول المسائل.
- أقسام مسائل الورثة.

تمهيد

«مر معك في المسائل السابقة أثناء حلها رقم يوضع في أعلاها ويسمى أصل المسألة، فكيف يؤتى به؟»

تعريف التأصيل

التأصيل: تحصيل أقل عدد يخرج منه فرض المسألة أو فروضها بلا كسر.

الفائدة من التأصيل:

تسهيل الوصول إلى قسمة التركة على الوجه الصحيح.

كيفية التأصيل:

لا تخلو مسائل الورثة من ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن لا يكون في المسألة فروض، بأن يكون الورثة كلهم عسبة.

الحالة الثانية: أن يكون في المسألة فرض واحد.

الحالة الثالثة: أن يكون في المسألة أكثر من فرض.

وتفصيلها على النحو التالي:

أ. كيفية التأصيل إذا لم يكن في المسألة فروض، بأن يكون كلهم عسبة

إذا كان الورثة كلهم عسبة، فأصل المسألة من عدد رؤوسهم، مفروضاً فيها الذكر عن اثنين إذا كان معه أنثى.

الأمثلة

٣	
١	ابن
١	ابن
١	ابن

١. توفي شخص عن ثلاثة أبناء. فأصل المسألة (ثلاثة) لكل واحدٍ واحدٌ.

٥	
٢	أخ ش
١	أخت ش
١	أخت ش
١	أخت ش

٢. توفي شخص عن أخ شقيق وثلاث أخوات شقائق. فأصل المسألة (خمسة)، للأخ اثنان؛ لأنه يأخذ مثل نصيب أنثيين، وللأخوات ثلاثة لكل واحدةٍ واحدٌ.

نشاط ١

أصل المسألة التالية:

مات رجل عن ثلاثة إخوة لأب وأخت لأب وعم وابن عم.

ب - كيفية التأصيل إذا لم يكن في المسألة إلا فرض واحد.

إذا لم يكن في المسألة إلا فرض واحد فأصل المسألة هو مقام ذلك الفرض.

الأمثلة

٣		
١	$\frac{١}{٣}$	أم
٢	ب	أب
٨		
١	$\frac{١}{٨}$	زوجة
٧	ب	ابن

١. توفى شخص عن أم وأب، للأم الثلث وللأب الباقي، فأصل المسألة من ثلاثة.

٢. توفى شخص عن زوجة وابن. للزوجة الثمن، وللابن الباقي، فأصل المسألة من ثمانية.

ج - كيفية التأصيل إذا كان في المسألة أكثر من فرض.

إذا كان في المسألة أكثر من فرض، فلاستخراج أصل المسألة طريقتان :
الطريقة الأولى : النظر بين مقامات الفروض بالنسب الأربع، والحاصل هو أصل المسألة.
النسب الأربع :

النسب الأربع هي: الماثلة، والمداخلة، والموافقة، والمباينة.
المماثلة: تساوي العددين أو الأعداد في المقدار، مثل : (٣ و ٣) ومثل : (٤ و ٤ و ٤).
وطريقة التأصيل حينئذٍ : أن تأخذ أحد هذه الأعداد فتجعله أصل المسألة.

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	أم
١	$\frac{١}{٦}$	أخت لأم
٤	ب	أخ ش

مثال ذلك: توفى شخص عن أم وأخت لأم وأخ شقيق. للأم السدس، وللأخت لأم السدس، وللأخ الشقيق الباقي، فمقام كل من فرض الأم والأخت لأم (٦)، فهما متماثلان، فتأخذ أحدهما فتجعله أصل المسألة.

المداخلة: أن ينقسم أكبر العددين على أصغرهما بلا كسر، مثل (٦ و ٣) ومثل (٨ و ٤ و ٢).
وطريقة التأصيل حينئذٍ : أن تأخذ أكبر العددين فتجعله أصل المسألة.

٦		
١	$\frac{١}{٦}$	أخ لأم
٤	$\frac{٢}{٣}$	أختان ش
١	ب	عم

مثال ذلك: توفي شخص عن أخ لأم، وأختين شقيقتين، وعم. للأخ لأم السدس، وللأختين الشقيقتين الثلثان، ولعم الباقي، فمقام فرض الأخ لأم (٦) ومقام فرض الأختين الشقيقتين (٣)، وبين (٦) و (٣) تداخل، فتأخذ أكبرهما وهو (٦) فتجعله أصل المسألة.

الموافقة: أن يتفق العددان في القسمة على عدد آخر غير الواحد ولا ينقسم أكبرهما على أصغرهما إلا بكسر، مثل (٦ و ٤).

وطريقة التأسيس حينئذ: أن تأخذ وفق أحد العددين وتضربه في كامل العدد الآخر، والحاصل هو أصل المسألة.

الوُفق: حاصل قسمة أحد العددين على العدد المتفق عليه.

مثال ذلك: توفي شخص عن زوج وأم وابن، للزوج الربع، وللأم السدس، وللابن الباقي. فلكي تعرف أصل المسألة اتبع الخطوات التالية :

١. استخرج العدد الذي يقبل كل واحد من العددين القسمة عليه بلا كسر، وهو هنا (٢).
٢. استخرج وفق كل واحد من العددين، وذلك بأن تقسم كل واحد منهما على العدد المتفق عليه (٢):

$$٣ = ٢ \div ٦$$

$$٢ = ٢ \div ٤$$

إذا وفق الستة: (٣)، ووفق الأربعة: (٢).

٣. اضرب وفق أحد العددين في كامل العدد الآخر، والحاصل هو أصل المسألة فاضرب وفق الستة (٣) في العدد الآخر (٤) والحاصل هو أصل المسألة $١٢ = ٤ \times ٣$.
- أو اضرب وفق الأربعة (٢) في العدد الآخر (٦) والحاصل هو أصل المسألة $١٢ = ٦ \times ٢$.

١٢		
٣	$\frac{١}{٤}$	زوج
٢	$\frac{١}{٦}$	أم
٧	ب	ابن

المباينة: أن لا يتفق العددين في جزء من الأجزاء، أو هي: كل عددين متوالين غير الواحد والاثنين، مثل ٢ و ٣. وطريقة التأصيل حينئذ: أن تضرب أحد العددين في العدد الآخر.

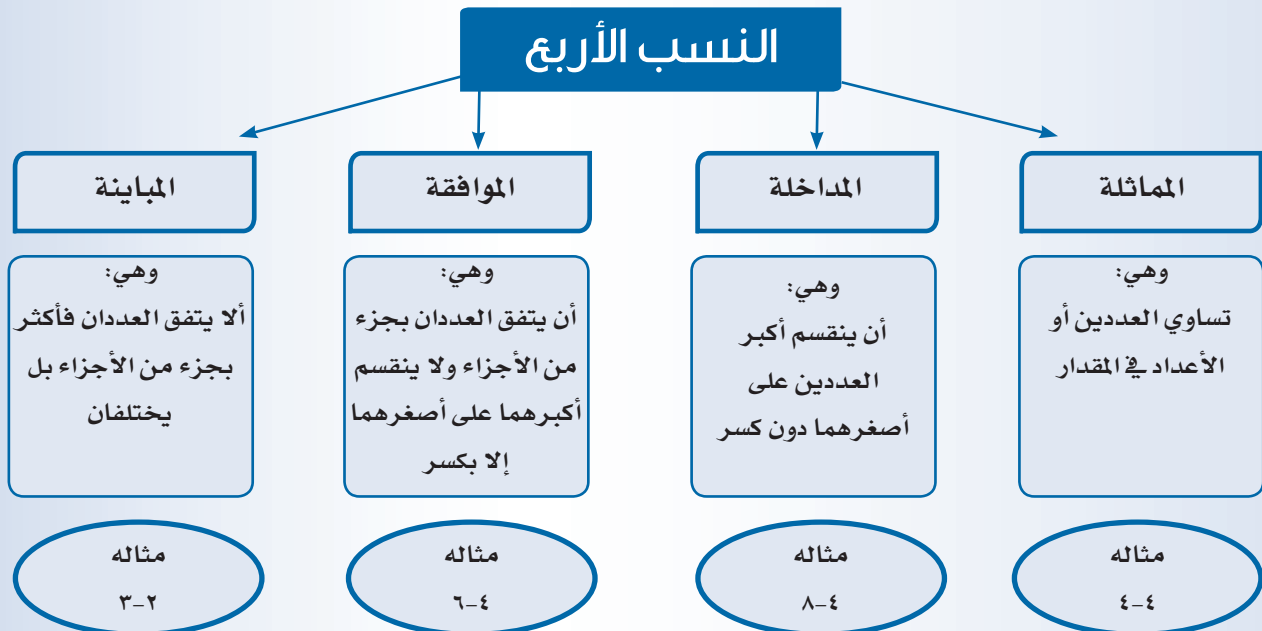
٦		
٣	$\frac{١}{٢}$	زوج
٢	$\frac{١}{٣}$	أم
١	ب	أخ ش

مثال ذلك: توفي شخص عن زوج وأم وعم، فللزوجة النصف، وللأم الثلث، وللعلم الباقي، فمقام النصف (٢) ومقام الثلث (٣) فتضرب أحدهما في الآخر، والحاصل هو أصل المسألة $٦ = ٣ \times ٢$

نشاط ٢

أصل المسألة التالية مستخدماً طريقة النسب الأربع:

		زوجة
		ثلاث بنات
		جدة
		عم



الطريقة الثانية: إيجاد المضاعف المشترك الأصغر لمقامات الفروض، والحاصل هو أصل المسألة.
وذلك بإرجاع الأعداد إلى عواملها الأولية، ثم ضرب هذه العوامل في بعضها، والحاصل هو أصل المسألة.
مثال ذلك: توفي شخص عن زوجة، وأخت شقيقة، وأخت لأم، وعم، فللزوجة الربع، وللأخت الشقيقة النصف، وللأخت لأم السدس، وللعمة الباقي.

فلمعرفة أصل المسألة نتبع الخطوات التالية :

١. حلل مقامات الفروض وهي (٤ و ٢ و ٦) إلى عواملها الأولية، كما يلي :

٤	٢	٦	٢
٢	١	٣	٢
١	١	٣	٣
١	١	١	١

٢. اضرب هذه العوامل في بعضها لاستخراج المضاعف المشترك الأصغر، والحاصل هو أصل المسألة :
 $٢ \times ٢ = ٤$ ، $٢ \times ٦ = ١٢$. فالمضاعف المشترك الأصغر هو: (١٢) وهو أصل المسألة.

١٢		
٢	$\frac{١}{٤}$	زوجة
٦	$\frac{١}{٢}$	أخت ش
٢	$\frac{١}{٦}$	أخت لأم
١	ب	عم

نشاط ٣

اقسم المسألة التالية بعد تأصيلها مستخدماً طريقة إيجاد المضاعف المشترك الأصغر

		زوج
		بنت
		بنت ابن
		عم

أصول المسائل

أصول المسائل سبعة هي: ٢ ٣ ٤ ٦ ٨ ١٢ ٢٤

أقسام مسائل الورثة

تنقسم مسائل الورثة بالنظر إلى مساواة فروض المسألة لأصلها، أو نقصها عنه، أو زيادتها عليه، إلى ثلاثة أقسام:

١. المسألة العادلة، وهي التي تساوت سهام فروضها مع أصل المسألة.

مثال:

مجموع سهام الفروض: $2 = 1 + 1$
وهو يساوي أصل المسألة (٢) فالمسألة إذاً عادلة

٢		
١	$\frac{1}{2}$	زوج
١	$\frac{1}{2}$	أخت ش

٢. المسألة الناقصة، وهي التي نقصت سهام فروضها عن أصل المسألة.

مثال:

مجموع سهام الفروض: $5 = 2 + 3$
وهو أقل من أصل المسألة (١٢) فالمسألة إذاً ناقصة

١٢		
٣	$\frac{1}{4}$	زوجة
٢	$\frac{1}{6}$	أخ لأم
٧	ب	أخوان ش

٣. المسألة العائلة، وهي التي زادت سهام فروضها على أصل المسألة.

مثال:

مجموع سهام الفروض: $7 = 4 + 2 + 1$
وهو أكثر من أصل المسألة (٦) فالمسألة إذاً عائلة

٧/٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
٢	$\frac{1}{3}$	أخوان لأم
٤	$\frac{2}{3}$	أختان ش

وسيأتي الكلام عن العول في الدرس التالي.

س ١ علّل ما يلي :

- أهمية معرفة التأصيل.
- من المسائل العائلة أم وأختان لأم وأختان لأب.
- من المسائل الناقصة زوج وأخت لأم وعم شقيق.
- إذا كانت فروض المسألة ربع وثلاث فأصلها اثنا عشر.

س ٢ اختر المصطلح المناسب مما بين القوسين لما يلي :

(الموافقة - المباينة - المسألة العادية - المداخلة - المسألة العائلة - المماثلة)

المصطلح	التعريف
	هي التي تساوت سهام فروضها مع أصل المسألة.
	تساوي العددين أو الأعداد في المقدار.
	انقسام أكبر العددين على أصغرهما بلا كسر.
	أن يتفق العددان في القسمة على عدد آخر غير الواحد ولا ينقسم أكبرهما على أصغرهما إلا بكسر.
	أن تزيد سهام فروضها على أصل المسألة.
	كل عددين متوالين غير الواحد والاثنين.

س ٣ أوجد أصول المسائل التالية :

- أ. توفية شخص عن ثلاثة أبناء وخمس بنات.
- ب. توفية شخص عن أمه وابنتيه.
- ج. توفيت امرأة عن بنتها وأمها وأخيها الشقيق.
- د. توفية شخص عن زوجته وبنته وعمه لأبيه.



إثراء فائدتان:

الفائدة الأولى: وجه انحصار النسبة بين كل عددين في النسب الأربع، أن العددين اللذين فوق الواحد إما أن يكونا متساويين فهما متمثلان، أو متفاضلان لا ينقسم أحدهما على الآخر ولا ينقسمان على عدد ثالث غير الواحد إلا بكسر فهما متباينان، أو متفاضلان لا ينقسم أحدهما على الآخر ولكن ينقسمان على عدد ثالث غير الواحد فهما متوافقان في الجزء الذي انقسما على مخرجه، أو متفاضلان ينقسم أحدهما على الآخر بلا كسر فهما متداخلان.

الفائدة الثانية: متى حصلت الموافقة في جزء أصغر لم يلتفت إلى الجزء الأكبر. فإذا اتفق العددان في الربع مثلاً وفي النصف اعتبرنا الربع لأن ذلك أخصر.. (تسهيل الفرائض ص ٧٥)



مصادر

- /// الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ).
- /// التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.
- /// تسهيل حساب الفرائض، أ.د. سعد بن تركي الحثلان.

تطبيق ١



هل يمكن اجتماع فرضي الربع والثلث في مسألة واحدة؟ ولماذا؟

.....

.....

تطبيق ٢



ما أصل هذه الفروض: $(\frac{1}{8}, \frac{1}{4}, \frac{1}{6})$. مستخدما النسب الأربع؟

.....

.....

تطبيق ٣



عندما يجتمع في المسألة $(\frac{1}{8} \text{ و } \frac{2}{3}, \text{ أو } \frac{1}{8} \text{ و } \frac{1}{6})$ فإن أصلها مباشرة يكون (٢٤)، فلماذا؟

.....

.....

تطبيق ٤



عندما يجتمع في المسألة $(\frac{1}{4} \text{ و } \frac{1}{3}, \text{ أو } \frac{1}{4} \text{ و } \frac{2}{3}, \text{ أو } \frac{1}{4} \text{ و } \frac{1}{6})$ فإن أصلها مباشرة يكون (١٢)، فلماذا؟
مع التمثيل على المسألة.

.....

.....

تطبيق ٥



ما أصل المسألة إذا اجتمعت فيها هذه الفروض $(\frac{1}{4}, \frac{1}{6}, \frac{1}{3})$ ، بإيجاد المضاعف المشترك الأصغر؟

.....

.....

تطبيق ٦



عندما يكون أصل المسألة (٤) فإنها تكون مسألة ناقصة. فلماذا؟ مع التمثيل.

.....

.....

تطبيق ٧



عندما يكون أصل المسألة (٢) فإنها تكون مسألة ناقصة أو عادلة. فلماذا؟ مع التمثيل على المسألتين.

تطبيق ٨



أوجد أصل المسألة التالية :

مات شخص عن زوجة وأم وبنت ابن وعم شقيق.



مثل لما يلي:

أ / مسألة أصلها (١٢) . ثم اقسمها .

ب / مسألة زادت سهام فروضها على أصلها (٢٤) .



☐ الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء (<http://www.alifta.net>)

☐ سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز (<http://www.binbaz.org.sa/>)

☐ الشيخ محمد بن صالح العثيمين (<http://www.ibnothaimeen.com/index.shtml>)

☐ وزارة العدل (المواريث) (<http://www.moj.gov.sa/ar-sa/courts/eforms/pages/mawarith.aspx>)

☐ المواريث (<http://almwareeth.com/about>)

☐ الإسلام (حساب المواريث) (<http://mawareeth.al-islam.com/Loader.aspx?pageid=607&>)

(Q=InputData&L=ARB

العول والرد



محكمة الأحوال الشخصية

أهداف الوحدة

يتوقع منك - أخي الطالب - بعد دراسة هذه الوحدة أن :

- توضح مفهوم العول.
- تبين أثر العول على الورثة.
- تذكر أقسام أصول مسائل الورثة من حيث العول وعدمه.
- تحدد نهاية عول الأصول العائلة.
- تمثل لكل مسألة من مسائل العول.
- تشرح مفهوم الرد.
- توضح سبب الرد وأثره على الورثة.
- تعدد شروط الرد، وعلى من يكون الرد من الورثة.
- تفصل في صفة العمل في مسائل الرد.

موضوعات الوحدة

٣٥	العول.	٣٦	تطبيقات.
٣٧	الرد.	٣٨	تطبيقات.

ماذا
سنتعلم؟

- تعريف العول.
- أثر العول.
- أقسام الأصول من حيث العول وعدمه.
- نهاية عول الأصول العائلة.

تمهيد

« في الوحدة السابقة مر معك أقسام مسائل الورثة بالنظر بين فروض المسألة وأصلها، فاذا ذكر تلك الأقسام.

تعريف العول

العول في اللغة يطلق على عدة معان، منها: الزيادة والارتفاع، يقال: عال المال، إذا زاد وارتفع، ومنها: المَيْل، يقال: عال الميزان، إذا مال . وفي الاصطلاح: زيادة سهام فروض المسألة على أصلها.

أثر العول على الورثة

إذا حصل عول في المسألة، فإنه ينقص نصيب كل وارث عما كان له، لو لم يكن في المسألة عول.

نشاط ١

من خلال الدروس السابقة اذكر أصول المسائل.

أقسام الأصول من حيث العول وعدمه

- تنقسم أصول المسائل من حيث العول وعدمه إلى قسمين :
- القسم الأول: أصول لا تعول وهي أربعة أصول : ٢ ٣ ٤ ٨ .
- القسم الثاني: أصول تعول، وهي ثلاثة أصول : ٦ ١٢ ٢٤ .

نهاية عول الأصول العائلة



- أصل (٦) يعول أربع مرات، فيعول إلى (٧) و (٨) و (٩) و (١٠).

الأمثلة

٨/٦	مثال عوله إلى ٨	
٣	$\frac{1}{2}$	زوج
٣	$\frac{1}{2}$	أخت ش
٢	$\frac{1}{3}$	أختان لأم

٧/٦	مثال عوله إلى ٧	
٣	$\frac{1}{2}$	زوج
٤	$\frac{2}{3}$	أختان ش

١٠/٦	مثال عوله إلى ١٠	
٣	$\frac{1}{2}$	زوج
١	$\frac{1}{6}$	أم
٤	$\frac{2}{3}$	أختان ش
٢	$\frac{1}{3}$	أختان لأم

٩/٦	مثال عوله إلى ٩	
٣	$\frac{1}{2}$	زوج
٤	$\frac{2}{3}$	أختان لأب
٢	$\frac{1}{3}$	أخوان لأم

نشاط ٢

بيِّن الفرق - مِنْ خلال المثال الأول - بين نصيب الزوج بحصوله على (٣ من ٦) ثم حصوله على (٣ من ٧) ؟

.....

.....

- أصل (١٢) يعول ثلاث مرات، فيعول إلى (١٣) و (١٥) و (١٧) .

١٧/١٢	مثال عوله إلى ١٧	١٥/١٢	مثال عوله إلى ١٥	١٣/١٢	مثال عوله إلى ١٣
٣	$\frac{1}{4}$ زوجة	٣	$\frac{1}{4}$ زوج	٣	$\frac{1}{4}$ زوج
٢	$\frac{1}{6}$ أم	٢	$\frac{1}{6}$ جد	٢	$\frac{1}{6}$ أب
٤	$\frac{1}{3}$ أختان لأم	٢	$\frac{1}{6}$ جدة	٢	$\frac{1}{6}$ أم
٨	$\frac{2}{3}$ ٤ أخوات ش	٨	$\frac{2}{3}$ بنتان	٦	$\frac{1}{2}$ بنت

نشاط ٣

ضع مسألة أصلها من (١٢) وفيها عول.

- أصل (٢٤) يعول مرة واحدة، فيعول إلى (٢٧) .

٢٧/٢٤	مثال عوله إلى ٢٧
٣	$\frac{1}{8}$ زوجة
٤	$\frac{1}{6}$ أم
٤	$\frac{1}{6}$ أب
١٦	$\frac{2}{3}$ بنتان

نشاط ٤

هل بإمكانك أن تضع مسألة تعول إلى ٢٧ وليس فيها زوجة ؟ ولماذا؟



التقويم

س١ ما الأصول العائلة؟

س٢ مثّل لما يليه :

أ. مسألة ناقصة.

ب. مسألة عائلة إلى (١٠).

ج. مسألة عائلة إلى (١٥).

س٣ العمل بالعول فيه المسألة يجريه علمه وفق العدل بين الورثة. وضح ذلك.

س٤ اقسّم المسائل التالية :

أ. توفيت امرأة عن زوج وأخت شقيقة وأخوين لأم.

ب. توفي شخص عن زوجة وجدة وأختين لأم وأختين لأب.

ج. توفي شخص عن زوجة وأم وجد وثلاث بنات.

☀ أول مسألة حصل فيها العول وقعت زمن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في زوج وأختين لغير أم، فاستشار الصحابة فاتفقوا على العول؛ لأنه الميزان القسط؛ إذ لو لم نقل به لزم إكمال حق بعض الورثة ونقص الآخرين، وليس أحدهم أولى به من الآخر؛ لأن الكل له فرض مقدر، فكان مقتضى العدل أن يدخل النقص على الجميع بالقسط كالغرماء إذا ضاق مال المفلس عن وفاء ديونهم. وهذا هو مقتضى نصوص الكتاب والسنة؛ لأن الله فرض لذوي الفروض فروضهم من غير استثناء، والنبي ﷺ أمر بإلحاق الفرائض بأهلها، ولا طريق إلى ذلك عند التزامهم إلا بالعول. (تسهيل الفرائض ص ٦٧).

- الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ).
- الكُنُوزُ الْمَلِيَّةُ فِي الْفَرَائِضِ الْجَلِيَّةِ، عبد العزيز بن محمد السَّلمان (المتوفى: ١٤٢٢هـ).
- التحقيقات المرصية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

تطبيق ١



مثل لما يلي:

أ / مسألة لأصل (٦) وتعول إلى (٧)

ب / مسألة لأصل (٦) وتعول إلى (٨)

ت / مسألة لأصل (٦) وتعول إلى (٩)

ث / مسألة لأصل (٦) وتعول إلى (١٠)

ج / مسألة لأصل (١٢) وتعول إلى (١٣)

ح / مسألة لأصل (١٢) وتعول إلى (١٥)

خ / مسألة لأصل (١٢) وتعول إلى (١٧)

د / مسألة لأصل (٢٤) وتعول إلى (٢٧)

تطبيق ٢



اقسم المسائل التالية:

أ / مات شخص عن: جدة وأخوين لأم وأختين شقيقتين.

ب/ ماتت امرأة عن: زوج وأم وأخت لأب.

ت/ مات شخص عن: زوجة وأخ لأم وأم وأخت شقيقة.

ث / مات شخص عن: زوجة وجددة وثلاث أخوات لأم وخمس أخوات شقائق.

ج / مات شخص عن: زوجة وجد وجددة وبنتين.

ماذا
سنتعلم؟

- تعريف الرد.
- سبب الرد.
- أثر الرد.
- الذين يرد عليهم.
- صفة العمل في مسائل الرد.

تمهيد

« إذا لم تستوف السهام أصل المسألة، فلن يكون الباقي؟ »

تعريف الرد



الرد لغة: الإرجاع.

اصطلاحاً: إرجاع ما يبقى في المسألة بعد أخذ أصحاب الفروض فروضهم على من يستحقه منهم.

سبب الرد:

نقص سهام المسألة عن أصلها، فهو ضد العول الذي هو زيادة سهام المسألة عن أصلها.

أثر الرد:

زيادة في أنصاء الورثة.

شروط الرد:

يشترط للرد شرطان:

١. أن لا تستغرق الفروض المسألة، لأنها إذا استغرقت لم يبق باقٍ، وحينئذٍ فلا رد.
٢. عدم وجود أحد من العصابة، لأنه إذا وجد عاصب أخذ الباقي، وحينئذٍ فلا رد.

مَنْ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ:

يرد على جميع أصحاب الفروض ما عدا الزوجين فلا يرد عليهما.

صفة العمل في مسائل الرد:



إذا لم يكن مع أهل الرد أحد الزوجين^(١) فلا يخلو الأمر من ثلاث حالات :

الحالة الأولى: أن يكون الموجود منهم شخصاً واحداً، كما لو توفى شخص عن بنته فقط، أو عن أخته فقط، وحينئذ فإنه يأخذ جميع المال فرضاً ورداً، من غير حاجة إلى وضع مسألة.

الحالة الثانية: أن يكون الموجود منهم صنفاً واحداً، وحينئذ فإننا نجعل لهم مسألة، ويكون أصلها من عدد رؤوسهم. **مثال ذلك:** لو توفى شخص عن ثلاث بنات فإننا نجعل لهن مسألة من أصل ثلاثة، ولو توفى شخص عن أربع أخوات شقائق فإننا نجعل لهن مسألة من أصل أربعة، ولو توفى شخص عن خمس أخوات لأب فإننا نجعل لهن مسألة من أصل خمسة.

٥		٤		٣	
١	أخت لأب	١	أخت ش	١	بنت
١	أخت لأب	١	أخت ش	١	بنت
١	أخت لأب	١	أخت ش	١	بنت
١	أخت لأب	١	أخت ش		
١	أخت لأب				

نشاط ١

ماذا تضيف في المسألة الأولى لو أردنا ألا يكون فيها رد ؟

.....

.....

الحالة الثالثة: أن يكون الموجود منهم أكثر من صنف، وطريقة العمل حينئذٍ باتباع الخطوات التالية:

١. نعطي كل صاحب فرض فرضه، ونؤصل المسألة كأنه لا رد فيها^(١).
٢. نجمع سهام الفروض، والحاصل نجعله أصل مسألة الرد.

	٤ / ٦		
فرضًا وردًا	٣	$\frac{١}{٢}$	بنت
فرضًا وردًا	١	$\frac{١}{٦}$	بنت ابن

	٣ / ٦		
فرضًا وردًا	١	$\frac{١}{٦}$	أم
فرضًا وردًا	٢	$\frac{١}{٣}$	أختان لأم

نشاط ٢

بَيِّن الفرق - مِنْ خلال المثال الأول - بَيِّن نصيب الأم بحصولها على (١ من ٦) ثم حصولها على (١ من ٣) ؟

.....

.....

(١) جميع مسائل الرد في الحالة الثالثة أصلها من (٦).



س ١ قارن بين العول والرد من حيث سبب كل منهما.

س ٢ علّل ما يلي :

أ. عدم وجود الرد في المسألة العادلة.

ب. عدم وجود الرد إذا كان في المسألة وارث بالتعصيب.

س ٣ ضع علامة (✓) بعد العبارة الصحيحة، وعلامة (✗) بعد العبارة الخطأ فيما يلي :

أ. من مات وخلف بنتاً فلها المال كله فرضاً. ()

ب. إذا كان الورثة زوجاً وأختاً شقيقة فلا رد في المسألة. ()

ج. المسألة العائلة لا رد فيها. ()

د. الزوجة يرد عليها كبقية الورثة. ()



☀ لا يتجاوز الأصناف المردود عليهم الثلاثة؛ لأنهم إن جاوزوا ذلك كانت المسألة عادلة أو عائلة.
(الرائد في علم الفرائض، ص ٨١)



مصادر

- /// الفوائد الجلية في المباحث الفرضية، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى ١٤٢٠هـ)
- /// الكُنُوزُ الْمَلِيَّةُ فِي الْفَرَائِضِ الْجَلِيَّةِ، عبد العزيز بن محمد السَّلمان (المتوفى: ١٤٢٢هـ)
- /// التحقيقات المرصية في المباحث الفرضية، للشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان.

تطبيق ١



مثل لما يلي:

أ/ مسألة متضمنة للرد.

ب/ مسألة متضمنة للرد ثم أضف عليها ورثة حتى يصبح فيها عول.

تطبيق ٢



اقسم المسائل التالية:

أ/ مات شخص عن: بنت وأم.

ب/ مات شخص عن خمس بنات وأم.

ت / مات شخص عن جدة وأخت شقيقة وأخ لأم.

تطبيق ٣



اجعل المسألة التالية متضمنة للرد بحذف مَنْ تراه:

مات شخص عن: أخت لأب وجدة وبنت وعم.

.....

.....

تطبيق ٤



علّل عدم الرد في المسائل التالية :

أ/ مات شخص عن: بنت وأم وجد.

.....

.....

ب/ مات شخص عن: زوجة وأم وثلاث بنات وأب.

.....

.....

ت/ مات شخص عن: أختين شقيقتين وأخوين لأم.

.....

.....



- ١٠ الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء (<http://www.alifta.net>)
- ١١ سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز (<http://www.binbaz.org.sa/>)
- ١٢ الشيخ محمد بن صالح العثيمين (<http://www.ibnothaimeen.com/index.shtml>)
- ١٣ وزارة العدل (المواريث) (<http://www.moj.gov.sa/ar-sa/courts/eforms/pages/mawarith.aspx>)
- ١٤ المواريث (<http://almwareeth.com/about>)
- ١٥ الإسلام (حساب المواريث) (<http://mawareeth.al-islam.com/Loader.aspx?pageid=607&>)
(Q=InputData&L=ARB)

